زوائد المؤلفات على
المنهج الدراسي الميسر

مواعظ وتوجيهات في العلم والدعوة

(محاضرات وكلمات وتوجيهات تتعلق بالعلم والدعوة)

تأليف

أبي عبد الله محمد المصنعي

وفقه الله تعالى

زوائد المؤلفات على

كتب المنهج الدراسي الميسر

الفهارس

المقدمة.....٧
خطبة مكانة العلماء.....٨
فوائدُ الجُلوسِ في حلَقاتِ العلمِ.....١٤
طَرِيقَةُ تَلَقِّي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ.....٢٦
المَنْهَجِيَّةِ فِي كَيْفِيَّةِ تَلَقِّي الْعِلْمِ مِنَ الصوتيات.....٣١
توجيهاتٌ للشبابِ وطلابِ العلمِ.....٣٨
كَلِمَةٌ في حديثِ إمامةِ عمرو بن سلمةَ.....٤٣
كَلِمَةٌ إِلَى الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ.....٥٠
كيفية إقامة الدورات العلمية.....٥٣
كَلِمَةٌ فِي خِتَامِ الدَّوْرَةِ.....٥٨
وَصَايَا لطلاب العلمِ.....٦٢
وَصَايَا مهمة والدُّعاةِ.....٦٧
حتى تَبقى الدعوةُ السلفية قويةٌ.....٧٤
كيفية علاج الأخطاء.....٩١
المنتقى من قواعد الدعوة.....١١٠

❊❊❊❊

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

فهذه كلمات ومواعظ متعددة ألقيتها في مساجد متعددة، وسنوات متباعدة، ومناسبات، وهي مما تتعلق بالدعوة توجيهًا وتنبيهًا، ومما يتعلق بالعلم حثًّا وترغيبًا، وتوجيهات لطلبة العلم.

وأظنها مفيدة للكثير، ولذلك فُرِغت وأصلحت، ونشرت.

ونسأل الله تعالى القبول وحسن الختام.

كتبه أبو عبد الله المصنعي

محرم ١٤٤٨ هـ

ليبيا – مدينة الكُفْرة

****

١- خطبة مكانة العلماء[١]

إِنَّ الحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ تَعَالَى وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا...

أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَ أُنَاسًا اصْطَفَاهُمْ لِدِينِهِ، وَجَعَلَهُمْ حُمَاةً لِشَرْعِهِ، وَحُرَّاسًا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، يَذُودُونَ عَنْهَا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالشَّمْسِ وَالظِّلَالِ، وَالْحِلِّ وَالتَّرْحَالِ، أَلَا وَهُمُ الْعُلَمَاءُ؛ الَّذِينَ جَعَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمُ الْمَزِيَّةَ الْكُبْرَى وَالدَّرَجَةَ الْعُلْيَا، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

الْعَالِمُ هُوَ مَنَارُ السَّبِيلِ وَدَالُّ الطَّرِيقِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِذَلِكَ كُنَّا مَأْمُورِينَ أَنْ نَسْأَلَ أَهْلَ الْعِلْمِ فِي أُمُورِ دِينِنَا وَعَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣ / الأنبياء: ٧].

الْعَالِمُ هُوَ مَنْ عَرَفَ اللهَ حَقًّا، وَخَشِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ صِدْقًا، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر: ٢٨].

يَكْفِي أَهْلَ الْعِلْمِ فَضِيلَةً أَنَّ اللهَ اسْتَشْهَدَ بِهِمْ وَقَرَنَ شَهَادَتَهُمْ بِشَهَادَتِهِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِمْ وَتَعْدِيلًا لِحَالِهِمْ، قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[آل عمران: ١٨]، انْظُرْ كَيْفَ

---

(١) ألقيت في مأرب ١٤٣٧ هـ.

قَرَنَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ عَلَى أَجَلِّ مَشْهُودٍ بِأَجَلِّ شُهُودٍ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ!

لَا يَسْتَوِي الْعَالِمُ بِاللهِ، الْفَقِيهُ فِي شَرْعِ اللهِ مَعَ مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ وَلَمْ يَتَفَقَّهْ، قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾[الزمر: ٩]،

الجَوَابُ: لَا يَسْتَوُونَ، فَالْعَالِمُ أَرْفَعُ وَأَنْفَعُ وَأَجَلُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يَا مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ، لَوْلَا أَنَّ اللهَ قَيَّضَ أَهْلَ الْعِلْمِ لَذَهَبَ الدِّينُ، وَلَفَسَدَتِ الدُّنْيَا تَبَعًا،

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا أَمْرَ دِينِهَا».

يَبْعَثُ لَهَا عَالِمًا راسِخًا، وَفَقِيهًا مُتَمَسِّكًا، يُجَدِّدُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ أَمْرَ دِينِهَا، وَيَحْفَظُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ الْمِلَّةَ، قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الحجر: ٩]، إِنَّ اللهَ يَحْفَظُ الدِّينَ بِالْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، وَبِالْعُلَمَاءِ الصَّادِقِينَ، وَبِالْعُلَمَاءِ الْمُتَمَسِّكِينَ، وَإِلَّا لَذَهَبَ الدِّينُ وَغَلَبَتِ الْبِدَعُ، وَعَاشَ النَّاسُ بَيْنَ الضَّلَالَاتِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

وَإِذَا ضَلَّ النَّاسُ وفَسَدوا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَيْهِمْ ، وَيَذْهَبُ هَذَا الْكَوْنُ بِأَسْرِهِ يَوْمَ أَنْ يَذْهَبَ الْعُلَمَاءُ، وَيَوْمَ أَنْ يَذْهَبَ الْفُقَهَاءُ، تَذْهَبُ الدُّنْيَا فَلَا قِيمَةَ لِهَذِهِ الدُّنْيَا إِلَّا بِوُجُودِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَلِذَلِكَ كَانَ وَاجِبُنَا تُجَاهَ الْعُلَمَاءِ احْتِرَامَهُمْ وَتَقْدِيرَهُمْ وَمَحَبَّتَهُمْ وَطَاعَتَهُمْ فِي طَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾

[النساء: ٥٩].

أُولُو الْأَمْرِ هُمْ الْعُلَمَاءُ وَالْأُمَرَاءُ، فَيُطَاعُ، فَيُطَاعُ الْعَالِمُ لِأَنَّهُ يَقُومُ بِأَمْرِ اللهِ تعالى، وَلِأَنَّهُ يَنْشُرُ دِينَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَالْبَرَكَةُ مَعَ الْعُلَمَاءِ، كَمَا جَاءَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ». أَيْ: مَعَ عُلَمَائِكُمُ الَّذِينَ هُمْ أَسَدُّ النَّاسِ رَأْيًا، وَأَحْسَنُ النَّاسِ مَنْهَجًا، وَأَصْدَقُ النَّاسِ مُعْتَقَدًا.

أَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكُمْ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

❊❊❊❊

الخطبة الثانية

الحَمْدُ للهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، أَمَّا بَعْدُ:

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ تَعَالَوْا نَقِفْ وَقْفَةً يَسِيرَةً نُوَضِّحُ فِيهَا مَوْقِفَ أَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ حَمَلَةُ الدِّينِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ طَعْنٌ فِي الدِّينِ، طَعْنٌ فِيمَا حَمَلُوهُ.

وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: "لَا يَطْعَنُ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ إِلَّا أَهْلُ الْبِدْعَةِ".

وَجَاءَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ قَالَ: "عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ الطَّعْنُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ".

وَجَاءَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ: "مَا فِي الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ أَهْلَ الحَدِيثِ".

نَعَمْ مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ، فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

إِذَا كَانَ سَبُّ الْمُسْلِمِ الْعَامِّي يُعْتَبَرُ فِسْقًا مِنْ صَاحِبِهِ، فَمَا ظَنُّكَ بِالطَّعْنِ فِي الْعَالِمِ وَبِسَبِّ الْعَالِمِ، وَبِالسُّخْرِيَةِ مِنَ الْعَالِمِ الَّذِي يَحْفَظُ اللهُ تعالى بِهِ الْإِسْلَامَ؟!

قَالَ العلامةُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: "وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ لَا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ".

وَقَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: "إِنَّ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةَ اللهِ فِي هَتْكِ أَسْتَارِ مُنْتَقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ".

فَمَا مِنْ شَخْصٍ يَتَجَرَّأُ عَلَىٰ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا هَتَكَ اللهُ تعالى سِتْرَهُ وَفَضَحَهُ وَلَوْ فِي قَعْرِ دَارِهِ، فَيَعْلَمُ النَّاسُ أَنَّهُ فَاسِدٌ مُفْسِدٌ، وَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فِي قُلُوبِ الصَّالِحِينَ بُغْضًا وَكَرَاهِيَةً.

لَا تَعْجَبْ أَنْ تَرَىٰ مُبْتَدِعًا قَدْ طَفَحَ لِسَانُهُ بِالْغَيْظِ كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٩]، فَلْيَمُتْ مَنْ يَكْرَهُ الْعُلَمَاءَ وَمَنْ يَكْرَهُ الدِّينَ، فَلْيَمُتْ بِغَيْظِهِ وَلْيَمُتْ كَمَدًا.

إِنَّ أُنَاسًا يَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ وَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ يَنْصُرُونَ الْإِسْلَامَ وَأَنَّهُمْ حُمَاةُ الشَّرِيعَةِ وَأَنَّهُمْ عَلَى الْمِلَّةِ الْقَوِيمَةِ، لَكِنَّ أَفْعَالَهُمْ إِجْرَامِيَّةٌ، أَفْعَالُهُمْ مُخَالِفَةٌ لِدِينِ الْإِسْلَامِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي صِفَةِ بَعْضِ أَهْلِ الْبِدَعِ، قَالَ: «يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ» رواه البخاريُّ ومسلمٌ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، إِذَا جَاؤُوا إِلَى الْمُسْلِمِ كَفَّرُوهُ ثُمَّ اسْتَحَلُّوا دَمَهُ، وَإِذَا جَاؤُوا إِلَى النَّصْرَانِيِّ قَالُوا: "ذِمَّةُ رَسُولِ اللهِ".

سُبْحَانَ اللهِ! يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَتْرُكُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ!

للهِ دَرُّ أَبِي قِلَابَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ قَالَ: "مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ". مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا كَفَّرَ مُخَالِفِيهِ وَبِالتَّالِي يَسْتَحِلُّ دِمَاءَهُمْ وَدِمَاءَ أَتْبَاعِهِمْ.

قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: "أَهْلُ الْبِدَعِ اخْتَلَفُوا فِي الْأَسْمَاءِ وَاتَّفَقُوا عَلَى السَّيْفِ"، هَذَا كَذَا وَهَذَا اسْمُهُ كَذَا وَهَذَا حِزْبُ كَذَا وَذَاكَ حِزْبُ كَذَا، لَكِنَّ نِهَايَتَهُمْ وَاحِدَةٌ؛ أَنَّهُمْ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَيَرَوْنَ أَنَّ قَتْلَ مُخَالِفِيهِمْ مِنَ الْقُرْبِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ نَبَتَتْ نَابِتَةٌ مُبْتَدِعَةٌ، أَلَا وَهِيَ الشِّيعَةُ الخَوَارِجُ الَّذِينَ ظَهَرُوا فِي عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ، وَتَزَعَّمَهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَبَإٍ الْمُنَافِقُ الَّذِي كَادَ لِلْإِسْلَامِ، وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَأَبْطَنَ الْيَهُودِيَّةَ، فَجَمَعَ النَّاسَ وَنَشَرَ فِي أَوْسَاطِهِمْ أَنَّ عُثْمَانَ مِنَ الظَّلَمَةِ وَأَنَّهُ يَأْكُلُ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ، فَصَدَّقَهُ الجَهَلَةُ وَمَالَ إِلَيْهِ الْمُنَافِقُونَ وَالحَقَدَةُ، وَأَتَوْا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي دَارِهِ فَحَصَرُوهُ خَمْسِينَ يَوْمًا، ثُمَّ قتلُوهُ.

وَلَـمَّا تَوَلَّى الْخِلَافَةَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، اجْتَمَعَ بَقِيَّةٌ مِنْ بَقَايَا أَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الخَوَارِجِ وَتَعَاقَدُوا عَلَىٰ نُصْرَةِ هَذَا الدِّينِ، وَكَيْفَ تَنْصُرُونَهُ يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْبِدَعِ؟! قَالُوا: "أَحَدُنَا يَذْهَبُ فَيَقْتُلُ عَلِيًّا، وَالثَّانِي يَقْتُلُ مُعَاوِيَةَ، وَالثَّالِثُ يَقْتُلُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ"، هَكَذَا يَنْصُرُونَ الدِّينَ؛ بِقَتْلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ!.

أُنْظُرُوا رَحِمَكُمُ اللهُ مَاذَا تَصْنَعُ الْبِدَعُ بِأَهْلِهَا! يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، خَيْرِ النَّاسِ، خَيْرِ النَّاسِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ وَمَعَ ذَلِكَ كَفَّرُوهُمْ وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ.

مِنْ أَيْنَ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَفْكَارُ؟ مِنَ الْأَهْوَاءِ، مِنَ الْبِدَعِ، فَاحْذَرْ عَلَىٰ نَفْسِكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ مِنَ الْبِدَعِ وَمِنَ الحِزْبِيَّاتِ وَمِنْ الْأَهْوَاءِ الْمُرْدِيَةِ، فَإِنَّ الْبِدَعَ وَأَهْلَهَا لَا يَزَالُونَ يَطْعَنُونَ فِي جِسْمِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ.

اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَذِلَّ الشِّرْكَ وَالْمُشْرِكِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالتُّقَىٰ وَالْعَفَافَ وَالْغِنَىٰ، اللَّهُمَّ أَعِنَّا وَلَا تُعِنْ عَلَيْنَا، وَلَا تُمِتْنَا حَتَّىٰ تَكُونَ رَاضِيًا عَنَّا، انْصُرْنَا وَلَا تَنْصُرْ عَلَيْنَا، وَاهْدِنَا وَيَسِّرِ الْهُدَىٰ إِلَيْنَا، اللَّهُمَّ أَصْلِحْنَا وَأَصْلِحْ وُلَاةَ أُمُورِنَا، اللَّهُمَّ مَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّاتِنَا أَبَدًا مَا أَحْيَيْتَنَا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ آمِينَ.

٢- فوائدُ الجُلوسِ في حلَقاتِ العلمِ[١]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَفِي هَذَا الْيَوْمِ نَفْتَتِحُ الدَّوْرَةَ الثَّانِيَةَ، دَوْرَةَ الْإِمَامِ مَالِكٍ التَّأْصِيلِيَّةَ لِمَدِينَةِ الْكُفْرَةِ، دَوْلَةِ لِيبْيَا، وَنَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ وَالرَّشَادَ، وَأَنْ يُعِينَنَا عَلَى الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا نَقُولُ وَمَا نَسْمَعُ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

وَالْعِلْمُ شَرِيفٌ وَعَظِيمٌ فَلَا يَسْعَى إِلَيْهِ إِلَّا الْعُظَمَاءُ.

وَالْعِلْمُ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ الصَّبْرِ فَلَا يَسْتَمِرُّ فِيهِ إِلَّا أَهْلُ الصَّبْرِ.

وَالْعِلْمُ أَسَاسٌ مِنْ أُسُسِ الْإِيمَانِ فَلَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ إِلَّا أَقْوِيَاءُ الْإِيمَانِ، وَإِلَّا فَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ فَمَا أَكْثَرَ النَّاسِ الَّذِينَ يُحِبُّونَ الْعِلْمَ لَكِنَّهُمْ يَعْجَزُونَ عَنِ الِاسْتِمْرَارِ فِيهِ لِغَلَبَةِ النَّفْسِ وَقِلَّةِ الصَّبْرِ وَضَعْفِ الْإِيمَانِ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا قَرَنَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ أَسَاسُ الْإِيمَانِ، قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾.

وَالْعِلْمُ أَيْضًا أَسَاسُ الْعِبَادَةِ فَلَا عِبَادَةَ إِلَّا بِدَلِيلٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَالْعِلْمُ النَّافِعُ هُوَ مَادَّةُ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ فَمَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ بِالطَّرِيقَةِ الصَّحِيحَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُهُ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ، وَمَنْ صَحَّتْ مَصَادِرُهُ صَحَّتْ عَقِيدَتُهُ.

---

(١) ألقيت في ليبيا ١٤٤٧ هـ.

كَذَلِكَ مَجَالِسُ الْعِلْمِ هِيَ مَجَالِسُ الصَّالِحِينَ، وَمَجَالِسُ الْأَخْيَارِ، وَمَجَالِسُ الصَّابِرِينَ.

وَمَجَالِسُ الْعِلْمِ لَا تَخْلُو مِنْ فَائِدَةٍ لَا تَخْلُو مَجَالِسُ الْعِلْمِ مِنْ فَائِدَةٍ حَتَّى الْأَصَمُّ الَّذِي لَا يَسْمَعُ فَإِنَّهُ لَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَجَالِسُ الْعِلْمِ إِلَّا بِفَائِدَةٍ طَيِّبَةٍ.

وَمِنْ فَوَائِدِ الجُلُوسِ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ:

نَذْكُرُ سَبْعَ فَوَائِدَ لِمَنْ يَجْلِسُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ وَفَهْمُهُ ضَعِيفٌ:

الْأُولَى: **الْأَجْرُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَى عَلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ**، فَإِنَّ الجُلُوسَ فِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ وَنَفْعٌ عَمِيمٌ، وَ«لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»، (وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ)، «مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامِّ الْعُمْرَةِ، فَمَنْ رَاحَ إِلَى المَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍّ تَامِّ الحِجَّةِ».

ولئنْ «يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ».

و«كُنْ عَالِـمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا، أَوْ مُسْتَمِعًا، أَوْ مُحِبًّا، وَلَا تَكُنِ الخَامِسَةَ فَتَهْلَكَ». لا تكنْ معرضًا فَتَهْلَكَ.

فجلوسُكَ في حلَقاتِ العلمِ أجرٌ ونجاةٌ.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ الْجُلُوسِ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ: حُبُّ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَ(الْمَرْءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)، أَنْتَ تُجَالِسَ أَهْلَ الْعِلْمِ وَتَقْرَأَ أَحَادِيثَ الصَّحَابَةِ وَتَقْرَأَ سِيرَةَ الْمُرْسَلِينَ؛ فَهَؤُلَاءِ هُمْ جُلَسَاؤُكَ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ؛ فَتَكُونُ بِإِذْنِ اللهِ تعالى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ هَؤُلَاءِ.

مَنْ يَتَرَدَّدُ عَلَيْهِ: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ، هَذَا مَذْهَبُ الصَّحَابَةِ، إِلَى آخِرِهِ، مَا تَكَرَّرَ تَقَرَّرَ فِي الْقَلْبِ، وَأَوْرَثَ الْحُبَّ؛ فَدَائِمًا تَسْمَعُ ذِكْرَ اللهِ تعالى، ذِكْرَ الرَّسُولِ ﷺ، فَهَذَا يَجْعَلُكَ تَزْدَادُ حُبًّا للهِ جَلَّ وَعَلَا، وَحُبًّا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَحُبًّا لِلْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَ(الْمَرْءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ).

ذُكِرَ أَنَّ أَحَدَ الْعَوَامِّ جَلَسَ فِي حَلْقَةِ أَحَدِ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ لَهُ: مَاذَا فَهِمْتَ مِنَ الدَّرْسِ؟ قَالَ: لَمْ أَفْهَمْ شَيْئًا؛ وَلَكِنِّي جَلَسْتُ مَحَبَّةً فِي الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

اللهُ أكبرُ!

جَاءَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا». قَالَ: لاَ شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ، فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ». متفق عليه.

فَأَحْيَانًا قَدْ يَكُونُ الشَّخْصُ لَا يُحْسِنُ الْعِلْمَ؛ لَكِنَّهُ مِمَّنْ يُحِبُّ الْعِلْمَ وَأَهْلَهُ؛ فَهُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ يُحِبُّ.

مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَقَدْ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ فَقَالَ: «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ»، قَالَ: أَتَشَهَّدُ وَأَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ أَمَا إِنِّي لَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ». رواه أبو داود وصححه الشيخان.

فَمُجَالَسَتُكَ لِأَهلِ الْعِلْمِ وَلَوْ لَمْ يَسْتَفِدْ كَبِيرَ عِلْمٍ إِلَّا أَنَّكَ تَبْقَى مُحِبًّا لِلْعِلْمِ وَالخَيْرِ.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: الرَّغْبَةُ فِي الِاسْتِمْرَارِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَهُوَ طَرِيقٌ إِلَى الجَنَّةِ، فَالشَّخْصُ الَّذِي دَائِمًا يَجْلِسُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ يَرْغَبُ فِي الِاسْتِمْرَارِ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ، وَيُحِبُّ أَنْ يَفْهَمَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ تَبْدَأُ نَفْسِيَّتُهُ تَتَحَرَّكُ، وَيَقُولُ: الَّذِي لَمْ أَفْهَمْهُ الْيَوْمَ سَأَفْهَمُهُ فِي الْغَدِ.

فَمُجَالَسَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ تُعْطِي الشَّخْصَ رَغْبَةً فِي الْعِلْمِ، وَمَا أَكْثَرَ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى بَعْضِ الْأَمَاكِنِ فَجَلَسُوا لِقَضَاءِ بَعْضِ الْوَقْتِ فِي مُحَاضَرَةٍ، فِي دَرْسٍ، فَوَجَدُوا لَذَّةَ الْعِلْمِ، عِنْدَ ذَلِكَ عَزَمُوا عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.

الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ لِمَنْ يَجْلِسُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ: الْمُجَالَسَةُ تُسَهِّلُ الْفَهْمَ وَالْعِلْمَ مَعَ مُرُورِ الْوَقْتِ. فِي بِدَايَةِ الْأَمْرِ رُبَّمَا لَا تَفْهَمُ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ، وَبَعْضَ الْمَعْلُومَاتِ، أَوْ بَعْضَ الْفُنُونِ، لَكِنْ مَعَ الِاسْتِمْرَارِ تَتَفَتَّحُ مَدَارِكُكَ، وَيَتَوَسَّعُ فَهْمُكَ، وَيَنْمُو عَقْلُكَ، وَيَنْشَرِحُ صَدْرُكَ.

وَتِلْكَ الْمَسَائِلُ الَّتِي كُنْتَ فِي بِدَايَةِ الْأَمْرِ تَسْمَعُهَا كَأَنَّهَا لُغَةٌ غَرِيبَةٌ عَنْكَ أَصْبَحَتْ مِنْ أَيْسَرِ الْأُمُورِ، وَالْمُمَارَسَةُ وَالِاسْتِمْرَارُ لَهُ أَثَرٌ كَبِيرٌ بِإِذْنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

يَذْكُرُ أَحَدُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ جَلَسَ فِي حَلْقَةٍ أَظُنُّهُمْ يَدْرُسُونَ الْمَوَارِيثَ قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ لُغَةً غَرِيبَةً وَلَا فَهِمَ شَيْئًا. لَكِنَّهُ لَمْ يَتْرُكْ - كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الطُّلَّابِ إِذَا لَمْ يَفْهَمْ فِي الْبِدَايَةِ تَرَكَ فَيُحْرَمُ الخيرَ - اسْتَمَرَّ وَبَدَأَ يَفْهَمُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَبَعْدَ أَيَّامٍ اعْتَنَى بِعِلْمِ الْمَوَارِيثِ وَأَصْبَحَ رَأْسًا فِيهِ.

الْفَائِدَةُ الْخَامِسَةُ مِنْ فَوَائِدِ الجُلُوسِ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ: أَنَّ هَذِهِ الْمَجَالِسَ فِيهَا مُجَالَسَةُ الصَّالِحِينَ، وَأَثَرُ ذَلِكَ كَبِيرٌ، وَ(هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ)، لِأَنَّ حَلَقَاتِ الْعِلْمِ فِيهَا تَذْكِيرٌ بِاللهِ تعالى، تَذْكِيرٌ بِالْآخِرَةِ، بِالْجَنَّةِ بِالنَّارِ، بِالْبُعْدِ عَنِ الْحَرَامِ، فَخَيْرُهَا عَمِيمٌ وَكَثِيرٌ، وَأَثَرُهَا عَلَى الْقَلْبِ ظَاهِرٌ. وَمَهْمَا كَانَ النَّقْصُ وَالتَّقْصِيرُ فَلَا بُدَّ لِـهَذِهِ الْمَجَالِسِ مِنْ أَثَرٍ.

وبِمُجَالَسَتِكَ لِلصَّالِحِينَ تَكُونُ بَعِيدًا عَنْ مُجَالَسَةِ الْأَشْرَارِ وَالْفَاسِدِينَ، وَتَكُونُ أَيْضًا بَعِيدًا عَنِ المَعَاصِي، أَفْضَلُ صَدِيقٍ لَكَ هُوَ مَنْ تَسْتَحِي أَنْ تَعْصِيَ اللهَ تعالى أَمَامَهُ بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْفِعْلِ، هَذَا هُوَ الصَّدِيقُ الَّذِي مُجَالَسَتُهُ تَنْفَعُ.

وَنَبِيُّنَا ﷺ كَمَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: (المَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ).

الجَلِيسُ يَتَأَثَّرُ بِجَلِيسِهِ فَتَجِدُ مَنْ يُجَالِسُ الصَّالِحِينَ يَظْهَرُ عَلَيْهِ الصَّلَاحُ، وَمَنْ يُجَالِسُ الْفَاسِدِينَ يَظْهَرُ عَلَيْهِ الْفَسَادُ، فَلَنْ تَجْنِيَ مِنْ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ إِلَّا الخَيْرَ والْأَجْرَ وَالنَّفْعَ، مع أَنَّ الصَّالِحَ الَّذِي تُجَالِسُهُ فِي الدُّنْيَا يَنْفَعُكَ فِي الدُّنْيَا، وأَيْضًا يَنْفَعُكَ اللهُ تعالى بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَإِنَّ الصَّالِحِينَ إِذَا كَانَ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَمُّهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِخِلَافِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّهُمْ إِذَا وَصَلُوا الْقَنْطَرَةَ هَمُّهُمْ أَنْ يُخْرِجُوا أَصْدِقَاءَهُمْ وَإِخْوَانَهُمُ الَّذِينَ دَخَلُوا النَّارَ.

﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾، فَإِنَّهُمْ أَحْبَابٌ وَأَصْحَابٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، هُمْ يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ دَخَلُوا النَّارَ بِذُنُوبِهِمْ لَكِنْ يَقُولُونَ: يَا رَبِّ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا كَانُوا يَحْضُرُونَ حَلَقَاتِ الْعِلْمِ مَعَنَا، كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا،... فَلَا يَزَالُونَ يُنَاشِدُونَ اللهَ تعالى حَتَّى يَأْذَنَ لَهُمْ فِي إِخْرَاجِهِمْ مِنَ النَّارِ.

الْفَائِدَةُ السَّادِسَةُ مِنْ فوائد الْجُلُوسِ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ: الثَّبَاتُ عَلَى الحَقِّ وَالسُّنَّةِ فَمُجَالَسَةُ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَّةِ تَزِيدُكَ ثَبَاتًا وَتَمَسُّكًا بِالحَقِّ بِالسُّنَّةِ. المَنْهَجُ الصَّحِيحُ المَنْهَجُ السَّلَفِيُّ، الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ.

فَمَجَالِسُ الْعِلْمِ سَبَبٌ لِلثَّبَاتِ وَالَّذِي تَرَاهُ يَتَرَدَّدُ عَلَى حَلَقَاتِ الْعِلْمِ بِاسْتِمْرَارٍ حَتَّى لَوْ ضَعُفَ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَبَدَأَ يَنْهَارُ؛ فَإِنَّ اسْتِمْرَارَهُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ تُعِيدُ لَهُ الشُّحْنَةَ، وَيَرْجِعُ إِلَى الطَّرِيقِ الصَّوَابِ وَالسَّدَادِ بَعْدَ الْضَعْفِ، بِخِلَافِ الَّذِي إِذَا ضَعُفَ تَرَكَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ وَالْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَزْدَادُ نَقْصًا إِلَى أَنْ يَتَخَبَّطَ يَمْنَةً وَيَسْرَةً.

وَانْظُرْ إِلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ) تَسْتَفِيدُ مِنْهُ فَائِدَةً؛ نَصِيحَةً، عِلْمًا، (وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا طَيِّبَةً) فَلَا تَجِدُ مِنْهُ إِلَّا الخَيْرَ، إِذَا رَآكَ ضَعُفْتَ بَدَأَ يَشُدُّ مِنْ أَزْرِكَ، وَيَنْصَحُكَ نصِيحَةً مَبْنِيَّةً عَلَى الرَّحْمَةِ.

الْفَائِدَةُ السَّابِعَةُ لِلْجُلُوسِ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ: تَكْثِيرُ سَوَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ، وَهَذِهِ نُصْرَةٌ عَظِيمَةٌ، فَإِنَّ الجُلُوس... فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ يُنَشِّطُ الْمُعَلِّمَ وَالْمُتَعَلِّمَ، وَيَدْعُو آخَرِينَ إِلَى الحُضُورِ، بَعْضُ النَّاسِ إِذَا رَأَى الْمُتَوَافِدِينَ عَلَى الدَّرْسِ نَشِطَ وَأَقْبَلَ مَعَهُم، فَحُضُورُكَ وَجُلُوسُكَ يُعْتَبَرُ دَعْوَةً صَامِتَةً إِلَى الْعِلْمِ، وَنُصْرَةً عَظِيمَةً لِلْحَقِّ وَأَهْلِهِ.

هَذِهِ سَبْعُ فَوَائِدَ لِمَنْ يَحْضُرُ وَرُبَّمَا لَا يَفْهَمُ أَوْ يَكُونُ فَهْمُهُ ضَعِيفٌ.

فَلَيْسَ بِخَاسِرٍ، بَلْ هُوَ رَابِحٌ لِسَبْعِ فَوَائِدَ، وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ فَهِيَ أَكْثَرُ.

****

فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ فَتَحَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ بِالْفَهْمِ وَالحِفْظِ وَالْأَهْلِيَّةِ لِتَلَقِّي الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَسْتَفِيدُ السَّبْعَ الْفَوَائِدَ السَّابِقَةَ وَيَسْتَفِيدُ أَيْضًا ثَلَاثًا أُخْرَى:

الْأُولَى وَهِيَ الثَّامِنَةُ: التَّزَوُّدُ مِنَ الْعِلْمِ وَالتَّوَسُّعُ فِيهِ، دَرْسٌ بَعْدَ دَرْسٍ، فَائِدَةٌ بَعْدَ فَائِدَةٌ، حَدِيثٌ بَعْدَ حَدِيثٍ، آيَةٌ بَعْدَ آيَةٍ، تَفْسِيرٌ بَعْدَ تَفْسِيرٍ،... فَيَجْتَمِعُ الْعِلْمُ شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى يَنَالَ خَيْرًا كَثِيرًا.

وَطَالِبُ الْعِلْمِ أَحْوَجُ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ، وَالْعَالِمُ أَحْوَجُ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ طَالِبِ الْعِلْمِ، لِأَنَّ الجَهْلَ بِهِ أَزْرَى، فَقَدْ سُئِلَ سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَالْأَثَرُ صَحِيحٌ: (مَنْ أَحْوَجُ النَّاسِ إِلَى الْعِلْمِ؟ قَالَ: الْعُلَمَاءُ لِأَنَّ الجَهْلَ بِهِمْ أَزْرَى).

هَذَا مِنْ جِهَةٍ؛ وَمِنْ جِهَةٍ لِأَنَّ حَاجَةَ الْمُجْتَمَعِ إِلَيْهِمْ أَقْوَى وَأَعْظَمُ وأكْثَرُ؛ فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا أَكْثَرَ رَغْبَةً فِي الْعِلْمِ لِيَنْفَعُوا الناسَ.

فَيَسْتَفِيدُ مَنْ يَجْلِسُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ الزِّيَادَةَ مِنَ الْعِلْمِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾.

جَاءَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (حَيَاةُ الْعِلْمِ مُذَاكَرَتُهُ)، تَسْمَعُ وَتَسْأَلُ وَتَسْتَفْسِرُ وَتَكْتُبُ كُلُّ هَذَا يَزِيدُ مِنْ رَصِيدِكَ الْعِلْمِيِّ، فَلَا تَزَالُ فِي زِيَادَةٍ وَخَيْرٍ إِلَى أَنْ تُصْبِحَ مُسْتَفِيدًا أَوْ عَالِمًا.

سُئِلَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ إِلَى مَتَى نَطْلُبُ الْعِلْمَ؟ قَالَ: مَعَ المِحْبَرَةِ إِلَى المَقْبَرَةِ.

وكَانَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا الْكِبَارِ إِذَا ذَهَبُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ أَخَذُوا الْقَلَمَ وَالدَّفْتَرَ وَجَلَسُوا يَكْتُبُونَ، وَإِذَا رَأَوْا مِنْ طُلَّابِهِمْ مَنْ يَجْلِسُ وَلَا يَكْتُبُ قَالُوا لَهُ: اكْتُبْ، سَجِّلِ الْفَوَائِدَ.

وَهُوَ عَالِمٌ مُلِمٌّ بِالْعِلْمِ؛ لَكِنَّ مَنْ ازْدَادَ عِلْمًا ازْدَادَ مَعْرِفَةً بِحَاجَتِهِ إِلَى الْعِلْمِ، فَكُلَّمَا زَادَ الْعِلْمُ عَرَفَ الْإِنْسَانُ حَاجَتَهُ إِلَى الْعِلْمِ.

فقدْ قيلَ: العلْمُ ثلاثةُ أَشبارٍ، مَن دَخَلَ في الشبْرِ الأَوَّلِ؛ تَكَبَّرَ؛ وَمَنْ دَخَلَ في الشبْرِ الثاني؛ تَواضَعَ، ومَن دَخَلَ في الشبْرِ الثالثِ؛ عَلِمَ أنه ما يَعْلَمُ.

الشِّبْرُ الْأَوَّلُ يَبْدَأُ يَطْلُبُ العِلْمَ وَيَبْدَأُ يَسْتَفِيدُ وَيَرَى أَنَّهُ حَصَلَ عَلَى خَيْرٍ كَثِيرٍ، وَلَكِنْ لَا يَرَى أَنَّهُ مُحْتَاجٌ تِلْكَ الحَاجَةَ الْعَظِيمَةَ، يَرَى أَنَّ مَا وَجَدَهُ يُعْتَبَرُ كَافِيا.

وَالشِّبْرُ الثَّانِي وَهُمُ الْمُتَوَسِّطُونَ مِنَ الطُّلَّابِ يَشْعُرُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي المَاضِي عَلَى جَهْلٍ وَأَنَّهُمْ الْآنَ أَصْبَحُوا عَلَى خَيْرٍ، وَلَا بُدَّ مِنَ الِاسْتِمْرَارِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ.

وَالشِّبْرُ الثَّالِثُ وَهُوَ الَّذِي فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ وَبَدَأَ فِي الْفَائِدَةِ الْكَبِيرَةِ فِي الْعِلْمِ يَرَى أَنَّ مَا يَحْتَاجُهُ مِنَ الْعِلْمِ أَكْثَرُ مِمَّا عِنْدَهُ، يَرَى أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي لَا يَزَالُ يَحْتَاجُهُ وَالْوَقْتَ الَّذِي يَحْتَاجُ أَنْ يَبْذُلَهُ لِلْعِلْمِ أَكْثَرُ مِمَّا عِنْدَهُ، فَكُلَّمَا ازْدَدْتَ عِلْمًا ازْدَدْتَ مَعْرِفَةً بِحَاجَتِكَ إِلَى الْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ كَالْبَحْرِ مهما سَبحَتَ فِيهِ فَلَنْ تَبْلُغَ أَقْصَاهُ، وَلَنْ تَنْتَهِيَ يَعْنِي حَاجَتُكَ مِنْهُ.

قَالَ نَبِيُّنَا ﷺ: «مَنْهُومَانِ لَا يَشْبَعَانِ: طَالِبُ الْعِلْمِ، وَطَالِبُ الدُّنْيَا»، فَمَنْ عَرَفَ قَدْرَ الْعِلْمِ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ.

كَانَ شَيْخُنَا مُقْبِلٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى يَقُولُ: الجُلُوسُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ أَلَذُّ مِنَ العَسَلِ.

وَقَالَ: وَاللهِ لَوْ عَرَضُوا عَلَيَّ الرِّئَاسَةَ أَوِ الْوِزَارَةَ عَلَى أَنْ أَتْرُكَ هَذِهِ المَجَالِسَ مَا تَرَكْتُهَا.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ لِمَنْ يَفْهَمُ وَهِيَ التَّاسِعَةُ: مُرَاجَعَةُ الْعِلْمِ وَإِتْقَانُهُ، فَحُضُورُكَ الْمُسْتَمِرُّ وَتِكْرَارُ الْفَوَائِدِ يَجْعَلُ الْعِلْمَ مَحْفُوظًا فِي صَدْرِكَ وَعَقْلِكَ، بِخِلَافِ الَّذِي يَحْفَظُ وَيَسْتَفِيدُ ثُمَّ يَبْتَعِدُ عَنْ مَجَالِسِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَنْسَى الْعِلْمَ شَيْئًا فَشَيْئًا.

وَأَيْضًا إِتْقَانُ الْعِلْمِ عِنْدَكَ فَائِدَةٌ مُعَيَّنَةٌ وَمَعَ جُلُوسِكَ وَتِكْرَارِ الْفَوَائِدِ عَلَيْكَ تَسْمَعُ ضَوَابِطَ جَدِيدَةً لِلْمَسْأَلَةِ وَفَائِدَةً فَيُتْقَنُ الْعِلْمُ عِنْدَكَ.

بَعْضُهُمْ قَدْ تَسْأَلُهُ فِي مَسْأَلَةٍ فَيُجِيبُ لَكِنْ فَاتَتْهُ دَقِيقَةٌ مِنْ دَقَائِقِ تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ وَبِالتَّالِي تَكُونُ إِجَابَتُهُ خَاطِئَةً، فَفَائِدَةٌ دَقِيقَةٌ إِذَا لَمْ يَتَفَطَّنْ لَهَا الشَّخْصُ يُخْطِئُ فِي فَهْمِ الْمَسْأَلَةِ فَلَا بُدَّ مِنْ إِتْقَانِ الْعِلْمِ، وَإِتْقَانُ الْعِلْمِ لَا يَأْتِي فِي يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ أَوْ سَنَةٍ أَوْ سَنَتَيْنِ بَلْ مَعَ الِاسْتِمْرَارِ، بَعْضُ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَلَّفَ كِتَابًا فِي بِدَايَةِ طَلَبِهِ أَوْ فِي وَسَطِ طَلَبِهِ لِلْعِلْمِ فَلَمَّا اسْتَفَادَ وَتَمَكَّنَ مِنَ الْعِلْمِ مَزَّقَهُ أَوْ أَحْرَقَهُ، وَاسْتَحَى أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ، فَالِاسْتِمْرَارُ يَعْنِي إِتْقَانَ الْعِلْمِ.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ وَهِيَ الْعَاشِرَةُ لِمَنْ يَجْلِسُ وَيَفْهَمُ وَيَحْفَظُ: ترفعُ بالعلمِ الجهلَ عن نفسِكَ، وهذا من أهمِّ مقاصدَ طلبِ العلم.

وحُضُورَكَ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ تَحْفِيزٌ لِلْآخَرِينَ عَلَى الْحُضُورِ ورفعِ الجهلِ عن أنفسِهم، فَحُضُورُ الطُّلَّابِ يُرَغِّبُ غَيْرَهُمْ فَتَكُونُ بِذَلِكَ دَاعِيًا إِلَى هَذَا الْخَيْرِ.

****

وَ الْمُدَرِّسُ يَزْدَادُ مَعَ الْعَشْرِ السابقةِ أَرْبَعَ فَوَائِدَ أُخْرَى فَتَكُونُ لَهُ ١٤ فَائِدَةً.

وهي:

الحَادِيَةَ عَشَرَ: مُرَاجَعَةُ مَعْلُومَاتِهِ فَإِنَّ حَيَاةَ الْعِلْمِ مُذَاكَرَتُهُ، يَحْتَاجُ الْمُدَرِّسُ إِلَى أَنْ يُحَضِّرَ الدَّرْسَ وَرُبَّمَا يَحْتَاجُ أَنْ يَكْتُبَ الشَّرْحَ كِتَابَةً، وَيَحْتَاجُ أَيْضًا إِلَى أَنْ يَحْفَظَ بَعْضَ الْمَعْلُومَاتِ؛ هَذَا كُلُّهُ يُحْيِي الْعِلْمَ فِي قَلْبِهِ، فَيَسْتَحْضِرُ الْمَسَائِلَ بِسُهُولَةٍ، فَتَدْرِيسُهُ لِلطُّلَّابِ مُرَاجَعَةٌ لِمَعْلُومَاتِهِ، بَلْ إِنَّهُ يَحْفَظُ فِي التَّدْرِيسِ مَا لَا يَحْفَظُ فِي الدِّرَاسَةِ، فَنَفْسُ الدَّرْسِ أَوْ نَفْسُ الْكِتَابِ إِنْ دَرَّسْتَهُ ثَبَتَ فِي صَدْرِكَ مَا لَا يَثْبُتُ عِنْدَمَا تَدْرُسُهُ، فَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ.

الَّذِينَ دَرَسُوا الْفُنُونَ وَمَرَّتْ عَلَيْهِمْ سَنَوَاتٌ لَا يُدَرِّسُونَهُ إِذَا قُلْتَ لَهُ: دَرِّسْ الْفَنَّ الْفُلَانِيَّ قَالَ: أَحْتَاجُ إِلَى تَحْضِيرٍ لِأَنِّي قَدْ نَسِيتُ كَثِيرًا، بِخِلَافِ الَّذِي يُدَرِّسُ دَائِمًا الْمَعْلُومَاتِ كُلَّهَا أَوْ كَثِيرًا مِنْهَا لَا يَزَالُ فِي ذَاكِرَتِهِ وَحَافِظَتِهِ.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةَ عَشَرَ: نَشْرُهُ لِعِلْمِهِ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ لَهُ، بَلْ إِنَّ الْعِلْمَ أَعْظَمُ الصَّدَقَاتِ الجَارِيَةِ وَغَيْرِ الجَارِيَةِ مُطْلَقًا، فَلَوْ عَلَّمَ وَاسْتَفَادَ النَّاسُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ وَأَفَادُوا غَيْرَهُمْ وَهَكَذَا تَوَارَثَ الْعِلْمُ شَيْئًا فَشَيْئًا رُبَّمَا يُورَثُ لِأَجْيَالٍ، وَرُبَّمَا لِأَكْثَرَ مِنْ ١٠٠٠ سَنَةٍ، فَهِيَ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ لَهُ كَالْبَحْرِ أَوْ كَالنَّهْرِ الْكَبِيرِ الْمُتَدَفِّقِ.

انْظُرْ أَحَادِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَ فِي بِدَايَةِ أَمْرِهِ يَتَفَرَّغُ لِلْعِلْمِ وَكَانَ فِي غَايَةِ الْفَقْرِ، وَيُصَابُ بِالْجُوعِ الْمُتَكَرِّرِ وَصَبَرَ حَتَّى حَصَّلَ الْعِلْمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَشْرِهِ وَصَبَرَ عَلَى نَشْرِهِ بِالرَّغْمِ أَنَّهُ وَاجَهَ انْتِقَادَاتٍ وَمُعَارَضَاتٍ لَكِنَّهُ صَبَرَ، وَالْآنَ أَيْنَ عِلْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ؟

لَا يَخْلُو مِنْهُ كِتَابٌ، صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ وَهَكَذَا سَائِرُ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ رَوَوْا الحَدِيثَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى زَمَانِنَا وَإِلَى مَا شَاءَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

بَعْضُ النَّاسِ يُعَظِّمُ الصَّدَقَاتِ الجَارِيَةَ المَادِّيَّةَ وَعِنْدَهُ الْعِلْمُ، عِنْدَهُ الْقُرْآنُ، عِنْدَهُ السُّنَّةُ، أَمَامَهُ أَبْوَابٌ وَاسِعَةٌ لِلصَّدَقَاتِ الجَارِيَةِ الَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَرَى حَسَنَاتٍ كَمَدِّ الْبَصَرِ، مِنْ أَيْنَ جَاءَت؟ عِلْمٌ وَطُلَّابٌ عَلَّمُوا وَطُلَّابُ الطُّلَّابِ عَلَّمُوا وَأَلَّفَ وَنَشَرَ وَانْتَشَرَ مِنْ جِيلٍ إِلَى جِيلٍ فَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ، وَ أَكْثَرُ النَّاسِ عِلْمًا هُمُ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَ.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةَ عَشَرَ: عُلُوُّ الهِمَّةِ، فَالتَّعْلِيمُ يَرْفَعُ مِنْ هِمَّةِ الْمُعَلِّمِ، وَلِذَلِكَ تَجِدُهُ أَكْثَرَ تَحْضِيرًا لِلدَّرْسِ.

الْمُعَلِّمُ أَعْلَى هِمَّةً غَالِبًا مِنَ الطُّلَّابِ، فَإِنَّهُ يَهْتَمُّ بِالدَّرْسِ وَيَجْعَلُ لَهُ شَأْنًا، وَيُفَرِّغُ وَقْتًا لِتَحْضِيرِهِ، وَوَقْتًا لِلنَّظَرِ فِي الْمَعْلُومَاتِ، وَيُفَرِّغُ وَقْتًا أَيْضًا لِلتَّعْلِيمِ، وَرُبَّمَا بَعْدَ التَّعْلِيمِ أَيْضًا يَعُودُ إِلَى مُرَاجَعَةِ الْمَعْلُومَاتِ، فَيَبْذُلُ جُهْدًا يَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ الهِمَّةِ.

الْمُعَلِّمُ دَائِمًا تَجِدُهُ أَيْضًا حَرِيصًا عَلَى اسْتِمْرَارِ الدَّرْسِ، رُبَّمَا يُدَرِّسُ الْكِتَابَ يَوْمِيًّا فَلَا يَغِيبُ حَتَّى يَنْتَهِيَ مِنَ الْكِتَابِ، بَيْنَمَا بَعْضُ الطُّلَّابِ قَدْ يَغِيبُ مرَّات.

وكَمَا ذَكَرَ أَحَدُ الْمَشَايِخِ وَهُوَ يَنْصَحُ بَعْضَ الطَّلَبَةِ فِي الْخُرُوجِ الدَّعْوِيِّ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَيُعَلِّمُ النَّاسَ وَيُصَلِّي بِهِمْ فَكَانَ مِمَّا قَالَ: الشَّخْصُ إِذَا كَانَ مَحَلَّ نَظَرِ النَّاسِ وَهُوَ الَّذِي يَنْهَضُ بِهِمْ تَعْلُو هِمَّتُهُ وَيَزْدَادُ نَشَاطُهُ؛ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي سَيُحَرِّكُ هَذَا الْأَمْرَ وَهُوَ الَّذِي سَيَدْفَعُ بِالْآخَرِينَ إِلَى الْأَمَامِ، فَتَجِدُ أَنَّ هِمَّتَهُ تَعْلُو رُبَّمَا يَحْضُرُ إِلَى الدَّرْسِ قَبْلَ كَثِيرٍ مِنَ الطُّلَّابِ وَيَخْرُجُ بَعْدَهُمْ وَيُرَاجِعُ أَكْثَرَ مِنْهُمْ.

الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةَ عَشَرَ وَهِيَ الْأَخِيرَةُ: التَّعْلِيمُ سَبَبٌ عَظِيمٌ لِلاسْتِمْرَارِ فِي تَلَقِّي الْعِلْمِ وَالِانْشِغَالِ بِهِ، فَالشَّخْصُ كُلَّمَا ازْدَادَ وَكَثُرَ تَعْلِيمُهُ كُلَّمَا أَحَبَّ الْعِلْمَ أَكْثَرَ، وَكُلَّمَا فَرَّغَ لِلْعِلْمِ وَقْتًا أَكْثَرَ فَيَصْرِفُ جُزْءًا كَبِيرًا مِنْ وَقْتِهِ وَعُمْرِهِ فِي الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَنَشْرِهِ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا شَيْءٌ عَظِيمٌ وَكَمَالٌ، وَدَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

هَذِهِ بَعْضُ الْفَوَائِدِ لِمَجَالِسِ الْعِلْمِ.

وَأَسْأَلُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُوَفِّقَ الجَمِيعَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى، وَأَنْ يُبَارِكَ فِي مَنْ حَضَرَ وَفِي مَنْ أَعَانَ عَلَى قِيَامِ هَذِهِ الدَّوْرَةِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِمَالِهِ أَوْ بِتَشْجِيعِهِ أَوْ بِسَيَّارَتِهِ، وَنَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَكْتُبَ الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ لِلْجَمِيعِ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

❊❊❊❊

٣- طَرِيقَةُ تَلَقِّي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ[١]

«بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ سَأَلَنِي أَحَدُ الْإِخْوَةِ الْأَفَاضِلِ أَنْ أَذْكُرَ لَهُ نُبْذَةً فِي طَرِيقَةِ تَلَقِّي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، فَأَقُولُ وَبِاللهِ أَسْتَعِينُ:

إِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبَارَكَةِ الْعَظِيمَةِ الْيَسِيرَةِ؛ فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

وَكَانَتْ طَرِيقَةُ السَّلَفِ فِي تَلَقِّي الْعِلْمِ أَنْ يَبْدَأَ أَحَدُهُمْ بِحِفْظِ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَعَلُّمِ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ، ثُمَّ يَنْتَقِلُ إِلَىٰ حِفْظِ الْمُتُونِ، فَيَحْفَظُ فِي كلِّ فنٍ مَتْنًا أَوْ مَتْنَيْنِ.

ومِنْ أَحْسَنِ الـمُتُونِ فِي الْعَقِيدَةِ: "كِتَابُ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى الْعَبِيدِ"، وَكَذَلِكَ "اللَّامِيَّةُ"، وَ"الحَائِيَّةُ"، وَ"الْوَاسِطِيَّةُ".

وَمِنْ أَحْسَنِ الـمُتُونِ فِي الْفِقْهِ: "عُمْدَةُ الْأَحْكَامِ"، وَكَذَلِكَ "بُلُوغُ المَرَامِ" هَذِهِ فِي بَابِ الْأَحَادِيثِ، وَأَمَّا فِي بَابِ الْمُتُونِ: فَالـدُّرَرُ الْبَهِيَّةُ" لِلشَّوْكَانِيِّ، أَوْ "مَتْنُ أَبِي شُجَاعٍ"، أَوْ "مُخْتَصَرُ خَلِيلٍ"، أَوْ "زَادُ الْمُسْتَقْنِعِ".

وَأَمَّا فِي بَابِ الْأُصُولِ: فَـ"نظمُ الـوَرَقَاتُ" أو "مختصر التحرير".

---

(١) ألقيت في عدن ١٤٤٦ هـ.

وَأَمَّا فِي بَابِ المُصْطَلَحِ: "فَالْـبَيْقُونِيَّةُ"، وَكَذَلِكَ "نُخْبَةُ الْفِكَرِ"، وَ"أَلْفِيَّةُ السُّيُوطِيِّ" مِنْ أَحْسَنِ الْمُتُونِ فِي بَابِ الْمُصْطَلَحِ.

وَأَمَّا فِي بَابِ النَّحْوِ: "فَالْآجُرُّومِيَّةُ"، وَكَذَلِكَ "أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ".

وَأَمَّا فِي بَابِ الْفَرَائِضِ: "فَالرَّحَبِيَّةُ".

وَأَمَّا فِي بَابِ التَّجْوِيدِ: "فَتُحْفَةُ الْأَطْفَالِ" وَ"الجَزَرِيَّةُ"، وَهَكَذَا فِي بَابِ الْقِرَاءَاتِ "الشَّاطِبِيَّةُ".

وَأَمَّا فِي بَابِ السِّيرَةِ: "منظومةُ النَّسبِ الشريف" و "الأرجوزةُ المِيئِيَةِ".

كَانَ السَّلَفُ يَبْدَأُونَ بِحِفْظِ الْمُتُونِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُقْرَأُ الْمَتْنُ عَلَىٰ شَيْخٍ فَيَقُومُ بِتَفْكِيكِ عِبَارَةِ ذَلِكَ الْمَتْنِ بِطَرِيقَةٍ مُخْتَصَرَةٍ حَتَّىٰ يَفْهَمَ الطَّالِبُ ذَلِكَ الْمَتْنَ الَّذِي حَفِظَهُ.

وَطَرِيقَةُ التَّدَرُّجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فِي زَمَانِنَا هَذَا وَفِي دُورِ الْحَدِيثِ:

فِي بَابِ الْعَقِيدَةِ:

أَوَّلًا: دِرَاسَةُ "الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ"، وَ"الْقَوْلِ الْمُفِيدِ" لِلْوَصَّابِيِّ، ثُمَّ "الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ"، وَ"الْأُصُولِ السِّتَّةِ".

ثُمَّ "كَشْفِ الشُّبُهَاتِ"، ثُمَّ "كِتَابِ التَّوْحِيدِ"، ثُمَّ "فَتْحِ الْمَجِيدِ".

ثُمَّ "اللَّامِيَّةِ" لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ و"الْحَائِيَّةِ" لِابْنِ أَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ "لُـمْعَةِ الِاعْتِقَادِ"، ثُمَّ "الْوَاسِطِيَّةِ"، ثُمَّ "الطَّحَاوِيَّةِ" بِشَرْحِ ابْنِ أَبِي الْعِزِّ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى جَمِيعًا.

وَأَمَّا فِي بَابِ الْفِقْهِ:

فَيَبْدَأُ الطَّالِبُ بِدِرَاسَةِ صِفَةِ الصَّلَاةِ وَالْوُضُوءِ مِنْ كِتَابِ الْأَلْبَانِيِّ وابْنِ بَازٍ أَوْ غَيْرِهِمَا.

ثُمَّ "عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ" مَعَ شَرْحِ العثيمين، وَهَكَذَا "بُلُوغِ المَرَامِ" يَدْرُسُهُ عَلَىٰ يَدِ شَيْخٍ فَقِيهٍ، فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ فَلْيَقْرَأْ فِي الشُّرُوحِ الْمُيَسَّرَةِ.

وَكَذَلِكَ "الـدُّرَرِ الْبَهِيَّةِ" مِمَّا يُدْرَسُ كثيرًا، ويُضَافُ إِلَيْهِ شَرْحُ الْمُؤَلِّفِ الشَّوْكَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ الَّذِي هُوَ "الـدُّرَارِيُّ الْمُضِيئَةُ"، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الْمُتُونِ يُدْرَسُ بَعْدَ أَنْ يَدْرُسَ الشَّخْصُ الْأَسْهَلَ فَالْأَسْهَلَ.

وَأَمَّا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ:

فَمِنْ أَحْسَنِ مَا كُتِبَ لِلْمُبْتَدِئِ "رِسَالَةٌ لَطِيفَةٌ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ" لِلْعَلَّامَةِ السَّعْدِيِّ،

ثُمَّ "الْأُصُولُ مِنْ عِلْمِ الْأُصُولِ" لِابْنِ عُثَيْمِينَ، ثُمَّ "الـوَرَقَاتُ" لِلْجُوَيْنِيِّ.

ثُمَّ "مَعَاقِدُ الْفُصُولِ" لِابْنِ الحَنْبَلِيِّ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ التَّوَسُّعَ فَلْيَقْرَأْ "مَعَالِمَ أُصُولِ الْفِقْهِ" لِلْجِيزَانِيِّ أَوْ مَا هُوَ مَشْهُورٌ تَدْرِيسُهُ مِنَ الْكُتُبِ الْأُخْرَى.

وَأَمَّا فِي بَابِ الْمُصْطَلَحِ:

فَيَبْدَأُ بِـ "الْـبَيْقُونِيَّةِ" مَعَ شَرْحٍ مُيَسَّرٍ لَهَا، ثُمَّ "الْـبَاعِثِ" عَلَىٰ أَنَّ الْبَاعِثَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ التَّوَسُّعِ،

ثُمَّ "الْمُوقِظَةِ"، وَهَكَذَا بَعْدَهَا "نُخْبَةِ الْفِكَرِ" مَعَ شَرْحِهَا "نُزْهَةِ النَّظَرِ" لِلْحَافِظِ.

ثُمَّ "تَدْرِيبِ الرَّاوِي"، ثُمَّ لِلتَّوَسُّعِ "عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" بِشَرْحِ الحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ.

وَأَمَّا فِي بَابِ النَّحْوِ:

فأولًا: مفتاحُ النَّحوِ، ثمَّ الْآجُرُّومِيَّةُ" مَعَ شَرْحٍ مُيَسَّرٍ لَهَا وَلَنَا عَلَيْهَا شَرْحٌ مُيَسَّرٌ،

ثُمَّ "اللَّمْحَةُ البدريةُ" لأبي حيان، ثم"مُتَمِّمَةُ الْآجُرُّومِيَّةِ" وَمِنْ أَحْسَنِ الشُّرُوحِ لَهَا شَرْحُ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ الْوَصَّابِيِّ.

ثُمَّ "قَطْرُ النَّدَىٰ" بِشَرْحِ الْمُؤَلِّفِ ابْنِ هِشَامٍ، ثُمَّ "أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ" مَعَ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ.

وَأَمَّا فِي بَابِ الْفَرَائِضِ:

الَّذِي نَنْصَحُ بِهِ أَنْ يَبْدَأَ الطَّالِبُ بِكِتَابٍ: مِفتاحُ "الفرائضِ" ثم "مُلَخَّصُ الفرائضِ".

ثم "تَلْخِيصِ فِقْهِ الْفَرَائِضِ" لِلشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، ثُمَّ "الرَّائِدِ فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ" لِلْخَطْرَاوِيِّ،

ثُمَّ "الْفَائِضِ" وَهُوَ كِتَابٌ مُوَسَّعٌ.

وَكَذَلِكَ أَيْضًا فِي بَابِ التَّجْوِيدِ:

"مِفْتَاحُ التَّجْوِيدِ"، ثُمَّ "تُحْفَةُ الْأَطْفَالِ" مَعَ شَرْحٍ مُيَسَّرٍ لَهَا.

ثُمَّ "الجَزَرِيَّةُ" مَعَ شَرْحٍ أَيْضًا مُيَسَّرٍ وَحِفْظِ الْمَتْنِ جَيِّدًا.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَرَادَ التَّوَسُّعَ فِي الْقِرَاءَاتِ فَعَلَيْهِ بِـ "الشَّاطِبِيَّةِ" مَعَ شَرْحِهَا فَإِنَّهَا تُفِيدُهُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرًا.

وكذلكَ في بقيَّةِ الأبوابِ.

وَالطَّالِبُ عِنْدَ أَنْ يَدْرُسَ هَذِهِ الْكُتُبَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَمَكَّنَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَفْهَمَ الْكِتَابَ ثُمَّ يَنْتَقِلَ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي فَوْقَهُ وَلَا يَتَعَجَّلَ.

وَعَلَيْهِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَىٰ حِفْظِ المَتْنِ وَالتَّعَارِيفِ، وَكَذَلِكَ الْأُمُورِ الَّتِي هِيَ مِنْ بَابِ التَّقَاسِيمِ أَوِ الْقَوَاعِدِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ مَعَ الِاهْتِمَامِ بِالْمُرَاجَعَةِ وَالْمُذَاكَرَةِ؛ فَإِنَّ "حِفْظَ الْعِلْمِ مُذَاكَرَتُهُ" كَمَا صَحَّ عَنِ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ.

وَعَلَىٰ كُلِّ: مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ لِلاسْتِمْرَارِ الدَّؤُوبِ وَكَذَلِكَ التَّوَاصُلِ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالرِّحْلَةِ إِلَيْهِمْ لِتَلَقِّي الْعِلْمِ عَنْهُمْ فلابدَّ أنْ يبلغَ غايتَهُ.

فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ الرِّحْلَةُ فَعَلَيْهِ بِالْأَشْرِطَةِ النَّافِعَةِ وَالِاسْتِمْرَارِ وَعَدَمِ الـمَلَلِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَنْفَعُهُ بِقَدْرِ صِدْقِهِ وَإِخْلَاصِهِ وَرَغْبَتِهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ.

نَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَنْ يُفَقِّهَنَا جَمِيعًا فِي دِينِهِ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

❊❊❊❊

٤- المَنْهَجِيّةِ فِي كَيْفِيّةِ تَلَقّي الْعِلْمِ مِنَ الصوتِيات[١]

الحمد لله وأشهد أن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. أَمَّا بَعْدُ:

كَلِمَتُنَا فِي هَذِهِ اللَّحَظَاتِ حَوْلَ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» متفق عليه.

هَذَا الحَدِيثُ مِنَ الْأَهَمِّيَّةِ بِمَكَانٍ؛ وَلِذَلِكَ اعْتَنَى بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ شَرْحًا وَاسْتِنْبَاطًا.

وَمِنْ أَهَمِّ فَوَائِدِ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ إِذَا لَمْ يُعْتَنَ بِهِ بالتَّلَقِّي وَالطَّلَبِ وَالحِفْظِ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يُرْفَعُ بِمَوْتِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

فَمَعْنَى الحَدِيثِ إِذَا أَرَادَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَقْبِضَ الْعِلْمَ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ يَمُوتُونَ وَلَمْ يُؤْخَذْ عِلْمُهُمْ، فَبِمَوْتِهِمْ يَكُونُ ذَلِكَ بِدَايَةَ رَفْعِ الْعِلْمِ.

فَيَنْبَغِي لَنَا جَمِيعًا أَنْ نَسْتَغِلَّ وُجُودَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِطَلَبِ الْعِلْمِ عِنْدَهُم حَتَّى يَدُومَ لِلْأَجْيَالِ.

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاكْتُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ العُلَمَاءِ، وَلاَ تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلْتُفْشُوا العِلْمَ، وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لاَ يَعْلَمُ، فَإِنَّ العِلْمَ لاَ يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا»؛ أَيْ: إِذَا لَمْ يَجْلِسْ أَهْلُ الْعِلْمِ لِلتَّدْرِيسِ وَيَجْلِسِ الطَّلَبَةُ لِلتَّلَقِّي فَإِنَّ الْعِلْمَ يُرْفَعُ.

---

(١) كانت ١٤٤١ ظهران الجنوب. المملكة.

وَكَذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؛ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَثْبُتَ الجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا) متفق عليه، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «وَيَفْشُوَ الجَهْلُ»؛ «وَيَكْثُرَ الجَهْلُ»؛ «وَيَظْهَرَ الجَهْلُ»؛ وَذَلِكَ أَنَّ الجَهْلَ ابْتِدَاءً يَفْشُو فِي بَعْضِ المَوَاطِنِ وَفِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ فَلَا تَجِدُ فِيهِمْ عَالِمًا وَلَا تَجِدُ فِيهِمْ مَنْ يَرْغَبُ فِي الْعِلْمِ، ثُمَّ يَنْتَشِرُ فِي أَقْطَارٍ كَثِيرَةٍ، ثُمَّ يَثْبُتُ فِي النَّاسِ لِعَدَمِ وُجُودِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمَنْ يُعَلِّمُ وَيَتَعَلَّمُ.

وذلك سَبَبَ خَرَابِ الْعَالَمِ.

فَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَحْفَظُ الْأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ وَمَنْ عَلَيْهَا مَا دَامَ يُوجَدُ مَنْ يَتَعَلَّمُ وَيُعَلِّمُ، مَا دَامَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالتَّوْحِيدِ فيها، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ تعالى خَرَابَ الْعَالَمِ قَبَضَ الْعُلَمَاءَ وَرَفَعَ الْعِلْمَ ثُمَّ أَذِنَ بِهَلَاكِ الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ.

وَأُحِبُّ فِي هَذِهِ اللَّحْظَةِ أَنْ أُفِيدَ فِي مَوْضُوعِ الْمَنْهَجِيَّةِ فِي كَيْفِيَّةِ تَلَقِّي الْعِلْمِ مِنَ الْأَشْرِطَةِ وَالدُّرُوسِ الصَّوْتِيَّةِ؛ فَإِنَّ هَذَا يُعْتَبَرُ نَافِعًا لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، إِمَّا لِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُمْ أَنْ يَرْحَلُوا إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِمَّا بِسَبَبِ انْشِغَالِهِمْ بِأُمُورٍ أُخْرَى، فَيَنْبَغِي أَنْ يُقْبِلَ الرَّاغِبُ فِي الخَيْرِ وَالْعِلْمِ عَلَى الْأَشْرِطَةِ النَّافِعَةِ وَأَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْهَا وَلَا يَبْقَى مُتَحَيِّرًا.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الشَّخْصَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْمَعَ الدُّرُوسَ الصَّوْتِيَّةَ وَالْأَشْرِطَةَ فِي فَنٍّ مُعَيَّنٍ:

- يَبْدَأُ بِحِفْظِ مَتْنٍ مِنْ مُتُونِ هَذَا الْفَنِّ، مَثَلًا فِي تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ يَحْفَظُ "الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ" أَوْ يَحْفَظُ "كِتَابَ التَّوْحِيدِ" مَثَلًا.

• ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُومُ بِسَمَاعِ شَرْحٍ مِنَ الشُّرُوحِ الْمُيَسَّرَةِ أَوِ الْمُتَوَسِّطَةِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ، فَيَأْخُذُ الْكِتَابَ فِي يَدِهِ، وَيُسْتَحْسَنُ أَنْ يَنْسَخَهُ أو يُصَوِّرَهُ وَيَجْعَلَ نِصْفَ الصَّفْحَةِ الْأَسْفَلَ فارغًا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْلَأَهُ بِالتَّعْلِيقَاتِ، فَيَسْمَعُ وَيُدَوِّنُ كُلَّ شَيْءٍ مُهِمٍّ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الشَّيْءُ الْمُهِمُّ قَدْ مَرَّ بِهِ فِي دَرْسٍ مَاضٍ أَوْ سَمِعَهُ فِي مُحَاضَرَةٍ فَإِنَّهُ يُدَوِّنُ ذَلِكَ لِأَهَمِّيَّتِهِ.

وَكَذَلِكَ يُدَوِّنُ كُلَّ شَيْءٍ يَطْرُقُ سَمْعَهُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ.

• وَبَعْدَ نِهَايَةِ سَمَاعِ شَرْحِ الْكِتَابِ بِأَكْمَلِهِ يَقُومُ بِإِعَادَةِ سَمَاعِهِ مَرَّةً أُخْرَى، وَيَنْظُرُ مَا فَاتَتْهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُهِمَّةِ أَوْ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مَهْمَا كَانَ تَرْكِيزُهُ فَإِنَّهُ يَجِدُ فِي التَّكْرَارِ ثَبَاتَ مَا فَهِمَهُ وَاسْتِفَادَةَ مَا فَاتَهُ.

• إِذَا انْتَهَى مِنَ الْكِتَابِ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ يَقُومُ بِاخْتِبَارٍ فِي نِهَايَةِ الْكِتَابِ، يَأْخُذُ متنَ الْكِتَابِ وَيَقُومُ بِشَرْحِهِ عَلَى نَحْوِ مَا سَمِعَ دُونَ أَنْ يَنْظُرَ فِي شَرْحٍ وَلَا فِي كِتَابٍ، وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُ عَلَى حَافِظَتِهِ وَعَلَى فَهْمِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ شَرْحِ هَذِهِ الجُمَلِ أَوِ الْمَسَائِلِ يَقُومُ بِمُقَابَلَةِ شَرْحِهِ بِشَرْحِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِيَنْظُرَ مَا هُوَ الَّذِي أَصَابَ فِيهِ وَمَا هُوَ الَّذِي أَخْطَأَ، وَبِذَلِكَ يَعْرِفُ أَنَّهُ قَدْ فَهِمَ الْكِتَابَ جَيِّدًا أَوْ أَنَّهُ لَمْ يَفْهَمْهُ بَعْدُ.

فَإِذَا وَجَدَ عِبَارَاتِهِ بَعِيدَةً عَنِ الصَّوَابِ أَوْ فِيهَا أَخْطَاءٌ كَثِيرَةٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْمَدَ إِلَى شَرْحٍ آخَرَ فَيَسْمَعُهُ وَيَصْنَعُ فِيهِ مَا صَنَعَ بِالشَّرْحِ الْأَوَّلِ.

• فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْكِتَابِ الْأَوَّلِ وفَهِمهُ يَنْتَقِلُ إِلَى كِتَابٍ فِي أعلى منهُ فِي نَفْسِ الفَنِّ، وَيَصْنَعُ فِيهِ كَمَا صَنَعَ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ بِالسَّمَاعِ وَالنَّسْخِ وَالتَّدْوِينِ وَالْإِعَادَةِ وَالِاخْتِبَارِ.

وَفِي نِهَايَةِ الْكِتَابِ يَقُومُ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ الأولِ، فَيَنْظُرُ فِيهِ وَيُصَحِّحُ مَا ظَهَرَ لَهُ أَنَّهُ فَهِمَهُ خَطَأً أَوْ فَهْمًا قَاصِرًا؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الشَّخْصَ إِذَا دَرَسَ كِتَابًا أَرْفَعَ فَإِنَّهُ يَفْهَمُ أَشْيَاءَ لَمْ يَفْهَمْهَا فِي الْكِتَابِ الَّذِي دَوَّنَهُ، فَيُصَحِّحُ جَمِيعَ مَا يَرَى أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي فَهْمِهِ أَوْ أَنَّهُ قَصَّرَ فِي فَهْمِهِ أَوْ فَاتَهُ ضَبْطُ مَسْأَلَةٍ أَوْ تَنْبِيهٌ مُهِمٌّ وَيُدَوِّنُ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ الْأَوَّلِ.

• ثُمَّ يَتَدَرَّجُ إِلَى الكِتابِ الثَّالِثِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهُ عَلَى نَحْوِ مَا شَرَحْنَا، يَعُودُ إِلَى الْكِتَابِ الثَّانِي لِيُصَحِّحَ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَصْحِيحٍ كما سبقَ.

ويَنْبَغِي لِلشَّخْصِ أَثْنَاءَ السَّمَاعِ أَنْ يُدَوِّنَ أَوْ أَنْ يَضْبُطَ الْمُشْكِلَ؛ كَلِمَةً نَطَقَهَا عَلَى لِسَانِهِ عَلَى خِلَافِ الصَّوَابِ فَيَقُومُ بِضَبْطِهَا بِالشَّكْلَاتِ حَتَّى لَا يُخْطِئَ فِيهَا مَرَّةً أُخْرَى.

وَأَيْضًا يَعْتَنِي بِالْقَوَاعِدِ الْمُهِمَّةِ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَجْعَلَهَا بِلَوْنٍ آخَرَ أَوْ يُعَلِّمَ عَلَيْهَا بِتَظْلِيلٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْقَوَاعِدَ مِنْ أُسُسِ فَهْمِ الْعِلْمِ.

وَيَحْرِصُ أَيْضًا أَشَدَّ الْحِرْصِ عَلَى تَقْيِيدِ مَا هُوَ مُطْلَقٌ وَيُبَيِّنَ الْفَوَارِقَ.

مِثَالُ ذَلِكَ: (المَحَبَّةُ)؛ المَحَبَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ: عِبَادَةٌ، وَمَحَبَّةٌ شِرْكِيَّةٌ، وَمَحَبَّةٌ مَعْصِيَةٌ، وَطَبِيعِيَّةٌ. قَدْ تَمُرُّ بِهِ مَسْأَلَةٌ يَحْكُمُ أَنَّهَا عِبَادَةٌ وَلَيْسَتْ عِبَادَةً، أَوْ يَحْكُمُ أَنَّهَا شِرْكٌ وَلَيْسَتْ شِرْكًا، مِنْ أَيْنَ دَخَلَ عَلَيْهِ الخَلَلُ؟ أَنَّهُ لَمْ يَتَنَبَّهْ لِلْمُطْلَقِ الَّذِي لَهُ قَيْدٌ مُهِمٌّ، أَوْ لِلْعَامِّ الَّذِي خُصِّصَ بِتَخْصِيصٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَهَكَذَا مَثَلًا (الدُّعَاءُ)؛ قَدْ يُقَالُ لِلشَّخْصِ: مَا حُكْمُ دُعَاءِ غَيْرِ اللهِ؟ فَيَقُولُ: شِرْكٌ.

مَعَ أَنَّ لَـهَا قَيْدًا مُهِمًّا؛ فإِنَّمَا تَكُونُ شِرْكًا إِذَا صُرِفَ هَذَا الدُّعَاءُ عَلَى وَجْهِ التَّعَبُّدِ، أو دَعا مَيتًا، أَوْ كانَ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ تعالى، هَذَا هُوَ الشِّرْكُ.

فَمِثْلُ هَذِهِ الْقُيُودِ هِيَ تُعْتَبَرُ مِنْ أُسُسِ الْعِلْمِ حَتَّى لَا يَحْصُلَ لِلْإِنْسَانِ تَخْلِيطٌ.

بَعْضُ النَّاسِ يَحْفَظُ كَثِيرًا وَيَقْرَأُ كَثِيرًا لَكِنْ تَجِدُ عِنْدَهُ تَخْلِيطًا، يَخْلِطُ الْمَسَائِلَ الصَّوَابَ بِالْخَطَأِ.

مِثَالٌ: (الذَّبْحُ عِنْدَ الْقَبْرِ) وَ(الذَّبْحُ لِلْقَبْرِ)؛ الذَّبْحُ عِنْدَ الْقَبْرِ إِذَا كَانَ لله تعالى فَهُوَ بِدْعَةٌ لِأَنَّهُ فِعْلٌ عَلَى خِلَافِ الشَّرِيعَةِ، وَالذَّبْحُ لِلْقَبْرِ شِرْكٌ أكبرُ؛ لِأَنَّ فِيهِ عِبَادَةً وَصَرْفُهَا لِغَيْرِ الله تعالى شِرْكٌ.

وَهَكَذَا أَيْضًا إِنْ كَانَ يَسْمَعُ الدُّرُوسَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْفِقْهِ مَثَلًا، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْلُكَ الطَّرِيقَةَ الْمُيَسَّرَةَ وَالْمُفِيدَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهِيَ تَبْدَأُ:

١. بِتَصْوِيرِ الْمَسْأَلَةِ: فَإِذَا فَهِمَ مَا هِيَ الْمَسْأَلَةُ وَكَيْفَ صُورَتُهَا، فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ إِلَى:

٢. مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ حسبَ المتنِ الذي يَدْرُسُهُ.

٣. مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ: الدَّلِيلِ عَلَى هَذِا الْحُكْمِ.

فَإِذَا فَرَغَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ ومِنْ مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ، يَنْظُرُ فِي:

٤. كَيْفِيَّةِ اسْتِنْبَاطِ الْحُكْمِ مِنْ هَذَا الدَّلِيلِ.

٥. ثُمَّ إِذَا أَرَادَ التَّوَسُّعَ بعدَ فترةٍ فإنَّهُ يَذْكُرُ الخِلَافَ وَالتَّرْجِيحَ.

• مِثَالُ ذَلِكَ: مَا حُكْمُ تَعَلُّمِ الْعَقِيدَةِ؟

◦ صُورَةُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: مَسَائِلُ الْعَقِيدَةِ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَسَائِلُ ضَرُورِيَّةٌ كأركانِ الإيمانِ والإسلامِ...، وَمَسَائِلُ يُعَدُّ تَعَلُّمُهَا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي الْعِلْمِ.

◦ الْحُكْمُ: الْمَسَائِلُ الَّتِي هِيَ ضَرُورِيَّةٌ هَذَا تَعَلُّمُهَا فَرْضُ عَيْنٍ، وَالْمَسَائِلُ الَّتِي هِيَ مِنَ التَّوَسُّعِ فِي عِلْمِ الْعَقِيدَةِ يُعْتَبَرُ تَعَلُّمُهَا فَرْضَ كِفَايَةٍ.

◦ الدَّلِيلُ: الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي سُؤَالِ الْقَبْرِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُسْأَلُ الْإِنْسَانُ عَنْ رَبِّهِ وَعَنْ دِينِهِ وَعَنْ نَبِيِّهِ، فَيُجِيبُ النَّاسُ بِثَلَاثَةِ أَجْوِبَةٍ: الْمُؤْمِنُ يُجِيبُ، الْكَافِرُ لَا يُجِيبُ، وَالْمُنَافِقُ يَقُولُ: "هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ". فَيُضْرَبُ وَيُعَذَّبُ.

◦ وَجْهُ الِاسْتِنْبَاطِ: الشَّاهِدُ أَنَّهُ يَقُولُ: "سَمِعْتُ النَّاسَ"، فَلَوْ كَانَ مُجَرَّدُ السَّمَاعِ والتَّقْلِيدِ كَافِيًا لَمَا ضُرِبَ هَذَا الْمُنَافِقُ وعُذِّبَ؛ فَهَذَا وَجْهُ الِاسْتِنْبَاطِ.

• مِثَالٌ آخَرُ: تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ.

◦ صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ: إِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُصَلِّيَ يَفْتَتِحَ الصَّلَاةَ بِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، فَمَا حُكْمُ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ؟

◦ الْحُكْمُ: رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ.

◦ الدَّلِيلُ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»...، ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلِّمْنِي، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» متفق عليه.

◦ وَجْهُ الِاسْتِدْلَالِ وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» -يَعْنِي صَلَاتُكَ بَاطِلَةٌ- ثُمَّ قَالَ لَهُ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ»، وَذِكْرُ الْحَدِيثِ دَالٌّ عَلَى أَنَّ مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَرْكَانٌ، وَعَلَى كُلٍّ مِثْلُ هَذَا قَدْ وُضِّحَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

ثُمَّ بَعْدَ مُرُورِكَ عَلَى عَدَدٍ مِنَ الْفُنُونِ، تَجِدُ أَنَّكَ قَدْ قَطَعْتَ الْمُسْتَوَى الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ.

• ثُمَّ احْرِصْ عَلَى تَدْرِيسِ هَذِهِ الْفُنُونِ للبادئين.

تَعُودُ إِلَى الْمُسْتَوَى الْأَوَّلِ، تَأْخُذُ الْمَتْنَ وَتَجْمَعُ عَدَدًا مِنْ شُرُوحِ الْمُعَاصِرِينَ وَالْمُتَقَدِّمِينَ -وَيَنْبَغِي أَنْ يُحْرَصَ عَلَى كُتُبِ الْمُتَقَدِّمِينَ- وَتَسْتَخْرِجُ مِنْهَا شَرْحًا فِيهِ شَيْءٌ مِنَ التَّوَسُّعِ لِكَيْ يَكُونَ مَرْجِعًا فَعَّالًا لِلتَّدْرِيسِ، لَكِنْ عِنْدَ تَدْرِيسِكَ يَنْبَغِي أَنْ تَخْتَصِرَ وتُيَسِّرَ لِمَنْ يَدْرُسُ عِنْدَكَ.

وتُكَرِّرْ تدريسَ الكتابِ حتى تَهْضِمَهُ ولا تَسْتَعْجِل.

وَبِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ يُرْجَى لِلشَّخْصِ أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْ سَمَاعِ الْأَشْرِطَةِ والصَّوتِيات فَائِدَةً كبيرةً.

ولَوْ أَنَّ شَخْصًا عَمِلَ بِمَا ذَكَرْنَا نَرْجُو أَلَّا تَمُرَّ عَلَيْهِ نَحْوُ سَنَتَيْنِ أو ثَلَاثٍ إِلَّا وَقَدْ ظَهَرتْ مِنْهُ الْفَائِدَةُ وَصَارَ مُؤَهَّلًا لِتَدْرِيسِ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ.

نَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ وَحُسْنَ الْخِتَامِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

****

٥- توجيهاتٌ للشبابِ وطلابِ العلمِ[١]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْأَفَاضِلُ، رَوَى ابْنُ بَطَّةَ فِي (الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى) عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ الشَّابَّ أَوَّلَ مَا يَنْشَأُ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فَارْجُهُ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَايْئَسْ مِنْهُ، فَإِنَّ الشَّابَّ عَلَى أَوَّلِ نُشُوئِهِ».

وقال: (إِنَّ الشَّابَّ لَيَنْشَأُ، فَإِنْ آثَرَ أَنْ يُجَالِسَ أَهْلَ الْعِلْمِ كَادَ أَنْ يَسْلَمَ، وَإِنْ مَالَ إِلَى غَيْرِهِمْ كَادَ أَنْ يَعْطَبَ).

عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ يُعْتَبَرُ مِنْ حُكَمَاءِ التَّابِعِينَ، وَقَدْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ الْعَظِيمَ الَّذِي يُبَيِّنُ لَنَا أَهَمِّيَّةَ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالرَّأْيِ وَالْعَقْلِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَأَثَّرُ بِمَنْ يُجَالِسُ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْ رَأْيِهِ وَعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ».

وجَاءَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى الْكَعْبَةَ فَإِذَا بِهِ يَطُوفُ، فَرَأَى حَلْقَةً مِنْ كِبَارِ قُرَيْشٍ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَقَدْ نَحَّوُا الشَّبَابَ عَنْهُمْ.

أَيْ: لَـمَّا جَلَسُوا انفردوا عن الشَّبَابِ، يُرِيدُونَ أَنْ يَنْفَرِدُوا لِرَجَاحَةِ عُقُولِهِمْ بَعِيدًا عَنْ طَيْشِ

---

(١) كانت مارب ١٤٤٠ هـ.

الشَّبَابِ وَعَجَلَتِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ اسْتَمَرَّ فِي طَوَافِهِ، فَلَمَّا فرَغَ أَتَاهُمْ فَقَالَ لَـهُمْ: «لَا تَفْعَلُوا» -يَعْنِي لَا تُنَحُّوا الشَّبَابَ وَتُخْرِجُوهُمْ مِنْ أَوْسَاطِكُمْ- «لَا تَفْعَلُوا، بَلْ قَرِّبُوهُمْ وَأَدْنُوهُمْ وَجَالِسُوهُمْ؛ فَإِنَّهُمُ الْيَوْمَ صِغَارُ قَوْمٍ، وَسَيَكُونُونَ غَدًا كِبَارَ قَوْمٍ آخَرِينَ».

وقَالَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، لِبَنِيهِ وَلِبَنِي أَخِيهِ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ؛ فَإِنَّكُمْ صِغَارُ قَوْمٍ وَتَكُونُونَ كَبَارَهُمْ غَدًا فَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ مِنْكُمْ فَلْيَكْتُبْ».

وجاء عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّهُ كَانَ يَقُوْلُ لَنَا وَنَحْنُ شَبَابٌ: مَا لَكُم لاَ تَعَلَّمُوْنَ، إِنْ تَكُوْنُوا صِغَارَ قَوْمٍ يُوْشِكُ أَنْ تَكُوْنُوا كِبَارَ قَوْمٍ، وَمَا خَيْرُ الشَّيْخِ أَنْ يَكُوْنَ شَيْخاً وَهُوَ جَاهِلٌ.

فَهَذَا الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُجَالَسَ وَأَنْ يُسْتَفَادَ مِنْ كِبَارِ السِّنِّ وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنْ يُسْتَفَادَ مِنْ هَدْيِهِمْ وَسَمْتِهِمْ.

كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرْحَلُ إِلَى الْعَالِمِ الْفُلَانِيِّ لَيْسَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَعَلَّمَ عِنْدَهُ، بَلْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْ هَدْيِهِ وَسَمْتِهِ.

وفِي مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ اسْتِفَادَةٌ عَظِيمَةٌ فِي السَّيْرِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّخْصَ يَرَى نَقْصَهُ فَلَا يَزَالُ يَتَوَاضَعُ، بِخِلَافِ إِذَا انْفَرَدَ فَإِنَّهُ يَرَى نَفْسَهُ بَيْنَ الْعَوَامِّ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ، وَأَنَّهُ قَدْ بَلَغَ مَا بَلَغَ، فَيَتَرَأَّسُ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأُمُورِ وَرُبَّمَا أَضَرَّ بِالْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، فَعَلَيْكُمْ بِالتُّؤَدَةِ، فَإِنَّكَ أَنْ تَكُونَ تَابِعًا فِي الخَيْرِ، خَيْرًا مِنْ أَنْ تَكُونَ رَأْسًا فِي الشَّرِّ» رواه ابن بطة في الإبانة.

إِذَا لَمْ يَسْتَفِدْ طَالِبُ الْعِلْمِ التُّؤَدَةَ فِي أُمُورِ الْأُمَّةِ وَفِي أُمُورِ الدَّعْوَةِ وَهَكَذَا فِي أُمُورِ الْمُجْتَمَعَاتِ فَإِنَّهُ

يَأْتِي بِالْوَيْلَاتِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نُقْبِلَ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَعَلَى إِتْقَانِهِ، وَعَلَى حِفْظِهِ، وَعَلَى مَعْرِفَةِ أَدِلَّتِهِ، وَمَعْرِفَةِ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ؛ فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُصْبِحَ رَأْسًا بِمُجْتَمَعِهِ وَبَلَدِهِ وَفِي الْمُسْلِمِينَ.

وَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الْعِلْمَ يَدُورُ عَلَى سَبْعَةِ أُمُورٍ:

• **أَوَّلُهَا**: اخْتِيَارُ الْكِتَابِ النَّافِعِ؛ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «اخْتَرِ الْكِتَابَ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ كَمَا تَخْتَارُ جَلِيسَكَ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَسْتَقِي مِنَ الْكِتَابِ كَمَا يَسْتَقِي مِنَ الْجَلِيسِ».

• **الْأَمْرُ الثَّانِي**: الْحِفْظُ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِالْحِفْظِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ مُيِّزَتْ بِالْحِفْظِ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَنَبِيُّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً حَفِظَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ».

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَائِرُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تَخْدُمُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ.

• **الْأَمْرُ الثَّالِثُ**: اخْتِيَارُ الْعَالِمِ الَّذِي تَقْرَأُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ أَوْ تَقْرَأُ عَلَيْهِ الْمَحْفُوظَ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَأَثَّرُ بِجَلِيسِهِ وَبِخَلِيلِهِ، وَأَعْظَمُ الْجُلَسَاءِ تَأْثِيرًا وَأَعْظَمُهُمْ خُلَّةً وَتَقْدِيرًا هُوَ الْمُدَرِّسُ وَالْعَالِمُ الَّذِي تَتَعَلَّمُ عِنْدَهُ، فَإِنَّ نَبِيَّنَا ﷺ يَقُولُ: «الْمَرْءُ على دِينِ خَلِيلِهِ»؛ أَيْ: غَالِبُ النَّاسِ عَلَى دِينِ مَنْ يُجَالِسُونَ مِمَّنْ يُحِبُّونَ وَيُعَظِّمُونَ، فَالْخَلِيلُ هُوَ مَنْ بَلَغَتْ مَحَبَّتُهُ مَبْلَغًا مِنَ الشَّخْصِ، وَالْإِنْسَانُ يُعَظِّمُ مَنْ يَدْرُسُ عِنْدَهُ وَهَكَذَا أَيْضًا يُحِبُّهُ فَهُوَ يَتَأَثَّرُ بِهِ أَسْرَعَ مَا يَكُونُ.

فَإِذَا كَانَ الْكِتَابُ طَيِّبًا فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى مُدَرِّسٍ طَيِّبٍ وَعَالِمٍ نَاصِحٍ يَفْتَحُ أَلْفَاظَهُ وَيُفَكِّفُكُ عِبَارَتَهُ وَيَدُلُّ فِيهِ عَلَى الصَّوَابِ.

• **الْأَمْرُ الرَّابِعُ**: مَعْرِفَةُ أَوْ تَصَوُّرُ الْمَسَائِلِ فِي الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ الْعَقِيدَةَ فِيهَا مَسَائِلُ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَهَكَذَا

أَيْضًا فِي الْفِقْهِ وَفِي سَائِرِ الْفُنُونِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَصَوَّرَ الْمَسَائِلَ، وَأَنْ نُزِيلَ اللَّبْسَ فِيمَا بَيْنَهَا، وَأَنْ نَعْرِفَ مَوْضِعَ الِاتِّفَاقِ وَمَوْضِعَ الِافْتِرَاقِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْمُهِمِّ بِمَكَانٍ، فَإِنَّ فَهْمَ الْمَسْأَلَةِ وَالسُّؤَالِ يُعْتَبَرُ نِصْفَ الْعِلْمِ.

ثُمَّ بَعْدَ أَنْ تَعْرِفَ صُورَةَ الْمَسْأَلَةِ تَعْرِفَ دَلِيلَهَا؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَرَفَ الدَّلِيلَ فَهُوَ طَالِبُ عِلْمٍ، فَلَا يُعْتَبَرُ صَاحِبَ عِلْمٍ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ الْأَدِلَّةَ.

ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى فِي تَعْرِيفِ الْعِلْمِ أَنَّهُ: «مَعْرِفَةُ الْهُدَى بِدَلِيلِهِ».

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ تعالى أَنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْأَدِلَّةَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَنَّهُمْ يُعْتَبَرُونَ مُقَلِّدَةً.

فَلِهَذَا كَانَ شَيْخُنَا مُقْبِلٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى يَنْصَحُ الْمُسْتَفْتِيَ أَنْ يَسْأَلَ الْمُفْتِيَ عَنْ دَلِيلِهِ، فَإِنَّ الْمُفْتِيَ غَالِبًا يَقُولُ: "يَجُوزُ، لَا يَجُوزُ، هَذَا وَاجِبٌ، هَذَا مُسْتَحَبٌّ"، ثُمَّ يَنْصَرِفُ السَّائِلُ، لَكِنْ لَوْ سَأَلَ عَنِ الدَّلِيلِ فَهَذَا أَعْظَمُ وَأَفْهَمُ، وَيَكُونُ سُؤَالُهُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ.

• **وَالْأَمْرُ الْخَامِسُ**: مَعْرِفَةُ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ؛ وَهَاهُنَا بَيْتُ الْقَصِيدِ، وَاخْتِلَافُ دَرَجَاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهَاهُنَا تَعْرِفُ الْعَالِمَ وَطَالِبَ الْعِلْمِ الَّذِي رَزَقَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَهْمًا؛ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٩]؛ فَإِنَّ اللَّفْظَ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُسْتَنْبَطَ الدَّلِيلُ مِنْهُ اسْتِنْبَاطًا صَحِيحًا.

جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ: «لَا تُصَلُّوا الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَانْطَلَقَ الصَّحَابَةُ، فَقَرُبَ المَغْرِبُ فَبَادَرَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، قَالُوا: "إِنَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَمْرِهِ سُرْعَةَ الخُطَى إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ لِإِدْرَاكِهِمْ".

وَقَالَ آخَرُونَ: "بَلْ نَبْقَى عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَلَوْ خَرَجَ الْوَقْتُ".

فَلَمَّا أَتَوْا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُعَنِّفْهُمْ، وَكَانَ الصَّوَابُ مَعَ الَّذِينَ صَلَّوْا قَبْلَ المغرب؛ فَالدَّلِيلُ وَاحِدٌ لَكِنَّ الِاسْتِنْبَاطَ الصحيحَ فَضْلُ الله تعالى يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

• **وَالْأَمْرُ الْأَخِيرُ**: حُسْنُ التَّعَامُلِ مَعَ الْخِلَافِ؛ انْظُرْ إِلَى الحَدِيثِ السَّابِقِ، نَبِيُّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَـمَّا عُرِضَ عَلَيْهِ خِلَافُ الصَّحَابَةِ لَمْ يُعَنِّفْهُمْ وَأَحْسَنَ التَّعَامُلَ مَعَ هَذَا الْخِلَافِ.

مَا أَحْوَجَنَا عِنْدَ الِاخْتِلَافِ أَنْ نَتَعَامَلَ بِأَلْفَاظِ الْعِلْمِ وَأُسْلُوبِ الْعِلْمِ، بَعِيدًا عَنْ أُسْلُوبِ الْعَاطِفَةِ، بَعِيدًا عَنْ أُسْلُوبِ الحَمَاسِ، بَعِيدًا عَنْ أُسْلُوبِ الرَّأْيِ الْمُجَرَّدِ وَالمَصْلَحَةِ الشَّخْصِيةِ!

مَا أَحْوَجَنَا إِلَى هَذَا لَا سِيَّمَا فِي زَمَانِنَا هَذَا الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْقَائِلُونَ وَكَثُرَ فِيهِ الْمُخْتَلِفُونَ، وَأَخَذَ كُلُّ شَخْصٍ يُدْلِي بِمَا يُرِيدُ وَلَا يُبَالِي! فَنَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ السَّدَادَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

وَالحَمْدُ لله الدَّعْوَةُ عَلَى خَيْرٍ وَسَائِرَةٌ، وَإِنْ عَصَفَتْ هَذِهِ الْفِتَنُ فَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ تَنْكَشِفَ وَتَعُودَ الْمِيَاهُ إِلَى مَجَارِيهَا. فَنَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَدْفَعَ عَنَّا وَعَنْكُمْ وَعَنْهُمُ الْفِتَنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَنَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْزِيَ خَيْرًا إِخْوَانَنَا وَأَنْ يُبَارِكَ فِيهِمْ جَمِيعًا، وَأَنْ يَزِيدَهُمْ هُدًى وَتُقًى وَصَلَاحًا وَزِيَادَةً فِي الْعِلْمِ وَالخَيْرِ.

ولَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

****

٦- كَلِمَةٌ في الحثِّ على العلمِ في الصِّغَر
حديثِ إمامةِ عمرو بن سلمةَ[١]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ.

الحَمْدُ للهِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرَّ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسْأَلُـهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى اللهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُقَرُّ فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ العَرَبُ تَلَوَّمُ بِإِسْلَامِهِمُ الفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِـمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ عَنِّي، فَاشْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ القَمِيصِ.

---

(١) ألقيت في سقطرى اليمن ١٤٤٠ هـ.

هَذَا الحَدِيثُ الْعَظِيمُ فِيهِ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالمَوَاعِظِ، نَأْخُذُ مِنْ بُسْتَانِهِ قَطْفَةً وَنَنْظُرُ فِيمَا يُشَابِهُ ذَلِكَ.

قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ)،

هَذَا الصَّحَابِيُّ الصَّغِيرُ، الطِّفْلُ الَّذِي كَانَ يَتَعَرَّضُ لِمَنْ يَأْتِي مِنَ المَدِينَةِ وَيَأْخُذُ عَنْهُمُ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا أَسْلَمَ قَوْمُهُ صَارَ إِمَامًا فِي هَذَا السِّنِّ، وَكَانَ قَدْ حَفِظَ الْبَقَرَةَ وَعَدَدًا مِنَ السُّوَرِ الْأُخْرَى.

فَانْظُرُوا بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ فِي الْجِيلِ الصَّاعِدِ.

إِنَّ الْأَطْفَالَ إِذَا اعْتُنِيَ بِهِمْ وَرُبُّوا عَلَىٰ عُلُوِّ الهِمَّةِ جَاءَتْ مِنْهُمُ الْعَجَائِبُ، وَنَفَعَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِمْ كَثِيرًا بَعْدَ كِبَرِهِمْ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ يَبْدَأُ الخَيْرَ وَيَتَّجِهُ إِلَى الصَّلَاحِ مِنْ صِغَرِهِ.

إِذَا نَظَرْتَ فِي سِيَرِ الصَّالِحِينَ وَفِي سِيَرِ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ وَجَدْتَ أَنَّ خَيْرَهُمْ وَصَلَاحَهُمْ وَإِقْبَالَهُمْ عَلَى الْعِلْمِ كَانَ مِنَ الصِّغَرِ.

فَهَذَا الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: "حَفِظْتُ الْقُرْآنَ وَعُمْرِي سَبْعُ سِنِينَ"، قَالَ: "وَحَفِظْتُ مُوَطَّأَ مَالِكٍ عُمْرِي ثَمَانُ سِنِينَ"، وَ"حَفِظْتُ الشِّعْرَ وَعُمْرِي عَشْرٌ"؛ أَيْ: كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْبَادِيَةِ إِلَى الْأَعْرَابِ الَّذِينَ لَمْ تَتَغَيَّرْ أَلْسِنَتُهُمْ فَيَأْخُذُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْفُصْحَىٰ مِنْهُمْ وَهُوَ فِي سِنِّ الْعَاشِرَةِ أَوْ فِي سِنِّ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ.

فَلَمَّا بَلَغَ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ أَخَذَ يَدْرُسُ الْفِقْهَ وَالحَدِيثَ، فَمَا بَلَغَ عِشْرِينَ سَنَةً حَتَّىٰ صَارَ مُفْتِيًا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْبَنَانِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: "إِنَّ مَثَلَ الشَّافِعِيِّ لِلنَّاسِ كَالشَّمْسِ لِلْأَرْضِ، فَهَلْ يَسْتَغْنِي النَّاسُ عَنِ الشَّمْسِ؟!".

وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَفِظَ الْقُرْآنَ وَعُمْرُهُ ثَمَانُ سِنِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً أَخَذَ شَيْئًا مِنَ النَّفَقَةِ وَرَحَلَ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ إِلَى الْأَقْطَارِ، فَجَابَ بُلْدَانًا حَتَّىٰ أَتَى الْيَمَنَ وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى.

وَكَذَلِكَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا ذُكِرَ فِي تَرْجَمَةِ النَّوَوِيِّ صَاحِبِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: "رَأَيْتُهُ وَهُوَ فِي سِنِّ الْعَاشِرَةِ وَالْأَطْفَالُ يُكْرِهُونَهُ لِيَلْعَبَ مَعَهُمْ فَيَبْكِي وَيَقُولُ: مَا لِـهَذَا خُلِقْتُ! ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَيَأْخُذُ مُصْحَفَهُ وَيَحْفَظُ مِنْ كِتَابِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى".

وكَانَ أَبُوهُ مَعَهُ دُكَّانٌ فَيَضَعُ وَلَدُهُ يَحْيَى النَّوَوِيَّ فِي الدُّكَّانِ لِيَبِيعَ وَيَشْتَرِيَ، قَالَ: فَيَتْرُكُ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ وَيَفْتَحُ الْمُصْحَفَ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ. فَقَالَ بَعْضُ مَنْ رَآهُ: "إِنِّي لَأَرْجُو لِـهَذَا الطِّفْلِ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ أَهْلِ زَمَانِهِ".

مَاتَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَعُمْرُهُ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَقَدْ أَثْرَى المَكْتَبَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ بِالْعِلْمِ، وَعَلَّمَ الطَّلَبَةَ وَتَخَرَّجَ عَلَىٰ يَدِهِ الْعُلَمَاءُ الْكَثِيرُ.

وَهَكَذَا أَيْضًا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تعالى، كَانَ فِي صِغَرِهِ يَمُرُّ الْأَطْفَالُ بِالْأَلْوَاحِ الَّتِي يَتَعَلَّمُ فِيهَا الصِّبْيَانُ بِأَلْوَاحٍ وَسَطٍ وَصَغِيرَةٍ، وَيَمُرُّ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بِلَوْحٍ كَبِيرٍ، فَلَمَّا رَآهُ رَجُلٌ قَالَ: "لَقَدْ سَمِعْتُ عَنْ هَذَا الطِّفْلِ أَنَّهُ شَدِيدُ الْحِفْظِ"، فَأَخَذَ يَخْتَبِرُهُ، فَكَتَبَ لَهُ فِي لَوْحِهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ حَدِيثًا ثُمَّ قَرَأَهَا عَلَيْهِ ثُمَّ مَسَحَهَا ثُمَّ قَالَ: "أَعِدْهَا"، فَأَعَادَهَا حِفْظًا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ، ثُمَّ اخْتَبَرَهُ فِي أَشْيَاءَ أُخْرَىٰ فَقَالَ: "إِنَّ هَذَا الْغُلَامَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُ"، لَمْ يُرَ مِثْلُهُ فِي نُبُوغِهِ مِنَ الصِّغَرِ.

فَإِنَّنَا إِذَا وَجَّهْنَا الْقُلُوبَ الْبَرِيئَةَ وَالنُّفُوسَ الطَّيِّبَةَ إِلَى الخَيْرِ وَلَازَالَتِ الْفِطْرَةُ سَلِيمَةً يَنْفَعُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا وَتَتَوَجَّهُ إِلَى الصَّلَاحِ، إِلَى الطَّاعَةِ، فَإِذَا صَارَ شَابًّا صَارَ رَجُلًا نَافِعًا فِي عِلْمِهِ وَفِي عَمَلِهِ.

فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَـمَّا أَرَادَ أَنْ يُقَاتِلَ الرُّومَ الدَّوْلَةَ الْعُظْمَىٰ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ وَمَا حَوْلَهَا وقتئذٍ جَهَّزَ جَيْشًا عَظِيمًا فِي حُدُودِ ثَلَاثِينَ أَلْفًا، وَكَانَ فِي عَسْكَرِ هَذَا الجَيْشِ الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرُونَ بِالجَنَّةِ، وَمَعَ هَذَا أَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي عُمْرٍ لَا يَتَجَاوَزُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سَنَةً؛ لِأَنَّهُ تَرَبَّىٰ عَلَىٰ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، تَرَبَّىٰ عَلَى الْآيَةِ وَالحَدِيثِ، تَرَبَّىٰ عَلَى الصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، تَرَبَّىٰ عَلَىٰ بَذْلِ مَا يَقْدِرُ عَلَىٰ بَذْلِهِ للهِ وَفِي اللهِ تعالى، مَا تَرَبَّىٰ عَلَى الدُّنْيَا وَلَا عَلَى الخِيَانَةِ وَلَا عَلَى اللَّعِبِ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ، وَلَا عَلَىٰ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ قَدْ نَبَغَ مُنْذُ صِغَرِهِ، فَمَا أَنْ جَاءَ الْفَتْحُ وَانْتَقَلَ إِلَى المَدِينَةِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، قَالَ: "فَكُنْتُ آتِي النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأُلَازِمُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ أَحْفَظَ عَنْهُ الْعِلْمَ"، فَفِي ذَاتِ يَوْمٍ أَرَادَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَإِذَا بِابْنِ عَبَّاسٍ قَدْ سَبَقَ إِلَىٰ تَجْهِيزِ المَاءِ، فَقَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟»

قَالُوا: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ» وفي روايةٍ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

تَفَرَّسَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَزَادَهُ مِنْ دُعَائِهِ لهُ، فَأَخَذَ يَتَعَلَّمُ وَيَحْفَظُ.

فَلَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يَأْتِي إِلَىٰ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ فَيَمْكُثُ عِنْدَهُمْ وَيَأْخُذُ مِنْ عِلْمِهِمْ،

حَتَّىٰ أَنَّهُ لَيَأْتِي بَيْتَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه وغيره قَالَ: "فَأَتَوَسَّدُ الْبُرْدَ عِنْدَ بَابِهِ فَتَسْفَعُنِي الرِّيحُ وَالْغُبَارُ"، قَالَ: "فَيَخْرُجُ فَيَرَانِي فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَلَا بَعَثْتَ إِلَيَّ؟ - يَعْنِي: كُنْتُ أَنَا آتِيكَ لِقُرْبِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: الْعِلْمُ أَحَقُّ أَنْ يُؤْتَىٰ إِلَيْهِ"، فَيَمْشِي مَعَهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ

يَسْأَلُهُ عَنِ الْعِلْمِ، وَيَحْفَظُ عَنْهُ الْقُرْآنَ وَالحَدِيثَ.

وَكَانَ يَأْتِي زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ - وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ - فَيَمْكُثُ عِنْدَ بَابِهِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ ثُمَّ يَسْأَلُهُ المَسَائِلَ.

فَرَآهُ رَجُلٌ مِنْ شَبَابِ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ كَانُوا فِي سِنٍّ مُقَارِبٍ فَقَالَ: "يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَتَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَأُبَيٌّ وَزَيْدٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ مِن الصَّحَابَةِ؟! سَيَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ أَيُّهَا الطِّفْلُ؟!" فَلَمْ يَلْتَفِتِ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَىٰ هَذَا الْقَوْلِ لِأَنَّ فِيهِ تَثْبِيطًا عَنِ الْعِلْمِ، وَاسْتَمَرَّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَسُمِّيَ بَعْدَ ذَلِكَ بِـ "حَبْرِ الْأُمَّةِ" أَيْ: أَعْلَمَهم. حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّ ذَلِكَ الشَّابُّ بَعْدَ أَنْ صَارَ رَجُلًا كَبِيرًا وَابْنُ عَبَّاسٍ يُفَسِّرُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي المَوْسِمِ فِي الحَجِّ فَرأى الجُمُوعُ الْغَفِيرَةُ وَرَأَىٰ ذَلِكَ التَّفْسِيرَ الْبَدِيعَ وَهُوَ يَصُبُّ الْعِلْمَ صَبًّا، وَيَسُوقُهُ إِلَى الْآذَانِ سَوْقًا، فَعَجِبَ مِنْ مِنْ غَزَارَةِ عِلْمِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: "لَقَدْ كَانَ هَذَا أَعْقَلَ مِنِّي".

يريدُ: يَوْمَ أَنْ كَانَ فِي صِغَرِهِ مُقْبِلًا عَلَى الْعِلْمِ.

ومَنْ فَاتَهُ التَّعْلِيمُ وَقْتَ شَبَابِهِ فَكَبِّرْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا لِـــوَفَاتِهِ

بعضُ شَبَابِنَا عِنْدَ الْكُرَةِ وَعِنْدَ التِّلْفَازِ وَفِي المَدَارِسِ وَالجَامِعَاتِ يَبْنُونَ المُسْتَقْبَلَ الَّذِي لَا فَائِدَةَ مِنْهُ بِدُونِ عُلُومٍ شَرْعِيَّةٍ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا بِأَسْرِهَا إِذَا خَلَتْ مِنْ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ أَهْلَكَهَا اللهُ تعالى، وَجَعَلَهَا هَبَاءً مَنْثُورًا، وَتَقُومُ السَّاعَةُ عَلَىٰ أَهْلِ الجَهْلِ بِالدِّينِ؛ فَإِنَّ اللهَ يَحْفَظُ الْأَرْضَ وَأَهْلَهَا بِوُجُودِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ الْعِلْمِ، ذَهَبَ مَنْ يُعَلِّمُ، ذَهَبَ مَنْ يَتَعَلَّمُ، لَا خَيْرَ فِي الْأَرْضِ وَلَا خَيْرَ فِي النَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ.

حَتَّىٰ أَنَّ الرَّجُلَ لَيَنْكِحُ فَوْقَ الْأَرْبَعِ لَا يَدْرِي أَنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ بِسَبَبِ انْتِشَارِ الجَهْلِ!

لَوْ قِيلَ لِبَعْضِ النَّاسِ: "عَلِّمْ وَلَدَكَ لِيَنْفَعَ الْأُمَّةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ"، قَالَ: "الشَّيْخُ فُلَانٌ مَوْجُودٌ وَفُلَانٌ مَوْجُودٌ".

فَإِذَا مَاتَ هَؤُلَاءِ مَنْ لِلْأُمَّةِ؟ مَنْ يُعَلِّمُهَا؟ مَنِ الَّذِي يُفْتِيهَا؟ قَالَ ﷺ وَهُوَ يُبَيِّنُ أَنَّ النَّاسَ إِذَا تَرَكُوا الْعِلْمَ ظَهَرَ الْجُهَّالُ فِي لِبَاسِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: «فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

مِمَّا سَيَحْدُثُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَنَحْنُ فِيهِ؛ يَلْبَسُ الشَّخْصُ لِبَاسَ الْقُضَاةِ، وَلِبَاسَ أَهْلِ الْعِلْمِ، ثُمَّ يَبْدَأُ فِي الْأَحْكَامِ وَيَبْدَأُ فِي الْفَتْوَىٰ، وَتَرَىٰ مِنْهُ الْعَجَائِبَ وَالْغَرَائِبَ بِسَبَبِ خُلُوِّ الْمَكَانِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

أَتَرَوْنَ أَنَّ الْحُكَّامَ سَيَجْعَلُونَ قَاضِيًا جَاهِلًا وَالْعُلَمَاءُ مُتَوَافِرُونَ بَيْنَ النَّاسِ؟! كَلَّا، لَكِنْ لَجَأَ النَّاسُ إِلَى الْجُهَّالِ يَوْمَ أَنْ فُقِدَ الْعِلْمُ، فُقِدَ مَنْ يُعَلِّمُ. أَطْفَالُنَا أَيْنَ هُمْ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؟ فَانْظُرُوا بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ، انْظُرُوا إِلَىٰ مُسْتَقْبَلِكُمْ وَمُسْتَقْبَلِ أَبْنَائِكُمْ، إِذَا خَلَوْا مِنَ الْعِلْمِ اسْتَقْبَلُوا الْكُفْرَ، اسْتَقْبَلُوا الْبِدَعَ، اسْتَقْبَلُوا الضَّلَالَاتِ، اسْتَقْبَلُوا الْعِلْمَانِيَّةَ، سُلِّطَتْ عَلَيْهِمُ الْقُبُورِيَّةُ حَتَّىٰ عَبَدُوا الْقُبُورَ!

كَانَ بَعْضُ النَّاسِ قَبْلَ أَيَّامٍ يَأْتُونَ إِلَى الْقُبُورِ فَيَسْتَغِيثُونَهَا مِنْ دُونِ اللهِ، حَتَّىٰ أَنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ لَيَأْتِي بِالْقَهْوَةِ يَسُوقُهَا لِصَاحِبِ الْقَبْرِ يَظُنُّ أَنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ سَيَشْرَبُ الْقَهْوَةَ!

وَحَتَّىٰ بَلَغَ الْأَمْرُ أَنَّ السَّاحِرَ الْكَافِرَ الْفَاجِرَ هُوَ خَطِيبُ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ الَّذِي يَعْقِدُ الزَّوَاجَ، وَهُوَ الْقَاضِي، وَهُوَ كَذَا وَكَذَا! مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَذَا؟ يَوْمَ أَنْ خَلَتِ الْبِلَادُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

فَإِنِّي لِنَفْسِي نَاصِحٌ وَلِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُفَرِّغُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِنْ أَبْنَائِهِمْ مَنْ يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الشَّرِيعَةِ.

مَلَأُوا الدُّنْيَا بِالْأَطِبَّاءِ، مَلَأُوهَا بِالْمُهَنْدِسِينَ، مَلَأُوهَا بِالْمُدَرِّسِينَ لِعُلومِ الدنيا...، لكنْ أَيْنُ عُلَمَاءُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟!

مَا لِـهَذَا خُلِقْتُمْ يَا مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ؛ لِتَعْمُرُوا الدُّنْيَا وَتَهْدِمُوا الدِّينَ؟!

سُبْحَانَ اللهِ!

****

٧- كَلِمَةٌ إِلَى الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ(١)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيم.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ كَلِمَةٌ إِلَى الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي تُقَامُ هُنَا وَهُنَاكَ.

أَوَّلًا: اعْلَمُوا -رَحِمَكُمُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَنَّ الْعِلْمَ فَضْلُهُ عَظِيمٌ وَكَبِيرٌ، وَشَرَفُهُ لَا يَخْفَى على الكَثِر؛ فَيَنْبَغِي الْفَرَحُ بِالْعِلْمِ، وَالْحِرْصُ عَلَيْهِ، وَالْإِقْبَالُ قَدْرَ الْإِمْكَانِ، وَالِاحْتِسَابُ.

قَالَ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَاعْلَمُوا -وَفَّقَنِي اللهُ تعالى وَإِيَّاكُمْ- أَنَّ التَّعَلُّمَ وَالتَّعْلِيمَ وَاجِبٌ؛ فَأَنْتَ بِهَذَا تُؤَدِّي الْوَاجِبَ الَّذِي أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْكَ، وَتَرْفَعُ الجَهْلَ عَنْ نَفْسِكَ، وَمُسْتَقْبَلًا -بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى- تَرْفَعُ الجَهْلَ عَنْ غَيْرِكَ من المسلمين.

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ﴾ [سُورَةُ مُحَمَّدٍ: ١٩]؛ فَأَمَرَ بِالْعِلْمِ بِالتَّوْحِيدِ، وَهُوَ أَمْرٌ بِجَمِيعِ لَوَازِمِ التَّوْحِيدِ مِنَ الْفِقْهِ وَالْأَخْلَاقِ وَغَيْرِهَا.

وَفِي الحَدِيثِ الَّذِي يُحَسِّنُهُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، جَاءَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَجَاءَ عَنْ غَيْرِهِ.

---

(١) ألقيت في ليبيا ١٤٤٨ هـ.

ثانيًا: هَذِهِ الدَّوْرَاتُ فِيهَا نَعْشٌ لِلْعِلْمِ، وَنَعْشُ الْعِلْمِ نَعْشٌ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَرَفْعٌ لِرَايَةِ التَّوْحِيدِ؛ فَالنَّاسُ يُقْبِلُونَ فِي هَذِهِ الدَّوْرَاتِ أَكْثَرَ مِنْ إِقْبَالِهِمْ فِي بَاقِي الْعَامِ أَوْ فِي التَّدْرِيسِ الدَّائِمِ فِي الْمَسَاجِدِ أَوْ غَيْرِهَا.

كَذَلِكَ مِنْ فَوَائِدِ الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ: اللِّقَاءُ بِالْعُلَمَاءِ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ؛ فَأَحْيَانًا تَكُونُ الدَّوْرَةُ لِعَدَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أَوْ لِعَدَدٍ مِنَ الْمَشَايِخِ أَوْ طُلَّابِ الْعِلْمِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْبَلَدِ، مِنْ بُلْدَانٍ مُجَاوِرَةٍ أَوْ مِنْ دُوَلٍ أُخْرَى، فَيَلْتَقِي الْإِنْسَانُ وَيَتَعَرَّفُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَعَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ، وَهَذَا مُفِيدٌ، وَأَيْضًا تَكْثِيرُ الْأُخُوَّةِ فِي اللهِ تعالى.

ومِنْ فَوَائِدِ الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ: أَنَّ الطَّالِبَ يَدْرُسُ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ، أَذْكُرُ فِي بَعْضِ الدَّوْرَاتِ أَنَّنَا دَرَسْنَا نَحْوَ ٥٠ كِتَابًا؛ وَالدَّوْرَةُ كُلُّهَا فِي نَحْوِ ٢٠ يَوْمًا أَوْ أَقَلَّ، وَأَحْيَانًا نَدْرُسُ ٣٠ كِتَابًا، ٢٠ كِتَابًا، عَلَى حَسَبِ حَجْمِ الْكُتُبِ.

ومِنْ فَوَائِدِ الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ: إِعَادَةُ النَّشَاطِ الْعِلْمِيِّ بَيْنَ الطُّلَّابِ؛ طُلَّابُ الْعِلْمِ أَحْيَانًا قَدْ يَعْتَرِيهِمُ الْفُتُورُ، وَإِذَا أُقِيمَتِ الدَّوْرَةُ بَدَأَ يَنْشَطُ مِنْ جَدِيدٍ، وَيُدَاوِمُ، وَيَحْرِصُ، وَيَحْفَظُ، وَيَفْهَمُ؛ فَيَسْتَعِيدُ نَشَاطَهُ، يَسْتَعِيدُ الطُّلَّابُ نَشَاطَهُمْ بِمِثْلِ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ النَّافِعَةِ.

ومِنْ فَوَائِدِ الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ: تَحْبِيبُ الْعِلْمِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ؛ فَفِي الدَّوْرَاتِ غَالِبًا يَحْضُرُ أُنَاسٌ لَيْسُوا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ، رُبَّمَا يَكُونُ حُضُورُهُمْ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ، فَإِذَا حَضَرَ وَذَاقَ الْعَسَلَ الْعِلْمِيَّ أَحَبَّ الْعِلْمَ وَبَدَأَ يَجْتَهِدُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَيُوَاصِلُ، وَقَدْ رَأَيْنَا مِنْ هَذَا كَثِيرًا.

ثالثًا: نَنْصَحُ لِلْإِخْوَةِ الَّذِينَ يُقِيمُونَ دَوْرَاتٍ: الرِّفْقَ بِالطُّلَّابِ، وَالْحِرْصَ عَلَى التَّشْجِيعِ؛ فَطُلَّابُ الدَّوْرَاتِ لَيْسُوا كَالطُّلَّابِ الْمُسْتَمِرِّينَ، الطُّلَّابُ الَّذِينَ يُدَاوِمُونَ عَلَى الْعِلْمِ رُبَّمَا أَحْيَانًا قَدْ تَزْجُرُهُمْ، قَدْ تَعْمَلُ شَيْئًا، أَمَّا بِالْنِسْبَةِ لِطُلَّابِ الدَّوْرَاتِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُرْفَقَ بِهِمْ أَكْثَرَ حَتَّى لَا يَنْفِرُوا عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ.

رابعًا: مُرَاعَاةُ الْمُسْتَوَيَاتِ بِحَيْثُ يَكُونُ التَّدْرِيسُ سَهْلًا يَفْهَمُهُ أَكْثَرُ أَكْثَرُ الطُّلَّابِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ رُبَّمَا تَعَقَّدَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ بِسَبَبِ عَدَمِ فَهْمِهِ، فَاحْرِصْ عَلَى أَنْ يَكُونَ تَعْلِيمُكَ سَهْلًا وَاضِحًا نَافِعًا. وأَحْيَانًا قَدْ تَحْتَاجُ إِلَى التَّكْرَارِ، بَلْ كَثِيرًا تَحْتَاجُ أَنْ تُرَاجِعَ لِلطُّلَّابِ فِي الدرْسِ، وَلَا تَتَّكِئْ عَلَى أَنَّهُمْ سَيُرَاجِعُونَ بَعْدَ الدَّرْسِ.

وَالْوَصِيَّةُ الْأَخِيرَةُ هِيَ: أَنَّ الشَّخْصَ فِي خِلَالِ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ يَكُونُ كَثِيرَ النُّصْحِ بِالرِّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ؛ يُشَجِّعُ الطُّلَّابَ الَّذِينَ عِنْدَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى أَنْ يَرْحَلُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّ الرِّحْلَةَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ مُفِيدَةٌ، وَاللِّقَاءُ بِالْعُلَمَاءِ أَيْضًا مُفِيدٌ، وَأَيْضًا الْغُرْبَةُ تُسَاعِدُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، الْغُرْبَةُ تُسَاعِدُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ. هَذِهِ فُرْصَةٌ، الطُّلَّابُ بَيْنَ يَدَيْكَ، اسْتَغِلَّ الْفُرْصَةَ وَابْعَثْ فِيهِمُ الحَمَاسَ لِلْعِلْمِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُوَفِّقَ الْجَمِيعَ لِكُلِّ خَيْرٍ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

****

٨- كيفية إقامة الدورات العلمية[١]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ.

الحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَبِمُنَاسَبَةِ قُدُومِ الْعُطْلَةِ الصَّيْفِيَّةِ لِطُلَّابِ المَدَارِسِ وَالجَامِعَاتِ؛ أُحِبُّ أَنْ أَذْكُرَ نُبْذَةً عَنْ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ الَّتِي تُقَامُ فِي الْعُطَلِ الصَّيْفِيَّةِ، وَذَلِكَ لِأَهَمِّيَّةِ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ وَكَثِيرِ نَفْعِهَا؛ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَىٰ بِهَا كَثِيرًا، وَأَنْ تُنَشَّطَ وَتُرْشَّدَ.

فيُوَجَّهَ الْقَائِمُونَ عَلَىٰ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ بِمَا يَجْعَلُ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ أَكْثَرَ نَفْعًا، وأَعْظَمَ أَثَرًا عَلَىٰ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ عُمُومًا وَعَلَىٰ قُلُوبِ الطَّلَبَةِ خُصُوصًا.

فَفِي هَذِهِ الدَّوْرَاتِ يَحْصُلُ صَلَاحٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا سِيَّمَا مِنَ الشَّبَابِ، وَهَذَا مِنَ الخَيْرِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» رواه البخاري ومسلم عن معاويةَ بنِ أبي سفيان رضي الله عنه.

وَلَا شَكَّ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ تَدْخُلُ فِي عُمُومِ فَضْلِ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فَيَنْبَغِي الحِرْصُ عَلَيْهَا؛ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا فَذَلِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ وَمِنَ الْعَمَائِرِ وَالتِّجَارَاتِ؛ لِأَنَّ هَذَا يَأْتِي فِي صَحِيفَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

---

(١) ألقيت في مارب ١٤٣٩ هـ.

وَنُحِبُّ أَنْ نُنَبِّهَ إِلَىٰ كَيْفِيَّةِ قِيَامِ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ مِنْ بَابِ التَّرْشِيدِ لِمَنْ يُحِبُّ أَنْ يُقِيمَ دَوْرَةً صَيْفِيَّةً مِنَ الْإِخْوَةِ الذينَ يُقِيمُونَ دَوْرَةً أَوَّلَ مَرَّةٍ وغيرهم، وَكَذَلِكَ لَعَلَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَنْ يُوصِلَ بِهَذَا الْكَلَامِ إِلَىٰ أَهْلِ الخَيْرِ فَيَعْرِفُونَ قَدْرَ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ وَيَقُومُونَ بِدَعْمِهَا؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ، وَآخَرُ يُنْفِقُ مِنْ عِلْمِهِ، وَآخَرُ يُنْفِقُ مِنْ رَأْيِهِ وَمَشُورَتِهِ، وَبِهَذَا تَصْلُحُ أَحْوَالُ الْمُسْلِمِينَ بِالتَّعَاوُنِ كُلٌّ مِنْ جِهَتِهِ.

الْأَمْرُ الأول: الدَّوْرَةُ إِذَا أُقِيمَتْ تَحْتَاجُ إِلَىٰ قِسْمٍ دَاخِلِيٍّ إِنْ تَيَسَّرَ يَتَضَمَّنُ هَذَا الْقِسْمُ سَكَنًا لِلطُّلَّابِ وَكَذَلِكَ مَطْبَخًا، وَالمَطْبَخُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ إِعْدَادٍ وَ تَكْلِفَةٍ، إِلَىٰ جَانِبِ الْإِمْدَادِ الْيَوْمِيِّ الَّذِي يَقُومُ عَلَىٰ تَوْفِيرِ المَوَادِّ الَّتِي تُطْبَخُ لِلطُّلَّابِ بِحَسَبِ كَثْرَتِهِمْ وَقِلَّتِهِمْ.

الْأَمْرُ الثَّاني: تَحْتَاجُ إِلَىٰ عَدَدٍ مِنَ الْمُدَرِّسِينَ فِي فُنُونٍ مُتَعَدِّدَةٍ؛ لِأَنَّهُ سَيَأْتِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْهُمُ الْكَبِيرُ وَمِنْهُمُ الصَّغِيرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْسِنُ يَقْرَأُ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُحْسِنُ، وَمِنْهُمْ مَنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْفَائِدَةِ؛ فَالدَّوْرَةُ تَحْتَاجُ عَلَىٰ أَقَلِّ تَقْدِيرٍ إِلَىٰ عَشَرَةِ مُدَرِّسِينَ أو أقلّ، وَرُبَّمَا إِذَا كَانَ الطُّلَّابُ كثيرين يَحْتَاجُون إِلَىٰ أَكْثَرَ مِنَ الْعَشَرَةِ.

كَذَلِكَ أَيْضًا تَحْتَاجُ إلى مُشْرفين، أَنْ يَجْعَلَ عَدَدًا مِنَ الْإِخْوَةِ يُشْرِفُونَ عَلَىٰ الطُّلَّابِ وَعَلَىٰ دُرُوسِهِمْ، وَهَذَا أَيْضًا عَمَلٌ يَحْتَاجُ إِلَىٰ عَدَدٍ لَا يَقِلُّ عَنْ سِتَّةِ أَشْخَاصٍ؛ فَهُمْ يُعْتَبَرُونَ مِنَ الْمُرَبِّينَ الْعَمَلِيِّينَ لِلطُّلَّابِ، فَالْمُدَرِّسُ يَقُومُ بِالتَّعْلِيمِ، وَالْمُشْرِفُ يَقُومُ بِالتَّرْبِيَةِ الْعَمَلِيَّةِ؛ إِذْ لَوْ تُرِكَ الطُّلَّابُ بِغَيْرِ هَذَا لَانْتَشَرَتِ الْفَوْضَىٰ وَالْمُضَارَبَاتُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

الْأَمْرُ الثَّالِثُ: وَقْتُ الدَّوْرَةِ؛ أَفْضَلُ وَقْتٍ يُجْعَلُ لِلدَّوْرَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَأْتِيَ بِثَمَرَتِهَا هُوَ شَهْرَانِ، فَإِنْ جُعِلَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ بِحَسَبِ إِقْبَالِ الطَّلَبَةِ فَلَا بَأْسَ كأُسبوعَينِ أو شهرٍ.

الْأَمْرُ الرَّابِعُ: الدُّرُوسُ الَّتِي تُدْرَسُ فِي الدَّوْرَةِ؛ يَحْتَاجُ الْقَائِمُ عَلَىٰ الدَّوْرَةِ أَنْ يُعِدَّ الْكُتُبَ وَيُرَتِّبَ الدُّرُوسَ؛ دُرُوسٌ فِي الْعَقِيدَةِ: ابْتِدَاءً بِـ "سُؤَالٌ وَجَوَابٌ فِي الْعَقِيدَةِ" لِلْأَطْفَالِ، وَالْمُسْتَوَى الثَّانِي "الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ"، فَإِنْ وُجِدَ طَلَبَةٌ عِنْدَهُمْ فَائِدَةٌ أَكْثَرُ فَيَحْتَاجُ أَنْ يُدَرِّسَهُمْ فِي كُتُبٍ أَرْفَعَ مِنْ هَذَا كَـ "لَامِيَّةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ" وَ"لُـمْعَةِ الِاعْتِقَادِ" إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ دُرُوسٍ فِي الْفِقْهِ: يَشْمَلُ ذَلِكَ صِفَةَ الصَّلَاةِ وَالْوُضُوءِ، كَذَلِكَ أَيْضًا مَسَائِلَ فِي الصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ دُرُوسٍ فِي الْمُصْطَلَحِ: كَـ "الْبَيْقُونِيَّةِ" أَوْ سُؤَالٍ وَجَوَابٍ فِي الْمُصْطَلَحِ.

وَدُرُوسٍ أَيْضًا فِي النَّحْوِ: ابْتِدَاءً بِـ "مِفتاحُ النحوِ" وَهَكَذَا أَيْضًا "الْآجُرُّومِيَّةُ".

كَذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ دُرُوسٍ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ: إِنْ وُجِدَ طَلَبَةٌ فِي هَذَا الْمُسْتَوَىٰ.

وَأَيْضًا يَحْتَاجُ إِلَىٰ دُرُوسٍ فِي الْفَرَائِضِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْخَطَابَةِ، وَالْخَطِّ، وَالتَّلْقِينِ، وَالتَّحْفِيظِ، وَالْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ، وَالْآدَابِ، وَالْأَذْكَارِ؛ كُلُّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَنْسِيقٍ جَيِّدٍ بِحَيْثُ يَدْرُسُ الطُّلَّابُ أَكْبَرَ كَمِّيَّةٍ مِنَ الدُّرُوسِ وَالْعِلْمِ بِطَرِيقَةٍ سَهْلَةٍ مَعَ الِاعْتِنَاءِ بِالْحِفْظِ؛ فَإِنَّ الطُّلَّابَ فِي الدَّوْرَاتِ يَحْتَاجُونَ مَن يَعْتَنِي بِتَحْفِيظِهِمْ أَثْنَاءَ الدَّرْسِ.

الْأَمْرُ الخَامِسُ: تَرْتِيبُ هَذِهِ الدُّرُوسِ؛ عَلَىٰ ثَلَاثِ مُسْتَوَيَاتٍ: الْأَوَّلُ: لِلْأَطْفَالِ ونحوهِم.

الثَّانِي: لِلْمُبْتَدِئِينَ مِمَّنْ هُمْ أَكْبَرُ مِنْ هَؤُلَاءِ.

الْمُسْتَوَى الثَّالِثُ: لِلْإِخْوَةِ الَّذِينَ قَدْ طَلَبُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلُ.

الْأَمْرُ السَّادِسُ: يُرَتَّبُ الطُّلَّابُ إِلَىٰ حَلَقَاتٍ، لِكُلِّ حَلَقَةٍ مُدَرِّسٌ وَمُشْرِفٌ، وَتُحَدَّدُ أَوْقَاتُ الدُّرُوسِ فِي لَوْحَةٍ بِحَيْثُ يَعْرِفُ الطَّالِبُ مَا هُوَ الدَّرْسُ وَمَتَىٰ وَفِي أَيِّ مَكَانٍ يَكُونُ.

الْأَمْرُ السَّابِعُ: يُحْتَاجُ أَنْ يُعْتَنَىٰ أَيْضًا بِإِعْطَاءِ الطُّلَّابِ فُرْصَةً لِلرَّاحَةِ؛ مِثَالُ ذَلِكَ أَنْ يُعْطَوْنَ فُرْصَةً لِلرَّاحَةِ قَبْلَ الصُّبُوحِ بِنِصْفِ سَاعَةٍ، وَهَكَذَا بَعْدَ الظُّهْرِ مَثَلًا سَاعَةً، أَوْ يَجْعَلُونَ وَقْتًا لِلْقَيْلُولَةِ قَبْلَ الْعَصْرِ فِي حُدُودِ السَّاعَةِ أَوْ أَكْثَرَ، يُعْطَوْنَ فُرْصَةً أُخْرَىٰ قَبْلَ الْمَغْرِبِ بِنِصْفِ سَاعَةٍ يَقْرَأُونَ فِيهَا الْأَذْكَارَ وَيَشْرَبُونَ فِيهَا الشَّاهِيَ مَثَلًا، وَيُغَيِّرُونَ جَوًّا كَمَا يُقَالُ، وَأَيْضًا يُعْطَىٰ لَهُمْ فُرْصَةٌ أَوْسَعُ مِنْ هَذَا وَهِيَ عَصْرُ الْخَمِيسِ وَكَذَلِكَ أَيْضًا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَىٰ بَيْتِهِ إِنْ كَانَ قَرِيبًا أَوْ يَرْتَاحَ أَوْ يُرَاجِعَ مَعْلُومَاتِهِ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ.

الْأَمْرُ الثَّامِنُ: وَهُوَ تَسْجِيلِ الطُّلَّابِ: لَا بُدَّ أَنْ يُوضَعَ أَوْ تُوضَعَ شُرُوطٌ لِقَبُولِ الطُّلَّابِ بِحَيْثُ لَا يَأْتِي الْغَثُّ وَالسَّمِينُ، وَمِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ:

أولًا: أَنْ يَلْتَزِمَ بِالْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَلْبَسِ وَالنَّوْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الثَّانِي: أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ مِنَ السِّبَابِ وَالشِّتَامِ وَالْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ أَيْضًا يُشْتَرَطُ عَلَىٰ الطَّالِبِ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى الدُّرُوسِ الَّتِي يَدْرُسُهَا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الطُّلَّابِ رُبَّمَا يَدْرُسُ الْيَوْمَ هُنَا وَغَدًا هُنَاكَ وَبَعْدَ الْغَدِ هُنَاكَ، فَيَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ الدَّوْرَةِ صِفْرَ الْيَدَيْنِ.

كَذَلِكَ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ يُمْنَعَ مِنَ الْقَاتِ وَالدُّخَانِ وَالشَّمَّةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَرَّمَةِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ مِنْ وَسَائِلِ الضَّيَاعِ وَلَا تَجْتَمِعُ مَعَ الْعِلْمِ أَبَدًا، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا جَمِيعَ الْخَبَائِثِ: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

كَذَلِكَ يُشْتَرَطُ عَلَىٰ الطَّالِبِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ فِي دُخُولِهِ وَخُرُوجِهِ حَتَّىٰ يُعْلَمَ أَيْنَ يَذْهَبُ؛ لِأَنَّ الْآبَاءَ يَأْتُونَ بِأَبْنَائِهِمْ إِلَىٰ هَذِهِ الدَّوْرَاتِ وَالْمَرَاكِزِ وَدُورِ الْحَدِيثِ وَهُمْ آمِنُونَ عَلَيْهِمْ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ حِرْصِ الْقَائِمِينَ عَلَيْهَا، فَلَا بُدَّ أَنْ تُضْبَطَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ بِالْأُذُونَاتِ.

أَيْضًا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ كَبِيرًا شَابًّا فَمَا فَوْقُ يُؤْتَىٰ بِمُزَكِّي يُزَكِّيهِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ أَحْوَالُهُمْ كَمَا يُقَالُ أَحْوَالٌ مُتَغَيِّرَةٌ وَغَرِيبَةٌ، وَرُبَّمَا يَكُونُ قَدْ ذَهَبَ مَعَ طَوَائِفَ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ أَوْ غَيْرِهِمْ.

هَذَا مُلَخَّصٌ لِمَا اسْتَحْضَرْنَاهُ فِي هَذِهِ اللَّحْظَةِ.

وَنَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ،

وَأَنْ يُلْهِمَنَا الخَيْرَ وَالصَّوَابَ، وَالحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

❊❊❊❊

٩- كَلِمَةٌ فِي خِتَامِ الدَّوْرَةِ (١)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ،

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ كَلِمَةٌ فِي خِتَامِ هَذِهِ الدَّوْرَةِ الَّتِي آتَتْ ثِمَارَهَا بِفَضْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَيْسَ بِحَوْلِنَا وَلَا بِقُوَّتِنَا وَلَا بِفَصَاحَتِنَا وَلَا بِكَثْرَةِ مَالِنَا، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ يَسَّرَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَهَذِهِ الدَّوْرَاتُ الَّتِي تُقَامُ فِي الْأَوْقَاتِ الْمُنَاسِبَةِ يَحْصُلُ مِنْ وَرَائِهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَيَنْشَطُ لَهَا أُنَاسٌ، وَيَرْغَبُ فِيهَا شَبَابٌ تَكُونُ لَهُمْ فَاتِحَةَ خَيْرٍ فِي الِاتِّجَاهِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.

وَمِنْ ثِمَارِ هَذِهِ الدَّوْرَةِ كَثْرَةُ الدُّرُوسِ مَعَ الْعِنَايَةِ بِهَا؛ فَقَدْ تَمَّ فِي هَذِهِ الدَّوْرَةِ تَدْرِيسُ الْكُتُبِ التَّالِيَةِ -إِلَى جَانِبِ الِاعْتِنَاءِ بِتَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - وَهِيَ:

• الأول: الدُّرُوسُ الْمُهِمَّةُ لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

• الثاني: فَنُّ التَّجْوِيدِ. • الثَّالِثُ: فِقْهُ الحَجِّ. • الرَّابِعُ: كَشْفُ الشُّبُهَاتِ.

• الخَامِسُ: الْآجُرُّومِيَّةُ. • السَّادِسُ: صِفَةُ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ.

• السَّابِعُ: الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ. • الثَّامِنُ: الْأُصُولُ السِّتَّةُ.

• التَّاسِعُ: حِصْنُ الْمُسْلِمِ. • الْعَاشِرُ: عَقِيدَةُ الرَّازِيَّيْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي زُرْعَةَ.

---

(١) ألقيت في مارب ١٤٣٧ هـ.

• الحَادِيَ عَشَرَ: الْقَصِيدَةُ الْغَرَامِيَّةُ فِي عُلُومِ الحَدِيثِ الْمُسَمَّاةُ "غَرَامِي صَحِيحٌ".

• الثَّانِيَ عَشَرَ: الْبَيْقُونِيَّةُ. • الثَّالِثَ عَشَرَ: الْقَوْلُ الْمُفِيدُ فِي أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ لِلْوَصَّابِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

• الرَّابِعَ عَشَرَ: الْأُصُولُ مِنْ عِلْمِ الْأُصُولِ لِلشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

• الخَامِسَ عَشَرَ: مُقَدِّمَةٌ فِي الْفَرَائِضِ. • السَّادِسَ عَشَرَ: الْقَوَاعِدُ الْأَرْبَعُ.

• السَّابِعَ عَشَرَ: قِصَصٌ تَرْبَوِيَّةٌ مِنْ صَحِيحِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ. • الثَّامِنَ عَشَرَ: اللَّامِيَّةُ.

• وَالتَّاسِعَ عَشَرَ: الحَائِيَّةُ. • الْعِشْرُونَ: الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ.

• الْوَاحِدُ وَالْعِشْرُونَ: نَوَاقِضُ الْإِسْلَامِ. • الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: الْأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّةُ.

• الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: آثَارُ السَّلَفِ مُنْتَقَاةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّالَكَائِيِّ.

• الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدَبُ مِنْ كِتَابِ بُلُوغِ المَرَامِ. • الخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: تَعْلِيمُ الخَطَابَةِ.

وَدُرُوسٌ فِي كُتُبٍ أُخْرَى خَاصَّةٍ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَهَذِهِ الْكَمِّيَّةُ الْكَبِيرَةُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي دُرِسَتْ -وَالحَمْدُ للهِ تعالى- اخْتُبِرَ فِيهَا الطُّلَّابُ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ جَاؤُوا بِدَرَجَاتٍ طَيِّبَةٍ.

كَذَلِكَ أَيْضًا مِنْ ثِمَارِ هَذِهِ الدَّوْرَةِ أَنَّ الطَّالِبَ يَتَعَلَّمُ فِيهَا الحِفَاظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، وَكَذَلِكَ عَلَى صَلَاةِ الجَمَاعَةِ، وَكَذَلِكَ يَتَعَلَّمُ الصَّبْرَ؛ فَإِنَّ انْحِبَاسَ الطَّالِبِ فِي المَسْجِدِ طَوَالَ يَوْمِهِ وَلَيْلِهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ يَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ كَبِيرٍ، وَمَنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الصَّبْرِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

رُبَّمَا يَضِيقُ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا جَلَسَ فِي المَسْجِدِ سَاعَةً، وَطَالِبُ الْعِلْمِ يَشْرَحُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ صَدْرَهُ فَيَبْقَى الْوَقْتَ الطَّوِيلَ وَالْأَيَّامَ وَالْأَسَابِيعَ وَالشُّهُورَ فِي المَسْجِدِ.

كَذَلِكَ مِنْ ثِمَارِ هَذِهِ الدَّوْرَةِ الِاعْتِنَاءُ بِبَيَانِ الْعَقِيدَةِ وبَيَانِ مَنْهَجِ السَّلَفِ، الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الصَّافِي النَّقِيِّ.

كَذَلِكَ مِنْ مَزَايَا هَذِهِ الدَّوْرَةِ حُصُولُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْمِنْطَقَةِ، فَظَهَرَ مِنَ الْإِخْوَةِ الَّذِينَ بَذَلُوا مِنْ أَوْقَاتِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَإِعَانَتِهِمْ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَشْرَحُ الصَّدْرَ بِفَضْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [سورة يونس:٥٨].

كَذَلِكَ مِنْ ثِمَارِ هَذِهِ الدَّوْرَةِ تَعْلِيمُ الْأَذَانِ، وَنَحْنُ فِي زَمَانٍ جُمْهُورُ الْمُؤَذِّنِينَ لَا يُحْسِنُونَ الْأَذَانَ، نَسْأَلُ اللهَ تعالى السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ؛ فَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللهِ تعالى عَلَيْنَا أَنْ يُوجَدَ تَعْلِيمُ الْأَذَانِ فَيَخْرُجُ الطَّالِبُ وَهُوَ يَعْرِفُ كَيْفَ يُصَلِّي، كَيْفَ يَقْرَأُ، كَيْفَ يُؤَذِّنُ، وَاللهُ الموفقُ.

وَهُنَاكَ بَعْضُ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُسْتَدْرَكَ، وَمِنْهَا:

• الِاعْتِنَاءُ بِمَوْضُوعِ الْإِشْرَافِ عَلَى الطُّلَّابِ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِفَ إِذَا كَانَ مُلَازِمًا لِلطُّلَّابِ يَتَنَاوَبُ مَعَ أَخِيهِ دُونَ تَخَلُّفٍ، يَكُونُ ذَلِكَ حَامِلًا لِلطُّلَّابِ عَلَى الْأَدَبِ، مَعَ الْأَيَّامِ يَتَحَوَّلُ الْهُدُوءُ الَّذِي يَكُونُ فِي الطَّالِبِ خَوْفًا مِنَ الْمُشْرِفِ إِلَى سَجِيَّةٍ، فَتَصِيرُ سَجِيَّةً عَلَيْهِ أَنْ تَرَاهُ هَادِئًا مُؤَدَّبًا؛ فَهَذَا الْأَمْرُ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَنَبَّهَ لَهُ.

• كَذَلِكَ الطَّالِبَ لَا يُقْبَلُ إِلَّا بِشُرُوطٍ تُكْتَبُ فِي وَرَقَةٍ يَقْرَأُهَا الطَّالِبُ وَيُوَافِقُ عَلَيْهَا، وَيَكُونُ هَذَا عَنْ طَرِيقِ وَلِيِّهِ أَوْ عَنْ طَرِيقِ مُزَكٍّ يُزَكِّيهِ؛ مِنْ أَجْلِ إِذَا حَصَلَ مِنْ هَذَا الطَّالِبِ شَيْءٌ يُرْجَعُ إِلَى الَّذِي زَكَّاهُ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

والَّذِي لَاحَظْنَاهُ أَنَّ الطُّلَّابَ الَّذِينَ كانوا فِي مَدَارِسِ تَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُمَيَّزُونَ عَلَى الطَّلَبَةِ الَّذِينَ هُمْ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ؛ فَطُلَّابُ التَّحْفِيظِ تَجِدُ عِنْدَهُمْ مِنِ احْتِرَامِ الْمُدَرِّسِينَ وَالْأَدَبِ

مَا لَا تَجِدُهُ عِنْدَ أُولَئِكَ الَّذِينَ مَا دَرَسُوا فِي مَدَارِسِ التَّحْفِيظِ.

كَذَلِكَ تَجِدُ عِنْدَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ وَالِانْتِبَاهِ لِطَلَبِ الْعِلْمِ مَا لَيْسَ عِنْدَ ذَلِكَ الَّذِي هُوَ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ.

فَنَنْصَحُ بِالِالْتِحَاقِ بِهَذِهِ المَدَارِسِ، مَنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ أَنْ يَبْقَى عِنْدَنَا لِطَلَبِ الْعِلْمِ فَلْيَلْتَحِقْ بِمَدَارِسِ التَّحْفِيظِ المَوْجُودَةِ فِي قَرْيَتِهِ التَّابِعَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ.

الحَمْدُ لله تعالى الْقُرَى الْكَبِيرَةُ فِيهَا إِخْوَةٌ قَائِمُونَ بِالتَّدْرِيسِ عَلَى مَدَارِ السَّنَةِ، فَمَنْ فَاتَهُ مَا مَضَى مِنَ الْوَقْتِ فَلْيَسْتَدْرِكْ فِيمَا بَقِيَ، فَأَنْتَ تَرَى زَمِيلَكَ الَّذِي كَانَ فِي مَدْرَسَةِ التَّحْفِيظِ يَقْرَأُ أَحْسَنَ مِنْكَ وَيَفْهَمُ أَحْسَنَ مِنْكَ، وَهَذَا مِنْ ثَمَرَةِ الِاعْتِنَاءِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

احْمَدِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَاحْرِصْ أَنْ تُوَاصِلَ وَأَنْ تُدَاوِمَ عَلَى هَذَا الخَيْرِ.

وإِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ يَكُونَ طَلَبُكَ لِلْعِلْمِ مُؤَقَّتًا وَنَشَاطُكَ مُؤَقَّتًا؛ فَإِذَا انْتَهَى ذَلِكَ الْوَقْتُ دَبَّتِ الْأَخْطَاءُ، وَرَجَعَ الْإِنْسَانُ إِلَى السَّهْوِ وَاللَّعِبِ وَالتَّلَاعُبِ بِالصَّلَاةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

نَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُبَارِكَ فِي الْقَائِمِينَ عَلَى هَذِهِ الدَّوْرَةِ، وَأَنْ يَجْزِيَ خَيْرًا الَّذِينَ بَذَلُوا أَمْوَالَهُمْ لِدَعْمِ هَذَا الْمَشْرُوعِ الخَيْرِيِّ الْكَبِيرِ، كَذَلِكَ يُشْكَرُ الطَّلَبَةُ الَّذِينَ تَرَكُوا بُيُوتَهُمْ وَجَاؤُوا إِلَى هُنَا يَتَحَمَّلُونَ التَّأْدِيبَ، وَكَذَلِكَ يَتَحَمَّلُونَ النَّقْصَ الحَاصِلَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْأَكْلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَفِي الْأَخِيرِ، رُبَّمَا وَجَدْتَ شَيْئًا مما لا تُحِبُّ؛ فَالْمُدَرِّسُونَ وَالْمُشْرِفُونَ يُسَامِحُونَ الطَّلَبَةَ عَلَى مَا حَصَلَ مِنْهُمْ مِنْ أَتْعَابٍ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَالطُّلَّابُ أَيْضًا يُسَامِحُونَ الْمُدَرِّسِينَ وَالْمُشْرِفِينَ، وَنَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَعْفُوَ عَنِ الجَمِيعِ، وَالحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ.

****

١٠- وَصَايَا لطلاب العلمِ [١]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

أولًا: وَصَايَا لطلاب العلمِ

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ، بَارَكَ اللهُ تَعَالَى فِيكُمْ، فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ نُقَدِّمُ بَعْضَ الْوَصَايَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالدَّعْوَةِ.

فِي أَوَّلِ طَلَبِ الْعِلْمِ تَحْتَاجُ إِلَى ثَلَاثِ وَصَايَا:

النُّطْقُ الصَّحِيحُ، وَالْحِفْظُ الْمُتْقَنُ، وَاخْتِيَارُ الْمُعَلِّمِ.

الأولى: النُّطْقُ الصَّحِيحُ لِلْآيَةِ وَالْحَدِيثِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَأَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى مُدَرِّسٍ، يَقْرَأُ القرآنَ الكريمَ وَالْمُدَرِّسُ يُعَدِّلُ عَلَيْهِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَيَقْرَأَ مِنَ القرآنَ الكريمَ قِرَاءَةً جَيِّدَةً.

وَالْأَصْلُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّاسُ قَبْلَ عَصْرِنَا هَذَا -وَلَا يَزَالُ فِي عَصْرِنَا عِنْدَ الْكَثِيرِ- أَنْ يَبْدَأَ الطَّالِبُ أَوَّلًا بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ الْمُصْحَفِ حَتَّى يَخْتِمَهُ، فَيَكُونَ قَدْ تَعَلَّمَ تَجْوِيدَهُ وَنُطْقَهُ وَحَرَكَاتِهِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي الْحِفْظُ.

وَكَذَلِكَ فِي الحَدِيثِ وَالْمُتُونِ؛ يَبْدَأُ أَوَّلًا يَقْرَأُ الْكِتَابَ حَتَّى يُصَحِّحَ أَلْفَاظَهُ، وَبَعْدَهَا يَأْتِي الْحِفْظُ.

---

(١) ألقيت في ليبيا ١٤٤٨ هـ.

الْأَمْرُ الثَّانِيةُ : الْحِفْظُ الْمُتْقَنُ؛ لَا بُدَّ لِطَالِبِ الْعِلْمِ -لَا سِيَّمَا فِي بِدَايَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ- أَنْ يَكُونَ حِفْظُهُ مُتْقَنًا، وَأَنْ يُكَرِّرَ الْمَحْفُوظَ كَثِيرًا وَكَثِيرًا حَتَّى يُتْقِنَهُ؛ روى الترمذيُّ عنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قَالَ النبيُّ ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» وَلَنْ يُبَلِّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ إِلَّا إِذَا أَتْقَنَ حفظَهُ قبلَ ذلكَ.

وَالثَّالِثَةُ : اخْتِيَارُ الْمُعَلِّمِ الْمُفِيدِ وَالسُّنِّيِّ.

فَالْمُعَلِّمُ ضَعِيفُ الْإِفَادَةِ يُؤَخِّرُ الطَّالِبَ كَثِيرًا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَرُبَّمَا تَمْضِي عَلَيْهِ السِّنُونَ وَلَا يَزَالُ فِي الْبِدَايَةِ.

وَأَيْضًا الْمُعَلِّمُ السُّنِّيُّ؛ لِأَنَّ الْمُعَلِّمَ إِذَا لَمْ يَكُنْ سُنِّيًّا سَيَجُرُّكَ إِلَى الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ، فَهُمْ جُلَسَاءُ سُوءٍ، وَجَلِيسُ السُّوءِ كَنَافِخِ الْكِيرِ.

وَهَذِهِ أَيْضًا ثَلَاثُ وَصَايَا فِي أَثْنَاءِ التَّعَلُّمِ :

وَهِيَ : الْأَدَبُ وَالسَّمْتُ، وتَرْتِيبُ الكتبِ، والفَهْمُ الأولي.

الأولى : الْأَدَبُ وَالسَّمْتُ؛ الْأَدَبُ: حُسْنُ الْأَخْلَاقِ مَعَ الْمُعَلِّمِ، مَعَ الزُّمَلَاءِ، مَعَ النَّاسِ.

وَحُسْنُ السَّمْتِ: حُسْنُ الهَيْئَةِ، حُسْنُ اللِّبَاسِ، الْوَقَارُ، السَّكِينَةُ؛ كُلُّ هَذِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا طَالِبُ الْعِلْمِ، فَإِذَا سَاءَ خُلُقُهُ قَلَّ عِلْمُهُ أَوْ نُزِعَتْ مِنْهُ الْبَرَكَةُ، وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي حُسْنِ الْأَخْلَاقِ كَثِيرَةٌ.

ثَانِيًا : تَرْتِيبُ الْكُتُبِ فِي الدِّرَاسَةِ؛ فَيَبْدَأُ بِالْمُسْتَوَى الْأَوَّلِ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّالِثِ، وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَأْتِيَ عَلَى الْمُسْتَوَى الْأَخِيرِ، وَشَرْحُ ذَلِكَ يَطُولُ، وَلَنَا فِي كَلِمَةٍ مُخْتَصَرَةٍ وَكِتَابٍ أَيْضًا: كَيْفِيَّةُ الدِّرَاسَةِ وَالتَّدْرِيسِ.

ثَالِثًا: الْفَهْمُ الْأَوَّلِيُّ لِلْمُتُونِ، سَوَاءٌ كَانَتْ الْقُرْآنِ، ومُتُونَ الحَدِيثِ، أَوْ مُتُونَ الْفِقْهِ وَالْعَقِيدَةِ...

إِلَى آخِرِهِ.

فِي الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، تَحْتَاجُ أَوَّلًا فِي التَّفْسِيرِ أَنْ تَقْرَأَ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ وَيُفْهِمُكَ غَرِيبَ الْقُرْآنِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ تَفْعَلُ فِي الحَدِيثِ: تَعْلِيقَاتٌ يسِيرَةٌ تُوَضِّحُ لَكَ مَعْنَى الحَدِيثِ إِجْمَالًا.

وَهَكَذَا فِي الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ، الحَوَاشِي الْمُخْتَصَرَةُ الَّتِي شَرَحَتِ الْأَلْفَاظَ بِطَرِيقَةٍ مُخْتَصَرَةٍ.

هَذَا هُوَ الْفَهْمُ الْأَوَّلُ كُتُبًا أَوْ دِرَاسَةً.

إِذَا دَرَّسَ الْمُدَرِّسُ لِلطَّالِبِ الْمُبْتَدِئِ فَلْيَبْدَأْ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ السَّهْلَةِ حَتَّى يَفْهَمَ الطَّالِبُ الْمَتْنَ فَهْمًا مُجْمَلًا، وَكَذَلِكَ أَيْضًا يَعْلَمُ مَا فِي هَذَا الْمَتْنِ مِنْ عِلْمٍ لِيَسْتَعِدَّ لِدِرَاسَتِهِ بِالتَّفْصِيلِ مُسْتَقْبَلًا.

وثَلَاثُ وَصَايَا عِنْدَ بِدَايَةِ الِاسْتِفَادَةِ:

وَبِدَايَةُ الِاسْتِفَادَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ تَكُونُ غَالِبًا بَعْدَ قِرَاءَةِ وَسَائِلِ العلم وعلوم الآلة:

مِثْلِ: الْمُصْطَلَحِ، وَأُصُولِ الْفِقْهِ، وَالنَّحْوِ، وَالصَّرْفِ، وَالْإِمْلَاءِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي هِيَ مُمَهِّدَةٌ لِعِلْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. فَإِذَا أَحَاطَ الطَّالِبُ بِهَا، قَرَأَ كُتُبَ الْعَقِيدَةِ، والحَدِيثِ، والْفِقْهِ، فِي جَمِيعِ الْفُنُونِ، فَهُنَا يَبْدَأُ يَشْعُرُ بِالِاسْتِفَادَةِ.

وَنُوصِيهِ بِثَلَاثٍ: التَّوَاضُعُ، وعَدَمُ الِاسْتِعْجَالِ فِي التَّصَدُّرِ، و احْتِرَامُ الْعُلَمَاءِ وَعَدَمُ مُسَابَقَتِهِمْ.

الْأُولَى: التَّوَاضُعُ؛ فَعِنْدَمَا يَبْدَأُ الْإِنْسَانُ فِي الِاسْتِفَادَةِ رُبَّمَا يَأْتِيهِ الْغُرُورُ، رُبَّمَا يَأْتِيهِ التَّعَالِي، فَيُنْصَحُ بِالتَّوَاضُعِ؛ (مَنْ تَوَاضَعَ لله تعالى رَفَعَهُ)، وَالْعِلْمُ إِنَّمَا يَنَالُهُ الْمُتَوَاضِعُ؛ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ نَالَهُ، وَمَنْ تَكَبَّرَ كَسَرَهُ.

الثَّانِيَةُ: عَدَمُ الِاسْتِعْجَالِ فِي التَّصَدُّرِ؛ إِذَا لَاحَظَ الطالبُ أَنَّهُ بَدَأَ يَسْتَفِيدُ لَا يَتَعَجَّلْ؛ لا يَتَصَدَّرْ لِلْفَتْوَى، ولا يَتَصَدَّرْ فِي تَحْرِيرِ الْقَضَايَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. هَذَا الِاسْتِعْجَالُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى ضَعْفٍ كَبِيرٍ أَوْ انْحِرَافٍ شَهِيرٍ، وَمَنْ تَصَدَّرَ قَبْلَ أَوَانِهِ عُوقِبَ بِحِرْمَانِهِ.

ابْنُ الخَمْسِ سَنَوَاتٍ وَالْعَشْرِ سَنَوَاتٍ، هَذَا لَيْسَ مُؤَهَّلًا لِلتَّصَدُّرِ غَالِبًا -أَقْصِدُ ابْنَ خَمْسِ سَنَوَاتٍ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَابْنَ عَشْرِ سَنَوَاتٍ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ-.

الْوَصِيَّةُ الثَّالِثَةُ: احْتِرَامُ الْعُلَمَاءِ وَعَدَمُ مُسَابَقَتِهِمْ، لَا سِيَّمَا فِي النَّوَازِلِ، سَوَاءٌ كَانَتْ نَوَازِلَ مُتَعَلِّقَةً بِالْعَقِيدَةِ، أَوْ بِالْمَنْهَجِ، أَوْ بِالْفِقْهِ، أَوْ بِالْقَضَايَا السِّيَاسِيَّةِ؛ لَا تَتَعَجَّلْ، اِحْتَرِمِ الْعُلَمَاءَ، عَظِّمِ الْعُلَمَاءَ، اِجْعَلْ لِلْعُلَمَاءِ مَكَانَتَهُمْ وَقَدْرَهُمْ فَإِنَّهُمْ حَمَلَةُ الدِّينِ، وَمَنْ سَعَى إِلَى تَشْكِيكِ النَّاسِ فِي مَنْزِلَةِ الْعُلَمَاءِ فَهُوَ دَاعٍ مِنْ دُعَاةِ الضَّلَالِ.

إِذَا تَرَكَ النَّاسُ عُلَمَاءَ السُّنَّةِ أَيْن سيَذْهَبُونَ؟ يَذْهَبُونَ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَدَّعِي أَنَّهُ يَحْتَرِمُ الْعُلَمَاءَ، لَكِنْ فِي الْوَاقِعِ مَا أَنْ تَنْزِلَ نَازِلَةٌ حَتَّى يُسَابِقَ وَيَبْدَأَ يُحَرِّرُ وَيُفْتِي وَيُقَرِّرُ وَيَخْتَارُ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْكِبَارِ، وَهَذِهِ مَزَلَّةٌ وَمَضَلَّةٌ.

الْوَصَايَا الْأَخِيرَةُ، وَهَذِهِ تَكُونُ بَعْدَ أَنْ يَقْطَعَ الْإِنْسَانُ شَوْطًا كَبِيرًا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

وهي ثلاث: تَحْقِيقُ الْعِلْمِ وَالْمَسَائِلِ، وكَثْرَةُ التعْلِيمِ، والْإِخْوَةُ عِنْدَ الخِلَافِ.

الْأُولَى: تَحْقِيقُ الْعِلْمِ وَالْمَسَائِلِ؛ بِحَيْثُ يَصِلُ إِلَى نَتِيجَةٍ دَقِيقَةٍ مُوَافِقَةٍ لِلْحَقِّ لَيْسَ فِيهَا أَدْنَى شَكٍّ بَعْدَ الْبَحْثِ وَالتَّحَرِّي، وَهَذِهِ غَالِبًا تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ كَثِيرٍ، الرُّسُوخُ فِي الْعِلْمِ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْهَيِّنِ، فَلْيُوَاصِلْ طَالِبُ الْعِلْمِ فِي الْجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ وَالسَّيْرِ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ وَسَيَصِلُ إِلَى الرُّسُوخِ بِإِذْنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالثَّانِيَةُ: كَثْرَةُ التعْلِيمِ؛ لَا بُدَّ لِمَنْ بَدَأَ يَشْعُرُ بِالِاسْتِفَادَةِ أَنْ يَكُونَ كَثِيرَ التَّعْلِيمِ، وَأَنْ يُعْطِيَ الطُّلَّابَ أَغْلَى أَوْقَاتِهِ؛ فَأَنْتَ بِالتَّعْلِيمِ تُرَاجِعُ مَعْلُومَاتِكَ وَتُنَقِّحُهَا وتُدَارِسُهَا وَتَبْقَى فِي ذَاكِرَتِكَ، أَنْتَ بِالتَّعْلِيمِ تَزِيدُ فِي نَشَاطِكَ، أَنْتَ بِالتَّعْلِيمِ تُكَثِّرُ مِنْ سَوَادِ طُلَّابِ الْعِلْمِ، فَإِذَا كَثُرَ التَّعْلِيمُ كَثُرَ طُلَّابُ الْعِلْمِ وَكَثُرَ أَهْلُ السُّنَّةِ.

الْوَصِيَّةُ الْأَخِيرَةُ: الْإِخْوَةُ عِنْدَ الْخِلَافِ؛ إِذَا خَالَفَكَ شَخْصٌ فِي مَسْأَلَةٍ فَلَا تَفْتَحْ بَابَ عَدَاوَةٍ مَعَهُ، فَهُوَ اجْتَهَدَ وَقَالَ بِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ، فَاحْمِلْ اجْتِهَادَهُ عَلَى أَنَّهُ إِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ.

وَهَذَا لَا يَمْنَعُ مِنَ النُّصْحِ بِرِفْقٍ وَلِينٍ وَاحْتِرَامٍ، وَحِرْصٍ عَلَى رَدِّ الْمُخْطِئِ إِلَى الحَقِّ، وَبَيَانِ الْمَسْأَلَةِ عِلْمِيًّا بِالطَّرِيقَةِ الْمُؤَدَّبَةِ الصَّحِيحَةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

****

١١- وصايا مُهِمَّةٌ للدعاة

قَوَاعِدَ مُهِمَّةٌ فِي الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ

الْقَاعِدَةُ الْأُولَى:

الدَّعْوَةُ تَقُومُ عَلَى ثَلَاثٍ: الْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ، وَالْإِخْلَاصُ والتَّعاونُ.

الأولى: الْعِلْمُ والحِكمةُ؛ فالْعِلْمُ: عِلمُ الكتابِ والسنةِ، والحِكمةُ: هِيَ وَضْعُ العلمِ فِي مَوْضِعِهِ وبالأُسْلُوبِ المُناسِبِ.

فلَا بُدَّ لِلدَّاعِي إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَدْعُوَ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِعِلْمٍ؛ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، فَإِذَا كُنْتَ تَحْرِصُ عَلَى اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ فَاحْرِصْ عَلَى الْعِلْمِ، وَالدَّعْوَةُ الَّتِي لَا تَقُومُ عَلَى عِلْمٍ يَكْثُرُ فِيهَا التَّخَبُّطُ وَالتَّفَرُّقُ.

وأما الْحِكْمَةُ فهيَ قرينةُ العلمِ؛ الْحِكْمَةُ فِي الدَّعْوَةِ، وَالْحِكْمَةُ هِيَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ، وَدَفْعُ الدَّعْوَةِ إِلَى الْأَمَامِ، وَزَرْعُ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ فِي المَكَانِ الْمُنَاسِبِ، وَالسُّكُوتُ فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ، وَالحَمَاسُ فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ، وَالْهُدُوءُ فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ، وَمُرَاعَاةُ أَحْوَالِ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ مُدَاهَنَةٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْحِكْمَةِ؛ ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ﴾.

ثانيًا: الْإِخْلَاصُ؛ الْإِخْلَاصُ أَسَاسُ الْعِلْمِ، أَسَاسُ الدَّعْوَةِ، أَسَاسُ الْعِبَادَةِ، فَدَعْوَةٌ تَقُومُ بِلَا أَسَاسٍ دَعْوَةٌ رَكِيكَةٌ ضَعِيفَةٌ. وقد تقدم الكلام عليه.

ثالثًا: التعاون؛ الدعوةُ إلى الله تعالى واسعةُ النطاقِ، كثيرةُ الشُّعبِ، متنوعةُ الأعمالِ، فكانَ من أعظمِ أُسُسِها التعاونُ، والتآلفُ بين القائمينَ عليها، والصبرُ على بعضِهم.

قال اللهُ تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾.

وتأملْ سياقَ هذهِ الآياتِ التي تدلُّ على أن من أسبابِ الثباتِ والقوةِ في الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ هو التعاونُ والألفةُ، بعد الإيمانِ، كما أن من أسبابِ الضعفِ والعذابِ هو الفرقةُ والاختلافُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ . وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

متفقٌ عليه (خ ٤٨١) (م ٢٥٨٥).

وَالْقَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ فِي سَلَامَةِ الدَّعْوَةِ:

وذلكَ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: صَلَاحُ الْعَقِيدَةِ، الْأُلْفَةُ بَيْنَ أَهْلِهَا، وَإِصْلَاحُ مَا يَطْرَأُ مِنْ خِلَافٍ أَوْ مُخَالَفَةٍ

الْأَوَّلُ: صَلَاحُ الْعَقِيدَةِ؛ فَدَعْوَةٌ تَقُومُ عَلَى عَقِيدَةٍ فَاسِدَةٍ تُعْتَبَرُ دَعْوَةً غَيْرَ مُسْتَقِيمَةٍ، وَانْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْفِرَقِ الْكَثِيرَةِ الْمُتَكَاثِرَةِ الَّتِي تَقُومُ بِالدَّعْوَةِ رُبَّمَا جَرَّتِ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ، وَرُبَّمَا إِلَى الشِّرْكِ، وَرُبَّمَا إِلَى الْبِدَعِ، وَرُبَّمَا فَرَّقُوا الْمُسْلِمِينَ؛ كُلُّ هَذَا بِسَبَبِ فَسَادِ الْعَقِيدَةِ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: الْأُلْفَةُ بَيْنَ أَهْلِهَا؛ فَالدَعْوَةُ سَلَامَتِهَا بِالْأُلْفَةِ بَيْنَ أَهْلِهَا، بِخِلَافِ الَّذِينَ يَتَفَرَّقُونَ فَإِنَّهُمْ أَشْبَهُ بِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ، ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾.

لَيْسَ فِي الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ فُلَانٌ تَبَعٌ لِفُلَانٍ وَفُلَانٌ تَبَعٌ لِفُلَانٍ؛ بل دَعْوَةٌ وَاحِدَةٌ، مَنْهَجٌ وَاحِدٌ، كِتَابُ اللهِ تعالى وَاحِدٌ، سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدَةٌ، رَبُّنَا وَاحِدٌ، قِبْلَتُنَا وَاحِدَةٌ، لَا بُدَّ أَنْ نَجْتَمِعَ عَلَى الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ وَتَحْصُلَ الْأُلْفَةُ وَالْأُخُوَّةُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

صَارَتِ السَّلَفِيَّةُ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ أَنْ يَقدَحَ فِي إخوانِهِ، وَهَذَا فِي الحَقِيقَةِ شَخْصٌ عَاجِزٌ، عَجَزَ عَنْ إِصْلَاحِ الْأَخْطَاءِ وَتَأْلِيفِ الدَّعْوَةِ، فَلَجَأَ إِلَى طُرُقٍ غَيْرِ سَلَفِيَّةٍ، طُرُقِ التَّفْرِيقِ وَالتَّمْزِيقِ.

وَالْأَمْرُ الثَّالِثُ: إِصْلَاحُ مَا يَطْرَأُ مِنْ خِلَافٍ أَوْ مُخَالَفَةٍ؛ إِذَا حَصَلَ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ، بَيْنَ الدُّعَاةِ، بَيْنَ الطُّلَّابِ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِصْلَاحِ هَذَا الخِلَافِ بِمَا يَتَوَافَقُ مَعَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَصْلَحَةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ.

وَهَكَذَا إِذَا وُجِدَتْ مُخَالَفَةٌ عِنْدَ شَخْصٍ مَا، يُسْعَى إِلَى إِصْلَاحِهَا وَإِلَى رَدِّهِ إِلَى الحَقِّ بِكُلِّ الطُّرُقِ الْمُمْكِنَةِ الجائِزةِ، وَيُصْبَرُ عَلَيْهِ وَلَوْ طَالَ الْأَمْرُ، يُصْبَرُ عَلَيْهِ حَتَّى يُرَدَّ إِلَى السُّنَّةِ.

وَإِنْ أَصَرَّ فِي نِهَايَةِ الْمَطَافِ عَلَى مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ بَعْدَ الصَّبْرِ زَمَنًا طَوِيلًا رُبَّمَا سَنَوَاتٍ، سَتَجِدُ أَنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ وَحْدَهُ أَوْ مَعَهُ مَجْمُوعَةٌ مِمَّنْ لَا خَيْرَ فِي بَقَائِهِمْ فِي الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ، بِخِلَافِ الِاسْتِعْجَالِ؛ الشَّخْصُ الَّذِي لَا يَزَالُ يَرَاهُ النَّاسُ سُنِّيًّا وَعَلَى خَيْرٍ؛ وَيَبْدَأُ بَعْضُ النَّاسِ بِجَرْحِهِ فَرُبَّمَا تَبِعَهُ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَفُرِّقَتِ الدَّعْوَةُ كَمَا تَرَى الْآنَ، كُلُّ هَذَا بِسَبَبِ الِاسْتِعْجَالِ، وقِلَّةِ الصَّبْرِ.

قَاعِدَةٌ فِي قُوَّةِ الدَّعْوَةِ، وَتَرْجِعُ إِلَى ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

وهي: الرُّجُوعُ إِلَى الْعُلَمَاءِ؛ والاسْتِمْرَارُ فِي التَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ، والْبُعْدُ عَنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالشِّرْكِ.

الأول: الرُّجُوعُ إِلَى الْعُلَمَاءِ؛ الَّذِينَ قَضَوْا عَشَرَاتِ السِّنِينَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمَرَّتْ بِهِمْ مِنَ التَّجَارِبِ وَالْأَحْوَالِ وَالْأُمُورِ أَوْصَلَهُمْ هَذَا إِلَى أَنْ يَعْرِفُوا كَثِيرًا مِنْ مَصَالِحِ الدَّعْوَةِ وَكَيْفَ تَسِيرُ الدَّعْوَةُ، فَإِذَا الْتَزَمَ طُلَّابُ الْعِلْمِ وَالمَشَايِخُ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ بَقِيَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةُ قَوِيَّةً سَلِيمَةً مُعَافَاةً تَسِيرُ إِلَى الْأَمَامِ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: الاسْتِمْرَارُ فِي التَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ؛ الدَّعْوَةُ لِتَكُونَ قَوِيَّةً لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكْثُرَ أَهْلُهَا، وَأَهْلُهَا يَكْثُرُونَ بِالتَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ وَالخُطَبِ وَالمَوَاعِظِ وَالنَّصِيحَةِ فِي المُدُنِ وَالْقُرَى وَاللِّقَاءَاتِ وَالاجْتِمَاعَاتِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الشَّخْصَ بِإِيمَانِهِ وَعَمَلِهِ الصَّالِحِ يُكَمِّلُ نَفْسَهُ، وَبِالتَّوَاصِي بِالحَقِّ وَالتَّوَاصِي بِالصَّبْرِ يُكَمِّلُ غَيْرَهُ، كَمَا هَذَا مَذْكُورٌ فِي سُورَةِ الْعَصْرِ.

وَالْأَمْرُ الثَّالِثُ: الْبُعْدُ عَنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالشِّرْكِ؛ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالحِزْبِيَّاتِ وَالشِّرْكِيَّاتِ مِنْ صُوفِيَّةٍ وَشِيعَةٍ وَرَافِضَةٍ وَأَشَاعِرَةٍ وَمَاتُرِيدِيَّةٍ وَالْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ وَالسُّرُورِيَّةِ والتَّبْلِيغِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ؛ فَالسُّنِّيُّ لَا يَقْرَبُ مِنْهُمْ فِي دَعْوَةٍ وَلَا فِي تَعَلُّمٍ، وَلَا يُشَارِكُهُمْ فِي مُنَاسَبَاتِهِمُ الخَاصَّةِ، فَإِنَّهُمْ كَالجُرْبِ لَا يَكَادُ يُجَالِسُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَصَابُوهُ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ مَرَضٍ، وَمَعَ ذَلِكَ نَبْتَعِدُ وَنُحَذِّرُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ، الْغُلُوُّ هُوَ تَجَاوُزُ الحَدِّ الشَّرْعِيِّ؛ فَالشَّخْصُ يَكُونُ حَرِيصًا حِينَ يُحَذِّرُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ إِنْ كَانُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنْ يَرُدَّهُمْ إِلَى الحَقِّ، فَدَعْوَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ دَعْوَةُ رَحْمَةٍ، وَعَلَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ سَبَبًا لِاجْتِنَابِ طُلَّابِ الْعِلْمِ لِـمُجَالَسَتِهِمْ فَيَجْمَعُ بَيْنَ المَصْلَحَتَيْنِ.

وَفِي الْأَخِيرِ قَاعِدَةٌ فِي وِقَايَةِ الدَّعْوَةِ مِنَ الضَّعْفِ وَالتَّفَرُّقِ:

وَنُلَخِّصُهَا فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: الحَذَرُ مِنَ الجَوَاسِيسِ وَالْمُنْدَسِّينَ وَالْحُمَقَاءِ، إِغْلَاقُ بَابِ التَّعَالُمِ وَالْجَدَلِ، وسَدُّ الْبَابِ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَالشَّرِّ وَالشِّرْكِ...

الْأَوَّلُ: الْحَذَرُ مِنَ الْجَوَاسِيسِ وَالْمُنْدَسِّينَ وَالْحُمَقَاءِ؛ فالمَاسُونِيَّةُ والمُخابراتُ تَشْتَغِلُ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَظَّفَتْ أَحْزَابًا وَجَمَاعَاتٍ، فَلَمَّا رَأَتْهُمْ أَنَّهُمْ فَشِلُوا كَثِيرًا جَاءَتْ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِدَسِّ الجَوَاسِيسِ فِيهِمْ، وَرُبَّمَا بَقِيَ فَتْرَةً وَاسْتَفَادَ وَأَلَّفَ الْكُتُبَ وَهُوَ جَاسُوسٌ، فَمَا أَنْ تَحِينَ لَهُ الْفُرْصَةُ حَتَّى يَبْدَأَ يَقْدَحُ فِي الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ يَقْدَحُ فِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَكُنْ مِنْهُ عَلَى حَذَرٍ.

وفي أمثالِـهِم قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾، ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾.

وَهَكَذَا الْحُمْقَى؛ بَعْضُ أَهْلِ السُّنَّةِ عِنْدَهُ حَمَاسٌ لِلسُّنَّةِ لَكِنَّهُ أَحْمَقُ، رُبَّمَا يَخْدُمُ الجَوَاسِيسَ وَرُبَّمَا يَخْدُمُ الْفِرَقَ الضَّالَّةَ، وَفِي الْأَخِيرِ يَدَّعِي أَنَّهُ مُتَحَمِّسٌ لِلسَّلَفِيَّةِ، وَأَنَّهُ يُرِيدُ تَنْقِيَةَ السَّلَفِيَّةِ فَيُفَرِّقُ الدَّعْوَةَ إِلَى جَمَاعَاتٍ، وَهَذَا لَا يَمُتُّ إِلَى الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ بِصِلَةٍ؛ دَعْوَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ دَعْوَةُ أُلْفَةٍ عَلَى الحَقِّ لَيْسَتْ دَعْوَةَ تَفْرِيقٍ.

بَعْضُ النَّاسِ مَا يَزَالُ فِي بِدَايَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ خَمْسَ سَنَوَاتٍ، عَشْرَ سَنَوَاتٍ، وَإِذَا بِهِ يُجَرِّحُ وَيُقَرِّرُ، نَسْأَلُ اللهَ تعالى السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

وبَعْضُهُمْ لَمْ يَشْتَهِرْ بِالْكَلَامِ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَرَجَعَ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ، فَيُحْذَرُ مِنْ هَذَا الصِّنْفِ، وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ لَا يَصْلُحُونَ أَنْ يَكُونُوا فِي رَأْسِ الدَّعْوَةِ فَسَيُفْسِدُونَهَا.

الْأَمْرُ الثَّانِي: إِغْلَاقُ بَابِ التَّعَالُمِ وَالْجَدَلِ عَلَى الطُّلَّابِ وَصِغَارِ الْمَشَايِخِ.

التَّعَالُمُ: أَنْ يَظْهَرَ الْإِنْسَانُ فَوْقَ حَجْمِهِ وَمُسْتَوَاهُ؛ خَطِيبُ جُمُعَةٍ يُقَرِّرُ فِي قَضَايَا الْأُمَّةِ وَالسِّيَاسَةِ وَالدُّوَلِ، وَهُوَ خَطِيبُ جُمُعَةٍ! لَوْ قَامَ بِوَظِيفَتِهِ وَاكْتَفَى بِذَلِكَ لَكَانَ عَلَى خَيْرٍ وَعَلَى ثُغْرَةٍ، لَكِنْ مُجَرَّدُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كَيْفَ يَقُومُ وَيَتَكَلَّمُ أَمَامَ النَّاسِ حَتَّى يَبْدَأُ يُقَرِّرُ فِي قَضَايَا الْأُمَّةِ الَّتِي أَحْيَانًا الْعُلَمَاءُ لَا يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا إِلَّا بَعْدَ بَعْدَ اجْتِمَاعٍ وَمُشَاوَرَاتٍ، أَوْ فِي قَضَايَا الدَّعْوَةِ، قَضَايَا الدُّوَلِ.

وهَذِهِ تَحْتَاجُ إِلَى عُلَمَاءَ، وَرُبَّمَا إِلَى عَدَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَتَشَاوَرُونَ فِيهَا، يَأْتِي بَعْضُ النَّاسِ يُحَرِّرُ وَيُقَرِّرُ وَهَذَا هُوَ التَّعَالُمُ بِعَيْنِهِ.

أَوْ الجَدَلُ؛ الجِدَالُ فِيمَا بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالدُّعَاةِ سَبَبٌ لِلْفُرْقَةِ، فَالْإِنْسَانُ يَجْتَنِبُ الجَدَلَ، يُلْقِي نَصِيحَتَهُ إِنْ قُبِلَتْ مِنْهُ وَإِلَّا فَقَدْ أَدَّى مَا أَوْجَبَ اللهُ تعالى عَلَيْهِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى الجَدَلِ الْعَقِيمِ؛ (ومَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ).

وَالْأَمْرُ الثَّالِثُ: سَدُّ الْبَابِ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَالشَّرِّ وَالشِّرْكِ، وَأَعْنِي بِهَذَا سَدَّ الْبَابِ عَلَيْهِمْ:

أولًا: فِي التَّعْلِيمِ وَالْمَدَارِسِ وَالجَامِعَاتِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَالسُّنِّيُّ مَثَلًا إِذَا رَأَى أَنَّ وِزَارَةَ الْأَوْقَافِ سَتَصِيرُ فِي أَيْدِي أَهْلِ الْبِدَعِ فَلْيَسْبِقْ إِلَيْهَا، أَوْ رَأَى مَثَلًا فِي مَدِينَةٍ لَا تُوجَدُ جَامِعَةٌ أَهْلِيَّةٌ فَلْيُبَادِرْ إِلَى بِنَاءِ جَامِعَةٌ أَهْلِيَّةٌ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مِنَ الْأَمْوَالِ عَلَى الطُّلَّابِ؛ المَدَارِسَ الأَهْلِيَّةَ الجَامِعَاتِ الأَهْلِيَّةَ يَبْقَى الطُّلَّابُ عِنْدَكَ سِنِينَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعَلِّمَهُمُ السُّنَّةَ.

حَتَّى لَوْ كَانَتِ الْأَوْقَافُ وَالشُّؤُونُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِأَيْدِي أَهْلِ الْبِدَعِ، فَأَنْتَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْشُرَ السُّنَّةَ، سِنِينَ وَهُمْ يَدْرُسُونَ فِي المَدْرَسَةِ وَأَنْتَ مُدِيرُهَا، وَفُلَانٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مُدَرِّسٌ فِيهَا، وَكُلَّ يَوْمٍ نَصَائِحُ مُتَكَرِّرَةٌ، فَإِذَا بِالسُّنَّةِ قَدِ انْتَشَرَتْ كَثِيرًا.

وَهَكَذَا إِنْشَاءُ جَامِعَاتٍ وَلَوْ كَانَتْ دُنْيَوِيَّةً، لَوْ كَانَتْ مَثَلًا جَامِعَةَ هَنْدَسَةٍ ثُمَّ فِي الطَّابُورِ يُلْقِي الْمَوَاعِظَ وَالنَّصَائِحَ، وَأَيْضًا يُلْزِمُ الطُّلَّابَ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَفْصِلُ النِّسَاءَ عَنِ الرِّجَالِ، فَيَمْنَعُ الِاخْتِلَاطَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

لِمَاذَا نَقُولُ هَذَا؟ لِأَنَّنَا رَأَيْنَا كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ انْتَشَرَتْ دَعْوَتُهُمْ عَبْرَ الجَامِعَاتِ وَالمَدَارِسِ الْأَهْلِيَّةِ، وَإِذَا قُلْتَ وَيَدْرُسُ عِنْدَهُمْ أَحْيَانًا بَعْضُ طُلَّابِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الجَامِعَةِ مِنْ أَجْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِذَا أَنْكَرْتَ عَلَيْهِ قَالَ: لَا تُوجَدُ جَامِعَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ.

صَحِيحٌ؛ لَا بُدَّ مِنْ سَدِّ الْبَابِ.

الْأَمْرُ الثَّانِي مِمَّا فِيهِ سَدُّ الْبَابِ: تَدْرِيسُ كُلِّ كُتُبِ المَذَاهِبِ فِي المَنَاطِقِ أَوِ الْبُلْدَانِ الَّتِي يَشْتَهِرُ فِيهَا مَذْهَبٌ مُعَيَّنٌ، وَبَيَانُ عَقِيدَةِ الْإِمَامِ وَمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ؛ لأَنَّ أَهْلُ الْبِدَعِ اتَّخَذوا تَدْرِيسَ المَذَاهِبِ بَابًا لِإِدْخَالِ النَّاسِ فِي الْبِدَعِ، وَإِنْكَارِ الصِّفَاتِ، وَبثِّ التَّصَوُّفِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَنُدَرِّسُ كُتُبَ المَذَاهِبِ عَلَى السُّنَّةِ عَلَى الدَّلِيلِ؛ مَعَ بِيَانِ عَقِيدَةِ الشَّافِعِيِّ، وَمَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ صُوفِيًّا وَلَا أَشْعَرِيًّا وَلَا مَاتُرِيدِيًّا وَلَا حِزْبِيًّا.

كَذَلِكَ مِمَّا فِيهِ سَدُّ الْبَابِ: الِاعْتِنَاءُ بِأَوْلَادِ التُّجَّارِ وَالمَسْؤُولِينَ، تَعْلِيمُهُمُ الدَّعْوَةَ السلَفِيةَ، الْعِلْمَ وَالسُّنَّةَ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا اسْتَقَامُوا سَيَنْفَعُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِمْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَثِيرًا.

وَنَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا وَلَكُمُ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ وَالصَّلَاحَ وَالرَّشَادَ،

نَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْفَعَ بِكُمُ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَالحَمْدُ لِلهِ تعالى.

****

١٢- حتى تَبقى الدعوةُ السلفيةُ قويةٌ[١]

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَنَحْمَدُ اللهَ جَلَّ وَعَلَا الَّذِي يَسَّرَ لَنَا اللِّقَاءَ بِكُمْ، نَلْتَقِي عَلَى كِتَابِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنسأَلُ اللهَ تعالى أَنْ نَكُونُ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ الْعَظِيمِ الَّذِي رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامِّ الْعُمْرَةِ، فَمَنْ رَاحَ إِلَى المَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍّ تَامِّ الحِجَّةِ».

فَالْغُدُوُّ إِلَى المَسَاجِدِ مِنْ أَجْلِ الْعِلْمِ وَسَمَاعِ الْعِلْمِ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ لَكَ كَأَجْرِ الحَاجِّ أو المُعتَمِرِ، لَا سِيَّمَا مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَحُجَّ إِلَى مَكَّةَ، فَهُنَاكَ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ يَقُومُ أَجْرُهَا كَأَجْرِ الحَجِّ؛ وَإِنْ كَانَتْ لَا تُسْقِطُ الْفَرِيضَةَ، وَمِنْهَا أَنْ يَأْتِيَ الشَّخْصُ إِلَى المَسْجِدِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَعَلَّمَ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُعَلِّمَ.

---

(١) كانت ١٤٤٦ بالمكلا، اليمن.

مَجْلِسُنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة يوسف: ١٠٨].

وفيها من القواعد والأصول الدعوية:

الأولى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ أَيْ: طَرِيقِي، وطَرِيقُ النَّبِيِّ ﷺ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ.

الثانية: ﴿أَدْعُو إِلَى اللهِ﴾ وَهَذَا الإخلاصُ وهوَ وَاجِبُ مَنْ عَرَفَ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ.

الثالث: ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ أَيْ: عَلَى عِلْمٍ، فَالدَّعْوَةُ تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ.

الرابع: ﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ وَالْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ تَحْتَاجُ إِلَى رِجَالٍ مُجْتَمِعِينَ يَقُومُونَ بِهَا، فَلَا يَقُومُ بِهَا على الكَمالِ فَرْدٌ أَوْ أَفْرَادٌ.

الخامس: ﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ وجودُ المَرجعُ للدعاة، حتى لا يتفرقوا. (أنا) الرسول ﷺ هو المرجعُ في زمانِهِ، والعلماءُ بعدَهُ.

السادس: ﴿وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ بَرَاءَةٌ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِ الضَّلَالِ وَالْبَاطِلِ.

وتوضيحُ ذلكَ كالتالي:

فَالْأَمْرُ الْأَوَّلُ؛ لِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ.

فَلَا نَجَاةَ وَلَا قَبُولَ وَلَا صَلَاحَ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُعْتَقَدُ صَحِيحًا سَلِيمًا، بَعِيدًا عَنِ الضَّلَالَاتِ وَالْبِدَعِ، وَالْخِزْبِيَّاتِ وَالشِّرْكِيَّاتِ، هَذَا هُوَ الْمُعْتَقَدُ الَّذِي يُنَجِّي اللهُ جَلَّ وَعَلَا صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣].

فَوَصِيَّةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ لَدُنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ هُوَ اتِّبَاعُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، الِاعْتِقَادُ الصَّحِيحُ، وَالِابْتِعَادُ عَنِ السُّبُلِ الضَّالَّةِ وَالْمُنْحَرِفَةِ؛ فَإِنَّهَا تُؤَدِّي إِلَى غَضَبِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالْأَصْلُ أَنَّ الْإِسْلَامَ طَرِيقٌ مُسْتَقِيمٌ وَاحِدٌ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[سورة الفاتحة: ٦]، قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: هُوَ الْإِسْلَامُ. وَأَمَّا السُّبُلُ فَهِيَ غيرُ الْإِسْلَامِ، وَالْأَصْلُ أَنَّهَا مِنْ طُرُقِ وَدِيَانَاتِ الْمُشْرِكِينَ، وَرُبَّمَا تَأَثَّرَ بِهِمْ مَنْ تَأَثَّرَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَبَثَّهَا فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ وَأَلْبَسَهَا لِبَاسَ الْإِسْلَامِ، كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [سورة الروم ٣١، ٣٢]. فَصِفَةُ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ فِرَقٌ مُخَالِفَةٌ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَأَحْزَابٌ مُتَعَدِّدَةٌ.

فَهَذَا التَّفَرُّقُ الحَاصِلُ فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ نَاتِجٌ عَنْ مُخَالَفَةٍ لِلعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى يُقْبَلَ وَيُسْتَسَاغَ الْأَمْرُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لَا بُدَّ أَنْ يُلْبَسَ بِجِلْبَابِ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ يُعْرَضَ لِلنَّاسِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةٌ وَلَا شِرْكٌ وَلَا ضَلَالَةٌ وَلَا خُرَافَةٌ؛ بَلْ دِينُ الْإِسْلَامِ دِينُ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ وَالطَّاعَةِ وَالِاجْتِمَاعِ، وَمَا عَدَا الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ الشِّرْكِ وَالْبِدْعَةِ وَالمَعْصِيَةِ وَالْفُرْقَةِ.

هَذَا مُلَخَّصُ الْكَلَامُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَعَلَى مَا خَالَفَ الْإِسْلَامَ.

وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُخَالِفُ الْعَقِيدَةَ الَّتِي أَمَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا إِلَّا جَعَلَ اللهُ تعالى فِي دَعْوَتِهِ مَحْقَ وَقِلَّةَ الْفَائِدَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَفَائِدَتُهُ فِي الدُّنْيَا فِي بَابِ الحَسَنَاتِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي بَابِ السَّيِّئَاتِ فَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَعَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَالْعَقِيدَةُ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ تَقُومُ عَلَى ثَلَاثَةِ أُصولٍ:

الأصلُ الْأَوَّلُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مما يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْقَدَرِ، والْغَيْبِيَّاتِ هَذِهِ كُلُّهَا تَتَعَلَّقُ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فبِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ تَنْجُو مِنْ طُرُقِ أَهْلِ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ وَالشِّرْكِ وَالتَّنْدِيدِ.

فَالَّذِينَ يُخَالِفُونَ الرُّبُوبِيَّةَ إِمَّا مُلَاحِدَةٌ لا يُقِرُّونَ بِوُجُودِ الله تعالى.

وَإِمَّا يُقِرُّونَ بِوُجُودِ الله تعالى لَكِنْ يَدَّعُونَ أَنَّ غَيْرَ الله تعالى يُشَارِكُ اللهَ تعالى فِي أَفْعَالِهِ.

كَمَنْ يَقُولُ أَنَّ كَذَا وَكَذَا يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ أَوْ يُدِيرُ الْكَوْنَ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ، بِهِ تُفَارِقُ أَهْلَ الشِّرْكِ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ وَالْقُبُورَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ.

والمَعْبُودَاتُ كَثِيرَةٌ لَكِنْ تَجْتَمِعُ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ وَهُوَ صَرْفُ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ الله تعالى؛ إِنْ عَبَدْتَ الشَّمْسَ فقد صَرَفْتَ الْعِبَادَةَ لِغَيْرِ الله تعالى، إِنْ عَبَدْتَ الْقَبْرَ صَرَفْتَ الْعِبَادَةَ لِغَيْرِ الله تعالى، إِنْ عَبَدْتَ النَّبِيَّ صَرَفْتَ الْعِبَادَةَ لِغَيْرِ الله تعالى، كُلُّهَا مُؤَدَّاهَا وَاحِدٌ، طُرُقٌ مُخْتَلِفَةٌ كَثِيرَةٌ لَكِنْ نِهَايَتُهَا إِلَى مَا يُغْضِبُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

كَذَلِكَ تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، تُفَارِقُ بِهِ أَهْلَ التَّعْطِيلِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَيْسَ لله أَسْمَاءٌ وَلَا صِفَاتٌ كَالْجَهْمِيَّةِ، أَوْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لله صِفَاتٌ مَخْلُوقَةٌ: سَمْعُ الله كَسَمْعِ الْإِنْسَانِ، وَبَصَرُ الله كَبَصَرِ الْإِنْسَانِ، ثُمَّ يَقُولُونَ هَذِهِ الصِّفَاتُ مَخْلُوقَةٌ يَعْنِي لَيْسَتْ قَائِمَةً بِالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

أَوْ يَقُولُونَ: هِيَ صِفَاتٌ لله لَكِنْ مَعَانِيهَا مُخْتَلِفَةٌ فَيَقُولُ: يَدُ الله نِعْمَتُهُ، وَجْهُ الله ثَوَابُهُ،

مَحَبَّةُ اللهِ ثَوَابُهُ، وغَضَبُهُ عِقَابُهُ، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الصِّفَاتِ، يَتَأَوَّلُونَ الصِّفَاتِ الَّتِي للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَيَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ فِي الْعُلُوِّ، بَلْ هُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، هَؤُلَاءِ خَالَفُوا تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَمَا مِنْ فِرْقَةٍ مِنْ فِرَقِ الْمُسْلِمِينَ الضَّالَّةِ إِلَّا وَقَدْ أَخَذَتْ هَذِهِ الْأُصُولَ مِنْ مِلَّةٍ مِنْ مِلَلِ الْكُفْرِ كَمَا يَعْرِفُ هَذَا مَنْ يَدْرُسُ الْفِرَقَ وَالْـمِلَلَ وَالنِّحَلَ.

وَفِي بَابِ الْقَدَرِ تُخَالِفُ الْقَدَرِيَّةَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ مَا خَلَقَ أَفْعَالَ الْعِبَادِ وَلَا خَلَقَ الشَّرَّ، وَتُخَالِفُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ مَجْبُورٌ عَلَى أَعْمَالِهِ، ويقولون: الأسْبابُ عَلَامَةٍ؛ فلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَخَذَ حَجَرًا وَكَسَرَ رَأْسَ آخَرَ؛ قَالُوا: الَّذِي كَسَرَ الرَّأْسَ هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، والحَجَرَ مُجَرَّدُ عَلَامَةٍ فَقَطْ لَا لَكِنَّ الْفَاعِلَ الحَقِيقِيَّ هُوَ اللهُ تعالى.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ أَشْبَهُ بِالْخُرَافَةِ، وَالْعَجِيبُ أَنَّ هَذَا الْمَذْهَبَ يُدَرَّسُ فِي كَثِيرٍ من الجَامِعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

مَذْهَبُ الْأَشْعَرِيَّةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ بَابُ الْإِيمَانِ مِنَ الْعَقِيدَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِاللهِ تعالى: أَنْ تُؤْمِنَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّهُ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالجَوَارِحِ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» رواه ومسلم، قَوْلٌ وَفِعْلٌ، وَالحَيَاءُ مُتَعَلِّقٌ بِالْقَلْبِ.

وَقَوْلُهُ: «أَعْلَاهَا وَأَدْنَاهَا» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ مَرَاتِبُ؛ هُنَاكَ عُلْيَا وَهُنَاكَ دُونَهُ، أَنْ يَزِيدَ وَيَنْقُصُ.

وَهَذَا أَمْرٌ فِطْرِيٌّ، فَالْإِنْسَانُ أَحْيَانًا يَشْعُرُ بِزِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَأَحْيَانًا يَشْعُرُ بِنَقْصِ الْإِيمَانِ فِي نَفْسِهِ.

وَأَيْضًا الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِيَّاتِ؛ لِأَنَّ الْغَيْبِيَّاتِ هِيَ أَخْبَارُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَالْإِيمَانُ بِهَا إِيمَانٌ بِمَا أَخْبَرَ اللهُ تعالى، هَذَا الْأَصْلُ الْأَوَّلُ.

الْأَصْلُ الثَّانِي: مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَعِصْمَةِ الْأَنبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَدَلَائِلِ النُّبُوَّةِ، وَيُلْحَقُ بِذَلِكَ كَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ.

فَالْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ وَبِمَا ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُمْ وَبِأَوْصَافِهِمْ، وَأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَصَمَهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ وَمِنْ مُخَالَفَةِ شَرْعِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّ دَلَائِلَ النُّبُوَّةِ الَّتِي أَعْطَاهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلرُّسُلِ هِيَ مِنْ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ولَا يَقْدِرُ جَمِيعُ النَّاسِ وَجَمِيعُ الجِنِّ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَهَا؛ فَلَوْ اجْتَمَعَ الجِنُّ وَالْإِنْسُ عَلَى أَنْ يَشُقُّوا الْقَمَرَ نِصْفَيْنِ مَا اسْتَطَاعُوا.

فَدَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا وَلَا عَلَى مِثْلِهَا إِلَّا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَكَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ تُعْتَبَرُ أَيْضًا مِنْ آيَاتِ الرُّسُلِ يُعْطِيهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ تَقْوِيَةً لِإِيمَانِهِ أَوْ تَثْبِيتًا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَهِيَ أَيْضًا مِمَّا لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ الْبَشَرُ غالبًا، إِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ.

الْأَصْلُ الثَّالِثُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِالصحابةِ والْأُمَّةِ فِي أُولَاهَا وَأُخْرَاهَا.

مَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكْفِيرِ، والوُلَاةِ.

ومَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ أَبْرَارٌ كِرَامٌ عُدُولٌ، وَأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَاهُمْ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَأَنَّهُمْ ثَبَتُوا عَلَى الدِّينِ وَالحَقِّ وَنَشَرُوا الْإِسْلَامَ كَمَا أَرَادَ اللهُ تعالى.

وَأَنَّ مَا جَرَى بَيْنَهُمْ مِنَ الخِلَافِ اجْتِهَادٌ...

وَمَوْقِفُنَا مِنْ ذَلِكَ عَدَمُ الخَوْضِ فِي ذَلِكَ بَلْ نَقُولُ كَمَا أَمَرَ اللهُ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الحشر: ١٠].

وَأَنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّ الصَّحَابَةَ كُفَّارٌ. فَهُوَ الْكَافِرُ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ الصَّحَابَةَ فُسَّاقٌ. فَهُوَ كَافِرٌ فَاسِقٌ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ فُلَانًا مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ عَمِلُوا كَذَا وَكَذَا. مِنَ الْأُمُورِ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْقُبْحَ فِيهِمْ فَهُوَ فَاسِقٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ.

وَأَيْضًا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالصَّحَابَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالْقَرَابَةَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، فَكَمَا نَقُولُ لَا يَجُوزُ الطَّعْنُ فِي الصَّحَابَةِ كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ الطَّعْنُ فِي الْقَرَابَةِ، قَرَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ مَنْ خَالَفَ مِنَ الْقَرَابَةِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ فَقَدْ خَالَفَ الحَقَّ وَتَوَجَّهَ إِلَى الضَّلَالِ.

كَذَلِكَ مِنْ مَسَائِلِ الْأُمَّةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالحُكَّامِ، سَوَاءً كَانُوا عُدُولًا أَوْ ظَلَمَةً، وَأَنَّ الحَاكِمَ الْمُسْلِمَ يُصْبَرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيْهِ وَلَوْ طَغَى وَبَغَى، فَإِنَّمَا الصَّبْرُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ.

أَمَّا الحَاكِمُ الْعَادِلُ الَّذِي يُعْطِي وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ من الخيرِ، فَعامَّةُ النَّاسِ يَسْتَنْكِرُونَ الخُرُوجَ عَلَيْهِ، لَكِنَّ الصَّبْرَ يَكُونُ عَلَى الحَاكِمِ الظَّالِمِ مَعَ الْمُنَاصَحَةِ.

الْمُنَاصَحَةِ لِلْحُكَّامِ وَالمَسْؤُولِينَ بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي أَرَادَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّ مَنْ خَرَجَ عَلَى الحَاكِمِ الْمُسْلِمِ فَإِنَّهُ خَارِجِيٌّ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الخَوَارِجِ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» رواه البخاريُّ ومسلمٌ.

وَشَرُّ الخَوَارِجِ مَنْ خَرَجُوا عَلَى الحُكَّامِ بِمُسَمَّى الْإِسْلَامِ؛ يَعْنِي لَيْسَ بِمُسَمَّى السُّلْطَةِ وَلَا بِمُسَمَّى المَصْلَحَةِ لَكِنْ بِمُسَمَّى الْإِسْلَامِ، بِدَعْوى الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ تعالى،

وهَؤُلَاءِ أَخْبَثُ الخَوَارِجِ، وَفِيهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الخَوَارِجُ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ».

رواه أحمدُ وابنُ ماجه.

كَذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمَّةِ الشَّهَادَةُ لِشَخْصٍ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ فِي الجَنَّةِ أَوْ أَنَّهُ فِي النَّارِ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ، إِنَّمَا يُشْهَدُ لِمَنْ وَرَدَ فِيهِ النَّصُّ فَيُقَالُ: (هَذَا فِي الجَنَّةِ) ونحوِهِ.

وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَرِدْ فِيهِ النَّصُّ فَنَرْجُو لِلْمُحْسِنِ أَنَّ اللهَ تعالى يُوَفِّقُهُ وَيَغْفِرُ لَهُ وَيُدْخِلُهُ الجَنَّةَ، وَنَخَافُ عَلَى الْعَاصِي أَنَّ اللهَ تعالى يُعَذِّبُهُ وَيُدْخِلُهُ النَّارَ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ.

ثُمَّ مَآلُ الْمُوَحِّدِينَ جَمِيعًا إِلَى الجَنَّةِ.

هَذِهِ خُلَاصَةُ الْعَقِيدَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِاتِّبَاعِهَا وَلَا يَجُوزُ الِاخْتِلَافُ عَلَيْهَا، فَـ(إِنَّ الْخِلَافَ شَرٌّ) كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَقَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾.

الَّذِينَ رَحِمَهُمُ اللهُ تعالى لَا يَخْتَلِفُونَ فِي الْعَقَائِدِ، بَلْ يَثْبُتُونَ، يَثْبُتُونَ عَلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَإِنْ جَرَى بَيْنَهُمْ خِلَافٌ شَخْصِيٌّ فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَهُ شَخْصِيًّا لَا يَنْقُلُونَهُ إِلَى مُسَمَّى الْعَقِيدَةِ أَوْ يَجْعَلُونَ الْوَلَاءَ وَالْبَرَاءَ عَلَيْهِ.

الْأَمْرُ الثاني؛ لِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَدْعُو إِلَى اللهِ﴾ وَهَذَا الإخلاصُ وهوَ وَاجِبُ مَنْ عَرَفَ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ.

فالْإِخْلَاصُ أَسَاسُ الْعِلْمِ، أَسَاسُ الدَّعْوَةِ، أَسَاسُ الْعِبَادَةِ، فَدَعْوَةٌ تَقُومُ بِلَا أَسَاسٍ دَعْوَةٌ رَكِيكَةٌ ضَعِيفَةٌ.

والمقصودُ بالإخلاصِ أن يكونَ العملُ كلُّهُ لله، لا يداخلُهُ غرضٌ آخرُ.

وقدْ أمرَ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَن يخبر أَن سَبيلَهُ الدعْوَةُ إِلَى الله تعالى، فَمن دَعَا إِلَى الله تَعَالَى فَهُوَ على سَبِيلِ رَسُولِهِ ﷺ وَهُوَ على بَصِيرَة، وَهُوَ من أَتْبَاعِهِ، وَمن دَعَا إِلَى غير ذَلِك فَلَيْسَ عَلى سَبيلِهِ وَلَا هُوَ على بَصِيرَةٍ وَلَا هُوَ من أَتْبَاعِهِ.

الْأَمْرُ الثالثُ: لِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: أن تقومَ عَلَى عِلْمٍ، فَالدَّعْوَةُ تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ. ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾.

فوَاجِبُنَا تُجَاهَ الْعَقِيدَةِ أَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَعَلُّمِهَا، وَأَنْ نُعَلِّمَهَا الْمُسْلِمِينَ وغيرَهُم.

نُعَلِّمُهَا فِي الدُّرُوسِ وفِي المَوَاعِظِ وفِي الخُطَبِ، فَكَمْ مِنْ خُطَبِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ فِي الْعَقِيدَةِ أَوْ فِي الْفِقْهِ وَلَمْ تَكُنْ جَمِيعُ خُطَبِهِ مَوَاعِظَ؛ بَلْ كَانَ تَارَةً يَعِظُ، وَتَارَةً يُعَلِّمُ الْعَقِيدَةَ، وَتَارَةً يُعَلِّمُ الْفِقْهَ، وَتَارَةً يُعَلِّمُ الْآدَابَ وَهَكَذَا.

كَذَلِكَ يَجِبُ الدَّعْوَةُ لِنَشْرِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ عَبْرَ الْإِذَاعَاتِ، عَبْرَ وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ، عَبْرَ الرَّسَائِلِ، عَبْرَ الْكُتُبِ، بَذْلُ الْوُسْعِ فِي نَشْرِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُسْلِمُونَ مَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَمَامَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ لَا يَسْتَقِيمُ الْإِسْلَامُ إِلَّا بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَلَا يُمْكِنُ لِإِنْسَانٍ أَنْ يَخْدِمَ الْإِسْلَامَ كَمَا يُرِيدُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا أَوْ تَابِعًا لِعَالِمٍ، فَإِنَّ الدِّينَ قَامَ عَلَى كِتَابٍ وَسُنَّةٍ، وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي نَزَلَ مِنْ عِنْدِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَكُنْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ وَالْمُجْتَمَعَ يَحْتَاجُ إِلَى الْعَالِمِ، وَالْعَالِمُ يَحْتَاجُ إِلَى الْمُتَعَلِّمِ؛ إِذَا لَمْ يُوجَدْ مَنْ يَتَعَلَّمُ سَيَتَجَمَّدُ الْعِلْمُ الْمَوْجُودُ عِنْدَ الْعَالِمِ، فَحَاجَةُ الْعَالِمِ وَالْمُعَلِّمِ إِلَى الطُّلَّابِ كَحَاجَةِ الطُّلَّابِ إِلَى الْمُعَلِّمِ، فَهُوَ يَحْتَاجُ أَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهِمْ كَمَا يَلْزَمُهُمْ أَنْ يَشْكُرُوهُ وَأَنْ يَحْرِصُوا عَلَيْهِ،

فَلَا يَقُومُ الْعِلْمُ إِلَّا بِعَالِمٍ وَمُعَلِّمٍ وَبِمُتَعَلِّمٍ وَمُسْتَمِعٍ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ رُبَّمَا لَا يَحْفَظُ كَثِيرًا أَوْ لَا يَفْهَمُ كَثِيرًا لَكِنْ وُجُودُهُ فِي حَلَقَاتِ الْعِلْمِ يُعْتَبَرُ مُشَارَكَةً فِي نَشْرِ الْعِلْمِ وَفِي نَشْرِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ بِحُضُورِهِ يُشَجِّعُ الْمُتَكَلِّمَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، وَيُشَجِّعُ الْمُدَرِّسَ أَنْ يُحَضِّرَ الدَّرْسَ وَيَبْحَثَ عَنْ خَفَايَا الْمَسَائِلِ فَيَبُثَّ هَذَا الْخَيْرَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ الْمُتَعَلِّمُ الَّذِي جَلَسَ فِي الْحَلْقَةِ، فَالْفَضْلُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوَّلًا ثُمَّ يَشْتَرِكُ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ وَالْمُسْتَمِعُ.

وَدَعْوَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تَقُومُ عَلَى الْعِلْمِ، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعِ، وأَنْ يَحْرِصَ عَلَى الْإِثْرَاءِ الْعِلْمِيِّ.

والْإِثْرَاءُ الْعِلْمِيُّ أَنْ يَكُونَ الْمُجْتَمَعُ فِيهِ عِلْمٌ كَثِيرٌ سَوَاءً فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي الْبَيْتِ.

يَعْنِي: أَنْ تَكُونَ حَلَقَاتُ تَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي جَمِيعِ الْمَسَاجِدِ.

فَإِنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بِأَيْدِي أَهْلِ الضَّلَالِ وَالْبَدَعِ فَيَسْتَأْجِرُونَ بَيْتًا وَيُعَلِّمُونَ فِيهِ وَلَا يَتْرُكُوا أَبْنَاءَ الْمُسْلِمِينَ لِأَهْلِ الضَّلَالِ يُعَلِّمُهُمْ آيَةً وَيَدُسُّ فِكْرَةً، مَا سَيُعَلِّمُونَ أَحَدًا دُونَ أَنْ يَدُسُّوا الْأَفْكَارَ الضَّالَّةَ؛ لِمَاذَا مَنْ تَعَلَّمَ عِنْدَ طَائِفَةٍ كَذَا صَارَ مَعَهُمْ، وَمَنْ دَرَسَ عِنْدَ طَائِفَةٍ كَذَا أَصْبَحَ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُعَلِّمُونَ الْقُرْآنَ صَافِيًا وَلَا يُعَلِّمُونَ السُّنَّةَ صَافِيَةً لَا بُدَّ أَنْ يَدُسُّوا الْأَفْكَارَ أَثْنَاءَ التَّعْلِيمِ، فَلِذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الحَيِّ مَسْجِدٌ لِلسُّنَّةِ فعلى أهلِ السُّنَّةِ أن يُعَلِّمُوا فِي الْبَيْتِ، يُعَلِّمُونَ حَتَّى تَحْتَ شَجَرَةٍ وَلَا يَتْرُكُوا أَبْنَاءَ الْمُسْلِمِينَ لِأَهْلِ الضَّلَالِ.

ومِنَ الْإِثْرَاءِ الْعِلْمِيِّ لِلْمُجْتَمَعِ تَعْلِيمُ الخَطَابَةِ، أَنْ يَكُونَ شَبَابُنَا يُجِيدُونَ الخَطَابَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسُدُّوا فَرَاغَ الْمَسَاجِدِ وَأَنْ يَسُدُّوا فَرَاغَ إِمَامَةِ الْمَسَاجِدِ فلَا يَبْقَى الْمَجَالُ مَفْتُوحًا لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ، يَأْتِي يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَبَعْدَ الصَّلَاةِ يَذْهَبُ يَتَمَسَّحُ بِالْقَبْرِ، أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ يُلْقِي عَلَى

النَّاسِ دَرْسًا يُقْنِعُهُمْ أَنَّ الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

فَإِذَا تَرَكْنَا النَّاسَ لِأَهْلِ الضَّلَالِ عَلَّمُوهُمُ الشَّرَّ وَالشِّرْكَ وَالْفَسَادَ، فَإِذَا فَسَدَ الْمُعْتَقَدُ فَسَدَ الْمُجْتَمَعُ، لَيْسَ فِي الدِّينِ فقط بَلْ حَتَّى فِي الدُّنْيَا كَمَا تُشَاهِدُونَ فِي السَّاحَةِ؛ امْتَلَأَتْ بِلَادُ الْمُسْلِمِينَ بِالْفِتَنِ وَالْحُرُوبِ.

وَكُلُّ هَذَا نَاتِجٌ مِنْ فَسَادِ الْعَقِيدَةِ ووُجُودِ أَهْلِ الضَّلَالِ، هَذَا يُهَيِّجُ عَلَى الثَّوْرَاتِ وَهَذَا يُهَيِّجُ عَلَى الشِّرْكَ، وَهَذَا يُهَيِّجُ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِمَّا يُفْسِدُ الْمُجْتَمَعَ.

ومِنَ الْإِثْرَاءِ الْعِلْمِيِّ فِي الْمُجْتَمَعِ إِقَامَةُ دَوْرَاتٍ عِلْمِيَّةٍ فِي أَوْقَاتِ الْفَرَاغِ مِثْلَ يَوْمِ الْعُطْلَةِ الْأُسْبُوعِيَّةِ أَوِ الْعُطْلَةِ الَّتِي فِي نِصْفِ السَّنَةِ أَوْ فِي آخِرِ السَّنَةِ، دَوْرَاتٌ عِلْمِيَّةٌ مُكَثَّفَةٌ مُنَظَّمَةٌ.

بِمَعْنَى أَنْ تَكُونَ مُسْتَوَيَاتٍ؛ إِذَا دَرَسَ الشَّخْصُ فِي هَذِهِ الدَّوْرَةِ الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ، الدَّوْرَةَ الْقَادِمَةَ يَدْرُسُ كَشْفَ الشُّبُهَاتِ، الَّتِي بَعْدَهَا كِتَابَ التَّوْحِيدِ، هَكَذَا سُلَّمٌ تَصَاعُدِيٌّ، بِهَذَا يَنْشَطُ الطَّالِبُ لِأَنَّهُ يَجِدُ نَفْسَهُ فِي كُلِّ دَوْرَةٍ يَزْدَادُ عِلْمًا وَيَسْمَعُ شَيْئًا جَدِيدًا.

ومِنَ الْإِثْرَاءِ الْعِلْمِيِّ الْمُحَاضَرَاتُ، وأَنْ يُعْلَنَ لِجَمِيعِ مَنْ فِي الْمَدِينَةِ وُجُودَ مُحَاضَرَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْمَدِينَةِ، فَيَجْتَمِعُ كُلُّ مَنْ قَدَرَ أَنْ يَجْتَمِعَ فَيَكْثُرُ الْحُضُورُ وَيَحْضُرُ الْمِئَاتُ وَالْآلَافُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ قَوِيَّةٌ وَمُنْتَشِرَةٌ.

فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ أَوِ الْقُرَى أَوِ الْمَسَاجِدِ يَظُنُّ أَصْحَابُ الْمَسْجِدِ أَنَّ هَذِهِ دَعْوَةُ فُلَانٍ، لَكِنْ عِنْدَمَا يَأْتِي هَذَا مِنْ مَدِينَةِ كَذَا وَهَذَا مِنْ مُحَافَظَةِ كَذَا وَهَذَا مِنَ الحَيِّ الْفُلَانِيِّ وَيَجْتَمِعُ خَلْقٌ كَثِيرٌ وَرُبَّمَا مِنْ أَكْثَرَ مِنْ بَلَدٍ يَعْرِفُ النَّاسُ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ مُنْتَشِرَةٌ وَهَذَا مِمَّا يُشَجِّعُ عَلَى فَهْمِ الحَقِّ وَمَعْرِفَةِ أهلِهِ.

الْأَمْرُ الرابع؛ لِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: أن تقومَ عَلَى التعاونِ، فَالدَّعْوَةُ تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ وإلى رجالٍ ﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

تَحْتَاجُ إِلَى رِجَالٍ مُجْتَمِعِينَ يَقُومُونَ بِهَا، فَلَا يَقُومُ بِهَا فَرْدٌ أَوْ أَفْرَادٌ.

فَالْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ لَا تَقُومُ إِلَّا بِالجَمْعِ، بَلْ غَالِبُ أُصُولِ الْإِسْلَامِ الْكُبْرَى أَمَرَ اللهُ تعالى أَنْ تُقَامَ بِالجَمَاعَةِ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالحَجِّ وَالجِهَادِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الجَمْعَ قُوَّةٌ وَالتَّفَرُّقَ ضَعْفٌ وَذِلَّةٌ، فَأَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالتَّعَاوُنِ عَلَى الدَّعْوَةِ والخَيرِ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [سورة المائدة: ٢]، وَالِابْتِعَادِ عَنِ الخِلَافِ والفُرقةِ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾.

وانْظُرْ إِلَى كَلِمَةِ ﴿وَاعْتَصِمُوا﴾ مِمَّا نَعْتَصِمُ؟ مِنْ خَطَرٍ، إِذَا قِيلَ أَنَّ جَيْشًا سَيَغْزُوكُمْ كَمَا يُذْكَرُ فِي التَّارِيخِ يُقَالُ: اعْتَصِمُوا بِالجَبَلِ أَوْ اعْتَصِمُوا بِالْقَلْعَةِ، أَيْ: احْتَمُوا مِنَ الخَطَرِ بِالْقَلْعَةِ، فَهَكَذَا نَحْتَمِي مِنْ خَطَرِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ بِالِاعْتِصَامِ بِحَبْلِ اللهِ تعالى، بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَا يَتِمُّ الِاعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا بِعَدَمِ التَّفَرُّقِ.

كَمَا أَنَّ الِاعْتِصَامَ يَعْنِي التَّوَاصُلَ، كَمَا قَالَ حَسَّانُ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ»، أَيْ: وِصَالٌ لِلْأَرَامِلِ، يُكْرِمُهُنَّ وَيُعْطِيهِنَّ وَيَتَفَقَّدُ حَوَائِجَهُنَّ، فَهَكَذَا يَجِبُ مِنْ بَابِ الِاعْتِصَامِ أَنْ يَتَفَقَّدَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الَّذِي عَلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَأَنْ يُؤَازِرَهُ إِنْ احْتَاجَ إِلَى مُؤَازَرَةٍ، وَيَدْعَمَهُ إِنْ احْتَاجَ إِلَى دَعْمٍ مَادِّيٍّ أَوْ مَعْنَوِيٍّ، فَنَكُونُ قَدْ اعْتَصَمْنَا بِهَذَا الحَبْلِ الْمُبَارَكِ وَهُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

كَذَلِكَ أَيْضًا إِنْ اجْتَمَعْنَا عَلَى الحَقِّ فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يُرْضِي اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، جَاءَ فِي مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا

بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، [وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللهُ أَمَرَكُمْ،]» رواه مسلم وابنُ حِبَّانٍ، فَهَذَا شَيْءٌ يُرْضِي اللهَ تعالى، ويَلْزمُ منهُ أَنَّ فُرْقَتَكُمْ لَا تُرْضِي اللهَ سبحانهُ، وأَنَّ فُرْقَتَكُمْ مُخَالَفٌ لِلعَقِيدَةِ الصحيحةِ.

ومن طَبْعِ الْبَشَرِ أَنْ يَقَعَ الْخِلَافُ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْتَوِيَ هَذَا الخِلَافَ، وهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَخَافُ اللهَ تعالى، وَأَنَّ قَلْبَهُ حَيٌّ تَقِيٌّ، كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ١]. إِذَا رَأَيْتَ شَخْصًا لَا يُحِبُّ الصُّلْحَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَلِيلُ التَّقْوَى.

يَتَنَازَلُ الْإِنْسَانُ عَنْ حَقِّهِ وَعَنْ حَظِّهِ وَعَنْ مَظْلَمَتِهِ مِنْ أَجْلِ سَلَامَةِ الْعَقِيدَةِ وَوَحْدَةِ الصَّفِّ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَا تَقُومُ لَـهُمْ قَائِمَةٌ إِلَّا أَنْ يَتَطَاوَعُوا ويَتَلَايَنُوا لِبَعْضِهِمْ، وَيَصْبِرُوا، كَمَا أَوْصَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى حِينَ بَعَثَهُمَا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «تَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا» رواه البخاريُ ومسلمٌ.

إِنْ شَدَّ صَاحِبِي لِنْتُ أَنَا، وَإِنْ شَدَدْتُ أَنَا لَانَ هُوَ؛ حَتَّى تَبْقَى الْأُلْفَةُ وَالمَحَبَّةُ وَيَبْتَعِدَ الْمُسْلِمُ عَنِ الْإِصْرَارِ عَلَى الرَّأْيِ وَالجَدَلِ، فَهُنَاكَ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ إِنْ تَنَازَلَ عَنْهَا الْمُسْلِمُ لَنْ يَخْسَرَ شَيْئًا؛ بَلْ يَكْسِبُ أَجْرًا وَمَدْحًا وَثَنَاءً، فَيُقَالُ فُلَانٌ جَيِّدٌ فُلَانٌ مُحَافِظٌ عَلَى الخَيْرِ فُلَانٌ مُتَوَاضِعٌ، فَلَنْ يَخْسَرَ وَإِنَّمَا يَزْدَادُ رِفْعَةً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لله إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الْأَمْرُ الخامس: لِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ وجودُ المَرجعُ للدعاة، حتى لا يتفرقوا. (أنا) الرسول ﷺ هو المرجع في زمانه، والعلماء بعده.

فالرُّجُوعُ إِلَى الْعُلَمَاءِ وَالْخُبَرَاءِ وَكِبَارِ السِّنِّ فَعِنْدَهُمُ الْعِلْمُ وَالتَّجْرِبَةُ.

وأَيْضًا عِنْدَهُمُ السَّكِينَةُ الْوَقَارُ والنَّظَرُ فِي المَصَالِحِ والعواقِبِ بِعِلْمٍ وَتَجْرِبَةٍ.

بِخِلَافِ غالبِ الشَّبَابِ الَّذِينَ مَا قَضَوْا عُمْرًا فِي الدَّعْوَةِ وَتَجَارِبِ الدَّعْوَةِ، وَالتَّجَارِبِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَالشِّرْكِ، فَإِنَّكَ تَجِدُ عِنْدَهُمْ مِنَ الْأَخْطَاءِ مَا يَكُونُ خَطَرًا فِي فَهْمِ الْإِسْلَامِ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عِنْدَهَا صُورَةٌ مُشَوَّهَةٌ عَنِ الْإِسْلَامِ أَوْ صُورَةٌ مُشَوَّهَةٌ عَنِ السُّنَّةِ؛ بِسَبَبِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَشْخَاصٍ لَيْسُوا رَاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَلَيْسُوا أَصْحَابَ تَجَارِبَ.

وممَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا جَرَى فِي صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ لَـمَّا جَاءَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَسَمِعَ كَلَامَهُ، رَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ وَقَالَ: جِئْنَاكُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ وَقَدْ عَرَضَ عَلَيْنَا كَلَامًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَسْمَعْنَاكُمْ. فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا بِكَلَامِهِ، [هَكَذَا فِي الحَدِيثِ فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا بِكَلَامِهِ، وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَ. إِذًا هُنَاكَ أَشْخَاصٌ سُفَهَاءُ] بِمَعْنَى: عُقُولُهُمْ ضَعِيفَةٌ بِسَبَبِ قِلَّةِ الْعِلْمِ وَقِلَّةِ التَّجَارِبِ.

وَهَكَذَا فِي حَادِثَةِ حُنَيْنٍ عِنْدَمَا غَضِبَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ وَقَالُوا: يُعْطِي قُرَيْشًا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَجَاءَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فَقَامَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَّا ذَوُو آرَائِنَا أَصْحَابُ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ.

الشَّاهِدُ أَنَّ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهَذَا الْكَلَامِ مِنْ حُدَثَاءِ الْأَسْنَانِ، فَيَحْتَاجُ الشَّخْصُ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَإِلَى كِبَارِ السِّنِّ وَيُشَاوِرَهُمْ فِي قَضَايَا الدَّعْوَةِ فَإِنَّهُ سَيَجْنِي مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ خَيْرًا.

الْأَمْرُ السادس: لِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ البَرَاءَةُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِ الضَّلَالِ وَالْبَاطِلِ.

الْأَمْرُ الْأَخِيرُ نَخْتِمُ بِهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ أَيْ: إِذَا وُفِّقْتَ وَفَهِمْتَ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ وَدَعَوْتَ إِلَيْهَا بِعِلْمٍ وَحِكْمَةٍ، بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ وَاحِدٌ: الْبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَالْبِدَعِ وَالضَّلَالِ، فَلَا يَسْتَقِيمُ دِينُ الْمُسْلِمِ وَهُوَ مُؤَاخٍ لِلْمُشْرِكِينَ، أَوْ مُؤَاخٍ لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّحَزُّبِ، أَوْ مُؤَاخٍ لِعُبَّادِ الْقُبُورِ، أَوْ لِمَنْ يَسُبُّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

فَإِنَّ الْمُسْلِمَ قَلْبُهُ ضَعِيفٌ وَالشُّبَهُ خَطَّافَةٌ، فَمَتَى جَالَسَ جَانَسَ، وَمَنْ تَشَبَّهَ فِي الظَّاهِرِ تَأَثَّرَ فِي الْبَاطِنِ، فَيَبْرَأُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُبْغِضُ وَيَبْتَعِدُ وَيُجَانِبُ هَذِهِ الْأَصْنَافَ الَّتِي خَالَفَتِ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ.

ومِنْ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ بِجَمِيعِ أَطْيَافِهِمْ، وَأَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ بِجَمِيعِ أَصْنَافِهِمْ، وَكُلُّ مَنْ يَرَى أَنَّ التَّمَسُّكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِيهِ نَقْصٌ أَوْ فِيهِ تَشَدُّدٌ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَحَتَّى نَحْمِيَ الْمُجْتَمَعَ مِنْ هَذِهِ الشُّرُورِ لَا بُدَّ أَنْ نَسُدَّ الْفَرَاغَ، لَا سِيَّمَا الَّذِينَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ، هُنَاكَ أَعْمَالٌ تِجَارِيَّةٌ وَمُفِيدَةٌ لِلْإِسْلَامِ، مِنْهَا إِنْشَاءُ جَامِعَاتٍ تَقُومُ عَلَى أُنَاسٍ بَعِيدِينَ عَنِ الْبِدَعِ، جَامِعَاتٌ إِسْلَامِيَّةٌ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا لَكِنْ يَكُونُ فِيهَا قِسْمٌ إِسْلَامِيٌّ، وَأَيْضًا لَا بَأْسَ أَنْ يَزِيدَ مَا زَادَ مِنَ الْأُمُورِ الْأُخْرَى، فَيَسْمَعُ الطُّلَّابُ فِي الطَّابُورِ الْمَوَاعِظَ والتَّوْجِيهَاتِ ومَا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ.

لَا يَنْبَغِي أَنْ نَتْرُكَ النَّاسَ بِدُونِ خِيَارٍ؛ مَا عِنْدَكَ إِلَّا جَامِعَاتٌ لِأَهْلِ الْبِدَعِ، بَعْضُ النَّاسِ يُرِيدُ الشَّهَادَةَ فَيَهْوِي فِي هَذِهِ الْجَامِعَاتِ وَيَقُولُ: سَأَحْمِي نَفْسِي، ثُمَّ يَغْرَقُ فِي الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ.

أَيْضًا الَّذِينَ يَفِدُونَ مِنَ الخَارِجِ عِنْدَهُمُ الشَّهَادَةُ أَمْرٌ كَمَا يُقَالُ مُقَدَّسٌ، بَعْضُهُمْ مَا يُرِيدُ ضَلَالًا لَكِنْ لا يَجِدُ إلا جَامِعَاتٍ لأهلِ الْضَّلَالِ.

وَهَكَذَا الْقَوْلُ فِي المَدَارِسِ، وَهَكَذَا أَيْضًا زِيَارَةُ مَشَايِخِ الْقَبَائِلِ وَالمَسْؤُولِينَ وَمُنَاصَحَةُ هَذَا الصِّنْفِ لِيَبْتَعِدُوا عَنِ الْأُمُورِ الَّتِي فِيهَا شِرْكٌ وَالْأُمُورِ الَّتِي فِيهَا بِدَعٌ وَضَلَالٌ، وَأَنْ يَحْرِصُوا عَلَى مَا يَنْفَعُهُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

تَلَقَّى الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى سُؤَالًا لِبَعْضِ النَّاسِ يَقُولُونَ: لِمَاذَا أَنْتَ قَرِيبٌ مِنَ الحُكَّامِ؟ قَالَ: إِذَا لَمْ نَقْتَرِبْ مِنَ الحُكَّامِ فَإِنَّنَا سَنَفْتَحُ المَجَالَ لِأَهْلِ الْبَدَعِ وَالضَّلَالِ لِيَقْرُبُوا مِنْهُمْ.

وَإِذَا قَرُبُوا مِنْهُمْ مَاذَا سَيَفْعَلُونَ؟ يُلَقِّنُونَهُمُ الْبَدَعَ، وَيُلَقِّنُونَ أَبْنَاءَ المَسْؤُولِينَ وَالتُّجَّارِ الْبَدَعَ، فَإِذَا بِهَؤُلَاءِ يَدْعَمُونَ بِأَمْوَالِهِمْ أَهْلَ الْبَدَعِ، وَأَيْضًا يُنَاصِرُونَ بِجَاهِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ أَهْلَ الْبَدَعِ.

فَلَا بُدَّ مِنْ سَدِّ هَذِهِ الْفَرَاغَاتِ حَتَّى إِذَا لَقِينَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ نَكُونُ قَدْ بَذَلْنَا مَا بِوُسْعِنَا، لَكِنْ إِذَا لَقِينَا اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعِنْدَنَا تَقْصِيرٌ، عَدَمُ مُبَالَاةٍ، إِهْمَالٌ، فَإِنَّ هَذَا سَيُشَكِّلُ مَوْقِفًا مُحْرِجًا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُعِينَ بِمَا يَسْتَطِيعُ؛ بَعْضُ النَّاسِ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِيَتَفَرَّغَ لِلْعِلْمِ لَكِنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْشِئَ مَشْرُوعًا مِنْ هَذِهِ المَشَارِيعِ، يَجْمَعُ بَيْنَ المَالِ وَيَنْفَعُ الْإِسْلَامَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

فَهَذِهِ أُمُورٌ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ فِي الْحُسْبَانِ.

وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ وَأَنْعَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

جَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا وَشَكَرَ اللهُ تعالى لَكُمْ هَذَا الْحُضُورَ، وَأَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَشْرَحَ لِذَلِكَ صُدُورَكُمْ، وَأَنْ يَكْتُبَ بِهِ أُجُورَكُمْ.

اللَّهُمَّ أَعِنَّا وَلَا تُعِنْ عَلَيْنَا، وَانْصُرْنَا وَلَا تَنْصُرْ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ كُنْ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، اللَّهُمَّ كُنْ لَهُمْ فِي غَزَّةَ وَفِلَسْطِينَ، وَفِي الْيَمَنِ وَالصِّينِ، وفِي الْهِنْدِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَالحَمْدُ للهِ تعالى.

****

١٣- طرقُ وأساليبُ عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ [١]

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَحْمَدُهُ تَعَالَى وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَنَحْمَدُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى هَذَا الخَيْرِ، وَعَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الَّتِي نَعِيشُهَا؛ نِعْمَةِ الْأَمْنِ وَالْعِلْمِ وَالدَّعْوَةِ وَالْأُخُوَّةِ، فَإِنَّ الْأُخُوَّةَ تُعْتَبَرُ أَصْلًا عَظِيمًا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمِنْ صَمِيمِ المَنْهَجِ السَّلَفِيِّ.

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ -بَارَكَ اللهُ تَعَالَى فِيكُمْ- حَدِيثُنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ عَنْ أَمْرٍ نَحْتَاجُهُ جَمِيعًا؛ نَحْتَاجُهُ فِي دَعْوَتِنَا، وَنَحْتَاجُهُ كَذَلِكَ فِي بُيُوتِنَا وَأَبْنَائِنَا، وَفِي أُمُورٍ أُخْرَى، وهو علاجُ الأخطاءِ.

فَمَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يُوَاجِهُ الْأَخْطَاءَ منْ طُلَّابِهِ، أَوْ مِنْ أَوْلَادِهِ، أَوْ مِنْ مُجْتَمَعِهِ، فَالْإِنْسَانُ بِطَبِيعَتِهِ يَحْصُلُ مِنْهُ الخَطَأُ.

فَكَلِمَتُنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ -وَنَسْأَلُ اللهَ جَلَّ وَعَلَا الْعَوْنَ وَالسَّدَادَ- سَتَكُونُ فِي "أَسَالِيبِ عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ"؛ الْأَسَالِيبِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْقُرْآنِيَّةِ وَالنَّبَوِيَّةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

---

(١) .

[الْقَاعِدَةُ الْأُولَى: الْبَدْءُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ]

مِنْ الْقَوَاعِدِ الْمُهِمَّةِ فِي عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ يَبْدَأُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ، فَالْأَخْطَاءُ كَثِيرَةٌ، وَالْإِنْسَانُ لَا يَنْشَغِلُ بِالْأَقَلِّ أَهَمِّيَّةً عَنِ الْأَكْثَرِ أَهَمِّيَّةً؛ يَسْعَى فِي عِلَاجِ جَمِيعِ الْأَخْطَاءِ لَكِنَّ الْأَوْلَوِيَّةَ لِمَا هُوَ أَهَمُّ.

ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَعْثِ مُعَاذٍ إِلَى الْيَمَنِ؛ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ...»، ثُمَّ ذَكَرَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ.

فَبَدَأَ وأَرْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبْدَأَ بِالْأَهَمِّ.

وأَعْظَمُ الْأَخْطَاءِ وَأَكْبَرُ الْأَخْطَاءِ هُوَ الشِّرْكُ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصْلِحَ أَخْطَاءَ النَّاسِ فَابْدَأْ أَوَّلًا بِإِزَالَةِ هَذَا الخَطَأِ.

[الْقَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ: التَّثَبُّتُ مِنْ وجودِ الْخَطَأِ]

ومِنَ الْقَوَاعِدِ فِي هَذَا الْبَابِ: قَبْلَ أَنْ تَسْعَى فِي إِصْلَاحِ الخَطَأِ لَا بُدَّ أَنْ يَثْبُتَ هَذَا الخَطَأُ، فتكُونُ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ أَنَّ الخَطَأَ مَوْجُودٌ، فَلَا تُعَالِجْ خَطَأً وَهْمِيًّا لَيْسَ لَهُ وُجُودٌ؛ سَوَاءٌ لِقُصُورِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، أَوْ لِقَبُولِكَ لِلشَّائِعَاتِ.

رُبَّ شَخْصٍ يَسْمَعُ أَنَّ فُلَانًا قَالَ أَوْ فَعَلَ كَذَا، فَيَبْدَأُ بِنَقْدِ هَذَا الخَطَأِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ ثَابِتًا.

[الْقَاعِدَةُ الثَّالِثَةُ: نِيَّةُ النَّصِيحَةِ لَا التَّشْهِيرِ]

ومِنَ الْقَوَاعِدِ فِي هَذَا الْبَابِ: أَنْ يَكُونَ إِصْلَاحُ الْأَخْطَاءِ بِنِيَّةِ النَّصِيحَةِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ».

وَالنَّصِيحَةُ تَعْنِي: حُبَّ الخَيْرِ لِلْآخَرِينَ، فَالْإِنْسَانُ الَّذِي يَسْعَى فِي تَصْحِيحِ أَخْطَاءِ الْآخَرِينَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ نَاتِجًا عَنْ مَحَبَّةٍ، لَيْسَ المَقْصُودُ التَّشْهِيرَ وَلَا شِفَاءَ غَلِيلِ النَّفْسِ وَالْأَحْقَادِ المَوْجُودَةِ بِسَبَبِ بَعْضِ الخُصُومَاتِ مَثَلًا، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ بِنِيَّةِ النَّصِيحَةِ.

وَهَذِهِ هِيَ طَرِيقَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ كَمَا قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عن هُودٍ عليه السلامُ: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [سورة الأعراف: ٦٨]، وَهَكَذَا صالحٌ عليه السلامُ: ﴿وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾[سورة الأعراف: ٧٩].

[الْقَاعِدَةُ الرَّابِعَةُ: اخْتِيَارُ الْأُسْلُوبِ الْمُنَاسِبِ]

ومِنَ الْقَوَاعِدِ فِي هَذَا الْبَابِ: اخْتِيَارُ الْأُسْلُوبِ الْمُنَاسِبِ، وَهَذَا الَّذِي سَنَتَحَدَّثُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الجَلْسَةِ، واللهُ المستعانُ:

ومن الأساليب:

١. أُسْلُوبُ التَّعْلِيمِ وَالتَّوْعِيَةِ وَالنَّصِيحَةِ قَبْلَ حُدُوثِ الخَطَأِ (الْوِقَايَةُ):

كَمَا يُقَالُ: "الْوِقَايَةُ خَيْرٌ مِنَ الْعِلَاجِ"، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِكَثْرَةٍ؛ وَهَكَذَا فِي السُّنَّةِ أَحَادِيثُ تَحُثُّ عَلَى فِعْلِ الخَيْرِ وَتَنْهَى عَنِ الْأَخْطَاءِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ.

وَمِنْ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ المِثَالِ: قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ [الحجرات: الآية ١١].

وَقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢].

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي السُّنَّةِ أَوْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَنْهَى عَنْ إِحْدَاثِ

الْأَخْطَاءِ، فَهَذَا هُوَ الْأُسْلُوبُ الْأَوَّلُ: السَّعْيُ فِي الْوِقَايَةِ قَبْلَ أَنْ تَحْدُثَ الْأَخْطَاءُ، وبَيَانِ الْأَخْطَاءِ وضَرَرِها حَتَّى لَا يَقَعَ النَّاسُ فِيهَا.

قَالَ حُذَيْفَةُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ عَنْ الخَيْرِ، وكُنْتُ أَسْأَلُ عَنْ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي».

٢. أُسْلُوبُ التَّعْلِيمِ بَعْدَ الخَطَأِ:

هُنَاكَ تَعْلِيمٌ وَهُنَاكَ إِنْكَارٌ، فَيَبْدَأُ بِالتَّعْلِيمِ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ الخَيْرَ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى تَعْنِيفٍ، يَكْفِيهِمُ التَّعْلِيمُ، أَنْ يَظْهَرَ لَهُ أَنَّ هَذَا خَطَأٌ، وهوَ سيَتْرُكُهُ.

• مِثَالُ ذَلِكَ: مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَاءَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى وَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَجَاءَهُ الْبَوْلُ فَقَامَ فِي آخِرِ الْمَسْجِدِ فَبَالَ، فَأَنْكَرَ الصَّحَابَةُ عليهِ، أَرَادُوا أَنْ يَفْعَلُوا بِهِ شَيْئًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْ، دَعُوهُ»، فَلَمَّا انْتَهَى مِنْ بَوْلِهِ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ» فَلَمْ يَسْتَعْمِ الزَّجْرَ وَلَا التَّعْنِيفَ، إِنَّمَا اكْتَفَى بِالتَّعْلِيمِ.

وَكَذَلِكَ مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ السُّلَمِيُّ رضي الله قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ. فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ». رواه مسلم.

مَاذَا قَالَ مُعَاوِيَةُ بَعْدَ هَذَا الْأُسْلُوبِ النَّبَوِيِّ؟ قَالَ: « فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي»، فَأُسْلُوبُ التَّعْلِيمِ نَافِعٌ جِدًّا لِمَنْ يُحِبُّ الخَيْرَ.

ومن أُسْلُوبِ التَّعْلِيمِ بَعْدَ الخَطَأِ: الرَّجُلُ الَّذِي دَخَلَ يُصَلِّي وَلَمْ يُحْسِنْ فِي صَلَاتِهِ: أَتَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ» ثُمَّ الثَّانِيَةَ ثُمَّ الثَّالِثَةَ، قَالَ: "يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ مَا أُحْسِنُ غَيْرَهَا"، فَعَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ثُمَّ كَبِّرْ...» وَذَكَرَ الحَدِيثَ المَشْهُورَ.

ومن أُسْلُوبِ التَّعْلِيمِ بَعْدَ الخَطَأِ دونَ تَعْنِيفٍ ما جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنهما: قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ.

مِنْ طُفُولَتِهِ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ يَأْكُلُ بِهَذِهِ الْآدَابِ.

وَهَكَذَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: رَأَى تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَأَخَذَهَا وَأَدْخَلَهَا فِي فَمِهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَأَخْرَجَهَا وَقَالَ: «كِخْ كِخْ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَنْبَغِي لَنَا الصَّدَقَةُ؟!»، وَكَانَ الحَسَنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَذْكُرُ هَذَا بَعْدَ زَمَنٍ طَوِيلٍ، وَقَدْ أَصْبَحَ رَجُلًا كَبِيرًا.

٣. أُسْلُوبُ الْحِوَارِ:

ومِنْ أَسَالِيبِ إِنْكَارِ وعِلاجِ الخَطَأِ: الْحِوَارُ الهَادِفُ وَالهَادِئُ؛ إِذَا أَرَدْتَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَتْرُكَ الخَطَأَ الَّذِي يَفْعَلُهُ لَا بُدَّ أَنْ تُقْنِعَهُ أَنَّ هَذَا الَّذِي يَفْعَلُهُ خَطَأٌ، وَلَنْ تَسْتَطِيعَ أَنْ تُقْنِعَهُ حَتَّى تُزِيلَ الشُّبْهَةَ مِنْ رَأْسِهِ.

كُلُّ إِنْسَانٍ يَفْعَلُ شَيْئًا هُنَاكَ شُبْهَةٌ فِي رَأْسِهِ مُرَكَّبَةٌ؛ مِثْلُ السَّبُّورَةِ، رَأَيْتُمُ السَّبُّورَةَ الَّتِي يُكْتَبُ فِيهَا؟ إِذَا كَانَتْ مَلِيئَةً بِالْكِتَابَةِ ثُمَّ أَنْتَ تَأْتِي تَكْتُبُ بِخَطٍّ جَمِيلٍ لَا يَظْهَرُ خَطُّكَ، كَيْفَ تَفْعَلُ؟ امْسَحِ السَّبُّورَةَ ثُمَّ اكْتُبْ مَا شِئْتَ يَظْهَرُ وَاضِحًا جَمِيلًا، وَهَذَا هُوَ أُسْلُوبُ الْحِوَارِ.

فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه: قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ ﷺ: "(ادْنُهْ)، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا . قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: (أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟) قَالَ: لَا. وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: (وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ). قَالَ: "(أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟) قَالَ: لَا. وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ قَالَ: (وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ). قَالَ: (أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟) قَالَ: لَا. وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: (وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ). قَالَ: (أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟)...

أَدْرَكَ الشَّابُّ أَنَّ الطَّلَبَ الَّذِي طَلَبَهُ خَطَأٌ، وَلَا يَنْبَغِي فِعْلُهُ، ثُمَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا لَهُ، فَكَانَ هَذَا الشَّابُّ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى الزِّنَا أَبَدًا.

أَحْيَانًا يَكُونُ الشَّخْصُ كَالنَّائِمِ، يَفْعَلُ الخَطَأَ وَلَا يَشْعُرُ أَنَّهُ خَطَأٌ، فَكَأَنَّكَ حِينَ تُنَبِّهُهُ عَلَى الخَطَأِ يَسْتَيْقِظُ.

كَذَلِكَ الْأَنْصَارُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بَعْدَ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ: أَخَذُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَيْثُ وُزِّعَتِ الْغَنَائِمُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْجُدُدِ وَتُرِكَ الْأَنْصَارُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، قَالُوا: يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ». قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ: أَمَّا ذَوُو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا، وَيَتْرُكُ الأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَوَاللهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ رَضِينَا،...

وَمَدَحَهُمْ فَبَكَوْا كَثِيرًا، ثُمَّ قَالَ لَـهُمْ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»، فَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا فِي تَارِيخِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

وَالْقِصَصُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ.

٤. أُسْلُوبُ الزَّجْرِ بِرِفْقٍ:

أُسْلُوبُ الزَّجْرِ بِرِفْقٍ، زَجْرٌ لَكِنْ بِرِفْقٍ.

• كَمَا قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَزْجُرُهُمْ عَنِ الخَمْرِ بِرِفْقٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [سورة النساء: ٤٣]؛ زَجْرٌ عَنِ الخَمْرِ بِرِفْقٍ وَفِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ.

وهذا قبلَ نُزولِ التحريمِ.

• كذلك رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَخَلَ بَيْتَ رَجُلٍ، وَفِي هَذَا الْبَيْتِ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا لَيْسَ مَوْجُودًا كَمَا كَانَتْ عَادَةُ النَّاسِ مِنْ قَبْلُ يَدْخُلُونَ وَيَخْرُجُونَ لَا يُنْكِرُونَ ذَلِكَ، وَرُبَّمَا هَذَا مَوْجُودٌ فِي بَعْضِ الْقُرَى تَجِدُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ بُيُوتَ بَعْضِهِمْ بِدُونِ اسْتِئْذَانٍ فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ» -يَعْنِي أُحَذِّرُكُمْ- «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، وَهَذَا مِنَ الزَّجْرِ بِرِفْقٍ.

وجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ كَيْفَ يُصَلِّي، كَيْفَ يَفْعَلُ كَيْفَ كَذَا، فَأُخْبِرُوا بِعِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللهِ؛ أَمَّا نَحْنُ فَعَلَى خَطَرٍ لَا بُدَّ أَنْ نَزِيدَ عَلَى مَا يَفْعَلُ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». متفق عليه.

مَا بَالُ أَقْوَامٍ: كلمةُ زجرٍ.

• كَذَلِكَ أَيْضًا قِصَّةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما: قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، يَا نَبِيَّ اللهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الخَيْرَ، قَالَ: «فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ «فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ» قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» وقال من بابِ الزَّجرِ له: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

لَيْسَ هُنَاكَ صِيَامُ نَافِلَةٍ أَفْضَلَ مِنْ صِيَامِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥. أُسْلُوبُ الشِّدَّةِ (عِنْدَ الْحَاجَةِ):

ومِنَ الْأَسَالِيبِ الَّتِي قَدْ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا أَحْيَانًا - لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الدَّعْوَةِ وفِي التَّعْلِيمِ وفِي عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ هُوَ الرِّفْقُ وَالزَّجْرُ بِرِفْقٍ، لَكِنْ أَحْيَانًا قَدْ تَحْتَاجُ إِلَى الشِّدَّةِ- فَمِنْ أَسَالِيبِ عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ: الإِنْكَارُ بِشِدَّةٍ.

• وَمِنْ ذَلِكَ: إِقَامَةُ الْحُدُودِ؛ الزَّانِي يُجْلَدُ أَوْ يُرْجَمُ، السَّارِقُ تُقْطَعُ يَدُهُ، الْقَاتِلُ يُقْتَلُ...

فهذا من الزَّجْرُ بِشِدَّةٍ.

• كَذَلِكَ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ: لَـمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَالِهِمْ أَمَرَ بِهَجْرِهِمْ خَمْسِينَ لَيْلَةً. تَخَيَّلْ لَوْ كُنْتَ فِي مُجْتَمَعٍ كُلُّهُمْ لَا يُحَدِّثُكَ أَيَّ حَيَاةٍ تَعِيشُهَا؟! قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: «فَضَاقَتْ عَلَيْنَا الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ»، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا ذَلِكَ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ، فَهَذَا مِنَ الزَّجْرِ بِشِدَّةٍ حِينَ يَكُونُ أُسْلُوبُ الشِّدَّةِ هُوَ الْعِلَاجَ النَّافِعَ لِسَبَبٍ أَوْ لِآخَرَ.

فَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ مِنْ فُضَلَاءِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجِهَادِ، يُعْتَبَرُ خَطَأً كَبِيرًا فِي حَقِّ هَؤُلَاءِ الْفُضَلَاءِ الَّذِينَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا قُدْوَةً، فَكَانَ الزَّجْرُ لَـهُمْ بِشِدَّةٍ حَتَّى لَا يُكَرَّرَ الخَطَأُ مِنْهُمْ وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ.

• وَأَيْضًا أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: قَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ...» متفق عليه.

وفي رواية البيهقي: (إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَنِلْتُ مِنْهَا).

وَهَذِهِ كَانَتْ مِنْ أَسَالِيبِ الجَاهِلِيَّةِ يُعَيِّرُونَ الشَّخْصَ بِمَا يُوجَدُ مِنْ عَيْبٍ فِيهِ أَوْ فِي أَهْلِهِ وأُسْرَتِهِ. فَقَالَ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ الجَاهِلِيَّةُ» لِأَنَّهُ اسْتَخْدَمَ نَفْسَ الْأُسْلُوبِ الَّذِي كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، فَكَانَ

هَذَا الزَّجْرُ شَدِيدًا عَلَى أَبِي ذَرٍّ لَكِنْ كَانَ عِلَاجًا نَافِعًا.

فَأَبُو ذَرٍّ الصَّالِحُ الزَّاهِدُ الْعَابِدُ التَّقِيُّ ثُمَّ يَتَلَفَّظُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَمْرٌ لَا يَلِيقُ، فَكَانَ الزَّجْرُ بِشِدَّةٍ مُنَاسِبًا.

وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَرْجِعُ وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ مَرَّةً أُخْرَى بِأَهْلِ مَسْجِدِهِ -يَعْنِي: يَتَنَفَّلُ وَيَكُونُ بِالنِّسْبَةِ لَـهُمْ فَرِيضَةً- فَرَجَعَ فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، وَأَخَذَ يَقْرَأُ فِي الْبَقَرَةِ مَا شَاءَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ويُرَتِّلُ بِصَوْتِهِ الجَمِيلِ ، فَأَحَدُ الْأَنْصَارِ كَانَ يَعْمَلُ فِي الْمَزْرَعَةِ جَاءَ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ الجَمَاعَةِ يَرْجِعُ يَنَامُ، مُرْهَقٌ مِنَ الْعَمَلِ، وَمُعَاذٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي سِنِّ الشَّبَابِ والْقُوَّةِ، تَعِبَ الْأَنْصَارِيُّ مِنَ الْوُقُوفِ فَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ صَلَّى بِمُفْرَدِهِ وَذَهَبَ إِلَى الْبَيْتِ.

فقَالُوا: يَا مُعَاذُ، أَطَلْتَ، فَخَرَجَ فُلَانٌ، قَالَ مُعَاذٌ: ذَاكَ مُنَافِقٌ!. -كَلِمَةٌ كَبِيرَةٌ!- فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، وفِي الْيَوْمِ الثَّانِي ذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا أَصْحَابُ عَمَلٍ، وَإِنَّ مُعَاذًا افْتَتَحَ الْبَقَرَةَ وَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ قَالَ كَذَا.

فَعِنْدَ ذَلِكَ غَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟! أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟! أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟! اقْرَأْ: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾» وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ السُّوَرِ.

متفق عليه.

فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ الَّتِي قِيلَتْ لِـمُعَاذٍ وَالزَّجْرُ الشَّدِيدُ مَعَ جَلَالَةِ مُعَاذٍ وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ الصَّحَابَةِ عُمُومًا هِيَ تُعْتَبَرُ مِنْ بَابِ إِصْلَاحِ الْأَخْطَاءِ، لَيْسَتْ مِنْ بَابِ الجَرْحِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَجِبُ أَنْ نَتَنَبَّهَ لَهُ؛ بَعْضُ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَى هَذِهِ الْأَسَالِيبِ الَّتِي كَانَتْ مِنْ بَابِ التَّرْبِيَةِ وَالتَّأْدِيبِ لِلصَّحَابَةِ فَيَقْدَحُ فِي الصَّحَابَةِ، أَوْ يَجْعَلُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَثَلًا يَضْرِبُهُ لِنَفْسِهِ أَوْ لِجَمَاعَتِهِ إِذَا أَخْطَأُوا، وَهَذَا لَا يَصْلُحُ.

٦. اسْتِغْلَالُ الْفُرَصِ وَالْأَجْوَاءِ وَالْأَحْوَالِ.

ومِنْ أَسَالِيبِ عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ: اسْتِغْلَالُ الْفُرَصِ وَالْأَجْوَاءِ وَالْأَحْوَالِ.

عَلَى سَبِيلِ المِثَالِ: أَنْ تَأْتِيَ إِلَى شَخْصٍ فِي مَطْعَمٍ، مَاذَا يَفْعَلُ الطَّبَّاخُ فِي المَطْعَمِ؟ يَطْبُخُ بِالنَّارِ!

فَتَقُولُ لهُ -إِذَا كَانَ يَتَأَخَّرُ عَنِ الصَّلَاةِ-: "اتَّقِ اللهَ! أُنْظُرْ إِلَى هذهِ النَّارِ! أُنْظُرْ إِلَى النَّارِ أَمَامَكَ وَاعْتَبِرْ". كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً﴾ [الواقعة: ٧٣]؛ نَارُ الدُّنْيَا تُذَكِّرُ بِنارِ الْآخِرَةِ.

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ بَعْضِ النَّاسِ: ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ [التوبة: ٨١]، تَخَافُ مِنَ الهِجْرَةِ أَوْ تَخَافُ مِنَ الخُرُوجِ لِلْجِهَادِ فِي الحَرِّ؟! نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا!

وَهَذَا مِنَ الْعِلَاجِ بِاسْتِغْلَالِ الْفُرَصِ، فَالَّذِي يَتَخَلَّفُ عَنْ عِبَادَةٍ مِنْ أَجْلِ الحَرِّ لِـمَاذَا لَا تَخْرُجُ تُصَلِّي الظُّهْرَ فِي المَسْجِدِ؟ فَيَقُولُ: فِي الظُّهْرُ حَرٌّ، فَيُقَالُ لَهُ: نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا! تَسْتَغِلُ الجَوَّ وَاللَّفْظَ الَّذِي أَتَى بِهِ لِعِلَاجِ الخَطَأِ الَّذِي تَرَكَّبَ فِي ذِهْنِهِ.

وَكَذَلِكَ أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنَادِيلُ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ الصَّحَابَةُ يَلْمَسُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْ نُعُومَتِهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -لِيُعَالِجَ خَطَأً تَفْخِيمَ الدُّنْيَا أَوْ النَّظَرَ إِلَى الدُّنْيَا بِالْـعَظَمَةِ قَالَ لَـهُمْ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا، أَوْ أَلْيَنُ» متفق عليه، صَرْفٌ لِلنَّظَرِ عَنْ أُمُورِ الدُّنْيَا إِلَى أُمُورِ الْآخِرَةِ.

وكَأَنْ يَقُولَ شَخْصٌ: "نَحْنُ نَتْعَبُ كَثِيرًا فِي خُرُوجِنَا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى المَسْجِدِ؛ لِأَنَّ الْبَيْتَ بَعِيدٌ"، فَتَقُولُ: "الرَّاحَةُ فِي الجَنَّةِ، الدُّنْيَا دَارُ عَمَلٍ، فَأَنْتَ إِنْ تَعِبْتَ سَيَأْتِي وَقْتُ الرَّاحَةِ فِي الجَنَّةِ"، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَأَيْضًا مَرَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِجِدْيٍ (تَيْسٍ صَغِيرٍ) مَيِّتٍ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ وَقَالَ لِأصحابِهِ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟» فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: «فَوَاللهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ»، (أَسَكُّ) أي: صغير الأذنين. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

اسْتَغَلَّ هَذَا الحَدَثَ فِي تَذْكِيرِهِمْ بِحَقَارَةِ الدُّنْيَا كَمَا يَحْتَقِرُونَ المَيْتَةَ أَوْ أَشَدَّ.

٧. أُسْلُوبُ الْقِصَصِ لِعِلَاجِ الْأَخْطَاءِ.

كَذَلِكَ مِنَ الْأَسَالِيبِ النَّافِعَةِ وَالشَّيِّقَةِ فِي عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ: أُسْلُوبُ الْقِصَصِ.

بَعْضُ الْوُعَّاظِ دَائِمًا قِصَصٌ، فَيَجْذِبُ النَّاسَ، وَلَذَّلِكَ الْعَوَامُّ يَحْضُرُونَ عِنْدَهُ بِالْمِئَاتِ وَرُبَّمَا بِالْآلَافِ، وَيَأْتِي الْعَالِمُ يُذَكِّرُهُمْ بِالجَنَّةِ بِالنَّارِ بِالْآيَاتِ بِالْأَحَادِيثِ يَحْضُرُونَ قَلِيلٌ، فَأُسْلُوبُ الْقِصَصِ أُسْلُوبٌ مَحْبُوبٌ إِلَى النُّفُوسِ، لَكِنَّ الْإِكْثَارَ مِنْهُ مَذْمُومٌ.

وهُوَ أحيانًا مِنَ الْأَسَالِيبِ فِي عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ.

جَاءَ خَبَّابُ بْنُ الْأَرَتِّ فِي بِدَايَةِ الْإِسْلَامِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِجِوَارِ الْكَعْبَةِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَنْصِرْ لَنَا - لِأَنَّ قُرَيْشًا آذَتْهُمْ، ضَرَبَتْهُمْ، عَذَّبَتْهُمْ، حَارَبَتْهُمْ- يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟ فقَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لاَ يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الشَّاهِدُ: يَقُولُ الَّذِي حَصَلَ لَكَ مِنَ الْأَذِيَّةِ لَيْسَ بِشَيْءٍ بِجَانِبِ مَنْ يَثْبُتُ ثُمَّ يُشَقُّ بِالْمِنْشَارِ حَتَّى يُقْسَمَ إِلَى نِصْفَيْنِ، كَمَا فِي قِصَّةِ الْغُلَامِ مَعَ السَّاحِرِ، قَالَ: (فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ، فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَكَذَلِكَ أَيْضًا إِذَا رَأَيْتَ شَخْصًا يَسْتَثْقِلُ مَثَلًا خِدْمَةَ أَبَوَيْهِ، اذْكُرْ لَهُ قِصَّةَ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ، (فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرْعَى، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ فَأَجِيءُ بِالحِلَابِ، فَآتِي بِهِ أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ، ثُمَّ أَسْقِي الصِّبْيَةَ وَأَهْلِي وَامْرَأَتِي، فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً، فَجِئْتُ فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ، قَالَ: فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمَا، حَتَّى طَلَعَ الفَجْرُ) متفق عليه.

وَكَثِيرٌ مِنَ الْقِصَصِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكَذَلِكَ فِي السُّنَّةِ إِنَّمَا جِيئَتْ لِلْعِبْرَةِ أَوْ لِلْعِلَاجِ، وَمِنْ ذَلِكَ: قِصَّةُ ذَاتِ أَنْوَاطٍ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ؛ فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ الَّذِينَ كَانُوا حُدَثَاءَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ مَرُّوا فَرَأَوْا بَعْضَ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَهُمْ شَجَرَةٌ يُعَلِّقُونَ بِهَا السِّلَاحَ، يَطْلُبُونَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْبَرَكَةَ وَالنَّصْرَ، فَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: يَا رَسُولَ اللهِ، اِجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، اجْعَلْ لَنَا شَجَرَةً نُعَلِّقُ السِّلَاحَ لِلْبَرَكَةِ!، فَقَالَ: «قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَـهًا كَمَا لَـهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةً سُنَّةً» الترمذي.

ذَكَرَ لَـهُمْ قِصَّةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ مُوسَى، وَأَنَّ طَلَبَ الْبَرَكَةِ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يُعْتَبَرُ عِبَادَةً

لِغَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ عِبَادَةً كَأُولَئِكَ الَّذِينَ عَبَدُوا الْعِجْلَ، فَهُنَاكَ مَنْ يَعْبُدُ الصَّنَمَ، وَهُنَاكَ مَنْ يَعْبُدُ الشَّجَرَ، وَهُنَاكَ مَنْ يَعْبُدُ الحَجَرَ، وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الشِّرْكِيَّةِ كَثِيرَةٌ، لَكِنَّ مَرْجِعَهَا إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ وَهُوَ صَرْفُ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَلِهَذَا قِيلَ: "الشِّرْكُ مِلَلٌ شَتَّى يَجْمَعُهَا التَّنْدِيدُ فِي عِبَادَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى".

كَذَلِكَ قِصَّةُ أَصْحَابِ الجَنَّةِ: ﴿إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ (١٧) وَلَا يَسْتَثْنُونَ (١٨) فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ (١٩) فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ إلى قوله: ﴿قَالُوا يَاوَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ (٣١) عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ (٣٢) كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ سُورَةُ الْقَلَمِ مَكِّيَّةٌ، فَجِيءَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ بَابِ الزَّجْرِ عن البُخلِ، وَمِنْ بَابِ إِصْلَاحِ خَطَأِ المَغْرُورِينَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّ النِّعَمَ سَتَدُومُ عَلَيْهِمْ؛ كَمَا هُوَ حَالُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَضَرَبَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا لَـهُمْ هَذَا المَثَلَ لِيَرْجِعُوا عَنِ الخَطَأِ وَيَتَوَجَّهُوا إِلَى الصَّوَابِ.

٨. أُسْلُوبُ ضَرْبُ الْأَمْثَالِ لِعِلَاجِ الْأَخْطَاءِ.

وَمِنْ أَسَالِيبِ عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ: ضَرْبُ الْأَمْثَالِ، كَمَا قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١]، هَذَا المِثَالُ لِعِلَاجِ خَطَأٍ كَبِيرٍ وَهُوَ الشِّرْكُ وَالتَّعَلُّقُ بِغَيْرِ اللهِ تعالى.

مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا كَمَثَلِ شَخْصٍ تَعَلَّقَ بِبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ، هَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ الجَوَابُ: لَا يَنْفَعُهُ، فَهَكَذَا الَّذِينَ يَتَعَلَّقُونَ بِغَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْأَصْنَامِ أَوِ الْأَشْجَارِ أَوِ الْأَوْلِيَاءِ - كَمَا يُسَمُّونَهُمْ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

كَذَلِكَ بَعْضُ النَّاسِ رُبَّمَا يَتَكَاسَلُ فِي الْأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَضُرِبَ لَهُ مَثَلٌ بِأَنَّ الضَّرَرَ سَيَلْحَقُ بِهِ؛ قَالَ ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَا نُؤْذِي مَنْ فَوْقَنَا! قَالَ: فَإِنْ تَرَكُوهُمْ» -يعني: الَّذِين فَوْقُ إذا تَرَكُوهُمْ- «هَلَكُوا وَهَلَكُوا جَمِيعًا» سَيَدْخُلُ المَاءُ وَتَغْرَقُ السَّفِينَةُ وَيَمُوتُ فَاعِلُ الْمُنْكَرِ وَيَمُوتُ الَّذِينَ فَوْقُ الَّذِينَ تَرَكُوا هَذَا الْمُنْكَرَ. قَالَ: «وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ سَبَبًا فِي نَجَاةِ الْمُخْطِئِ وَفِي نَجَاةِ الْمُصْلِحِ الَّذِي أَصْلَحَ هَذَا الخَطَأَ.

كَذَلِكَ أَيْضًا الَّذِينَ يَفْعَلُونَ الذُّنُوبَ وَيَحْتَقِرُونَهَا؛ تَقُولُ لِلشَّخْصِ: اتَّقِ اللهَ. فيَقُولُ: أَنَا مَا عِنْدِي شَيْءٌ! أَنَا فَقَطْ عِنْدِي بَعْضُ الْأَخْطَاءِ فِي الْكَلَامِ أَوْ فِي السَّبِّ أَوْ فِي النَّظَرِ.

وَيُعَدِّدُ بَعْضَ الذُّنُوبِ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِخْفَافِ بِهَا، يَقُولُ: لَا نَزْنِي، لَا نَسْرِقُ، لَا نَعْمَلُ الْكَبَائِرَ، وَيَعْتَرِفُ أَنَّهُ يَعْمَلُ غَيْرَ ذَلِكَ، لَكِنْ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِخْفَافِ بها، هُنَا النَّبِيُّ ﷺ ضَرَبَ مَثَلًا قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكْنَهُ» وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَرَبَ لَـهُنَّ مَثَلًا: (كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلَاةٍ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ، فَيَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا، فَأَجَّجُوا نَارًا، وَأَنْضَجُوا مَا قَذَفُوا فِيهَا) رَوَاهُ ابنُ حِبان.

عُودٌ صَغِيرٌ مَعَ عُودٍ صَغِيرٍ فَتَجَمَّعَتِ الْأَعْوَادُ فَصَارَتْ نَارًا تَلْتَهِبُ وَأَحْرَقَتْ أَوْ أَنْضَجَتْ الطَّعَامَ.

وَأَيْضًا السُّيُولُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي رُبَّمَا أَهْلَكَتِ الْمُدُنَ أَوَّلُهَا قَطَرَاتٍ صَغِيرَةٍ، لَوْ وَقَعَتْ هَذِهِ الْقَطْرَةُ عَلَى ذَرَّةٍ لَمَا تَأَثَّرَتْ هَذِهِ الذَّرَّةُ، لَكِنْ بَعْدَ اجْتِمَاعِ النُّقَطِ يَصْبِحُ سَيْلًا كبيرًا.

٩. أُسْلُوبُ دَفْعِ التَوَهُّمِ لِعِلاجِ الْأَخْطَاءِ.

كَذَلِكَ مِنَ الْأَسَالِيبِ الَّتِي ذُكِرَتْ لِعِلَاجِ الْأَخْطَاءِ دَفْعُ التَوَهُّمِ.

ومنهُ مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالُوا:

يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ رُبَّمَا يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ بَابِ تَعْظِيمِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ لَا يُرَى لِعَظَمَتِهِ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَابَ ثُمَّ ضَرَبَ مِثَالًا يُقْنِعُ السَّامِعِينَ فَقَالَ: «نَعَمْ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ الشَّمْسَ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، هَذَا مِنْ بَابِ تَمْثِيلِ الرُّؤْيَةِ بِالرُّؤْيَةِ، وَلَيْسَ تَمْثِيلًا للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالشَّمْسِ.

١٠. أُسْلُوبُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ لِعِلاجِ الْأَخْطَاءِ.

ومِنْ أَسَالِيبِ الْعِلَاجِ لِلْأَخْطَاءِ -وَهُوَ مِنْ أَنْفَعِ الْأَسَالِيبِ-: أُسْلُوبُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ.

النَّفْسُ عِنْدَهَا دَوَافِعُ خَيِّرَةٌ وَعِنْدَهَا دَوَافِعُ شِرِّيرَةٌ، هَذِهِ هِيَ طَبِيعَةُ النَّفْسِ، فَأَنْتَ بِالتَّرْغِيبِ تُحَرِّكُ دَافِعَ الخَيْرِ، وَبِالتَّرْهِيبِ تَكْبِتُ دَافِعَ الشَّرِّ.

مَا هِيَ أَوَّلُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؟! الْفَاتِحَةُ.

الْفَاتِحَةُ فِيهَا نَحْوُ ١٠ مِنْ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ، وَمِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ: أُسْلُوبُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ:

﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣] ترغيب، ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] ترهيب.

إِذَا ذَكَّرْتَ الشَّخْصَ بِرَحْمَةِ اللهِ تعالى أَنْتَ تُرَغِّبُهُ، وَإِذَا ذَكَّرْتَهُ بِالحِسَابِ ويَوْمَ الدِّينِ هو يَوْمَ الحِسَابِ فَهَذَا تَرْهِيبٌ.

وَقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾[الحجر: ٤٩-٥٠]، وَالْآيَاتُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ.

وأَحْيَانًا تَحْتَاجُ إِلَى أُسْلُوبِ التَّرْغِيبِ فَقَطْ: «رَحِمَ اللهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا».

«مَنْ يُضِيفُ ضَيْفَ رَسُولِ اللهِ يَرْحَمْهُ اللهُ»؟، وَفِي الْحُدَيْبِيَةِ: «مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ، ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» قَالَ سَلَمَةُ: فَصَعِدْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَأَحْيَانًا يَكُونُ الْعِلَاجُ بِالتَّرْهِيبِ فَقَطْ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ».

«مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ».

وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَدِلَّةِ.

١١. أُسْلُوبُ الْحَثُّ عَلَى التَّوْبَةِ لِعِلَاجِ الْأَخْطَاءِ.

ومِنْ أَسَالِيبِ عِلَاجِ الْأَخْطَاءِ: الْحَثُّ عَلَى التَّوْبَةِ وَالتَّبْشِيرُ بِقَبُولِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا لِتَوْبَةِ الْعَبْدِ.

كَمَا قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي أُنَاسٍ يُرِيدُونَ الْإِسْلَامَ لَكِنْ بَلَغَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْيَأْسِ مَا بَلَغَ، فَقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]؛ هَؤُلَاءِ النَّفَرُ بَعْدَ أَنْ سَمِعُوا هَذِهِ الْآيَةَ أَسْلَمُوا وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ، فَعُولِجَ الخَطَأُ الْكَبِيرُ -وَهُوَ الشِّرْكُ واليأسُ- بِالحَثِّ عَلَى التَّوْبَةِ وَالْبِشَارَةِ بِأَنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا رَحِيمٌ يَقْبَلُ تَوْبَةَ مَنْ رَجَعَ إِلَيْهِ.

وقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]؛ فَالتَّوْبَةُ فَلَاحٌ.

ومِنْ أَحْسَنِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي سَمِعْنَاهَا: أَسِيرُ الخَطَايَا يُفَرِّجُ اللهُ عَنْهُ بِالتَّوْبَةِ.

هُنَاكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَهُمْ ذُنُوبٌ وَأَخْطَاءٌ يَحْتَاجُونَ إِلَى أَنْ يُبَشَّرُوا بِالتَّوْبَةِ بِالرَّحْمَةِ، وَهَذَا يَكُونُ دَافِعًا كَبِيرًا لِلتَّوْبَةِ.

اُنْظُرْ إِلَى قِصَّةِ الَّذِي قَتَلَ ٩٩؛ جَاءَ إِلَى الْعَابِدِ قَالَ: "هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟"، قَالَ: "لَا!"، هَذِهِ الْإِجَابَةُ زَادَتْهُ يَأْسًا وَقُنُوطًا وَذُنُوبًا فَقَتَلَهُ، فَوَفَّى المائَةَ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْعَالِمِ فَقَالَ: "هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ بَعْدَ هَذِهِ الجَرِيمَةِ الشَّنْعَاءِ، ١٠٠ مَقْتُولٍ؟!"، قَالَ: قَالَ: "نَعَمْ! وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟!"، فَتَابَ الرَّجُلُ تَوْبَةً صَادِقَةً مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى قَرْيَةٍ أُخْرَى، وَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، وَفِي آخِرِ الْأَمْرِ أَخَذَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ.

اُنْظُرْ إِلَى هَذَا الْعِلَاجِ الْمُبَارَكِ: "وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟!". هَذَا يُقَالُ لِلشَّخْصِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ أَوْ عِنْدَهُ ذُنُوبٌ وَيَسْتَعْظِمُ الذَّنْبَ.

سَمِعْنَا بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ إِذَا قِيلَ لَهُ: "اتْرُكِ الخَطَأَ"، قَالَ: "وَجَهَنَّمُ تَحْتَاجُ إِلَى حَطَبٍ! مَنْ سَيُوقِدُهَا؟!" -يَعْنِي يَحْكُمُ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مِنْ حَطَبِ جَهَنَّمَ!. وَهَذَا غَلَطٌ، لَا تَقُلْ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ، فَإِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا لا يَسْتَعْظِمُ الذَّنْبَ إِذَا تَابَ الْعَبْدُ مِنْهُ.

وَعَلَى كُلٍّ، بَارَكَ اللهُ تَعَالَى فِيكُمْ، الْأَسَالِيبُ الَّتِي تُعَالِجُ بِهَا الْأَخْطَاءَ كَثِيرَةٌ وَمُتَنَوِّعَةٌ،

وَرُبَّمَا تَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ إِلَى آخَرَ، وَمِنْ بَلَدٍ إِلَى آخَرَ، وَالْمُعَالِجُ وَالْمُرَبِّي يُنَوِّعُ الْأَسَالِيبَ وَيَنْظُرُ مَا هُوَ الْأَنْفَعُ لِلْمُجْتَمَعِ أَوْ لِأَبْنَائِهِ مَثَلًا أَوْ لِـمُجْتَمَعِهِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ حَتَّى يَصِلَ إِلَى نَتِيجَةٍ نَافِعَةٍ مُبَارَكَةٍ.

بَعْضُ النَّاسِ رُبَّمَا يَكُونُ عِنْدَ أَوْلَادِهِ مِنَ الشَّغَبِ وَالِانْحِرَافِ وَكَذَا، فَيَقُولُ: تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ أَشَدُّ مِنْ قِتَالِ الْأَعْدَاءِ!، وَغَالِبُ هَذَا يَرْجِعُ إِلَى عَدَمِ وُجُودِ الْأَسَالِيبِ الْمُنَاسِبَةِ لِلْعِلَاجِ، أَوْ إِلَى أَنَّ هَذَا الْمُعَالِجَ أَوِ الْمُرَبِّيَ لَا يَسْتَخْدِمُ أُسْلُوبَ الْمُعَالِجِ أَوْ صِفَةَ الْمُعَالِجِ فِي نَفْسِهِ مِنْ جِهَةِ الصَّبْرِ وَالتَّحَمُّلِ وَالنَّظَرِ إِلَى بَعِيدٍ.

رُبَّمَا بَعْضُ -مَثَلًا- يَضْرِبُ وَلَدَهُ ضَرْبًا شَدِيدًا إِذَا تَأَخَّرَ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ إِذَا لَمْ يُقْبِلْ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ، يَضْرِبُهُ ضَرْبًا شَدِيدًا وَيَرَى أَنَّ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ، حَتَّى إِذَا قِيلَ لَهُ: "لَا تَفْعَلْ هَذَا". قَالَ: "مَا يَهْدَأُ إِلَّا بِالْعَصَا!".

غيرُ صوابٍ، هُوَ سَيُهْدَأُ الْيَوْمَ، لَكِنَّ هَذِهِ الْأَسَالِيبَ سَتَتَجَمَّعُ فِي نَفْسِهِ ثُمَّ تَنْفَجِرُ يَوْمًا مَا وَيَتَمَرَّدُ عَلَانِيَةً، رُبَّمَا لَا يُحِبُّ حَتَّى الصَّلَاةَ أو العلمَ.

فَلِذَلِكَ الشَّخْصُ يَنْظُرُ إِلَى بَعِيدٍ؛ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعِ اجْتِثَاثَ الخَطَأِ مِنْ جُذُورِهِ فَاحْرِصْ عَلَى أَنْ تُخَفِّفَ الخَطَأَ، فِي الحَالِ وفِي المُسْتَقْبَلِ.

إِذَا رُبِّيَ الطِّفْلُ بِالمُدَارَةِ وَالنَّصَائِحِ وَالتَّعْلِيمِ، وَكَانَتِ الشِّدَّةُ قَلِيلَةً فِي مَوَاضِعِهَا فَقَطْ؛ فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يُقْبِلْ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ يَبْقَى مُحِبًّا لِلسُّنَّةِ.

فَالْبَذْرَةُ الطَّيِّبَةُ أَحْيَانًا تَتَأَخَّرُ ثَمَرَتُهَا، والمُعَالِجَ دَائِمًا يَحْرِصُ أَنْ يَحْصُدَ الثَّمَرَةَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ.

رُبَّ قَرْيَةٍ تَبْقَى فِيهَا فَتْرَةً وَهُمْ يُعَانِدُونَ، لَكِنْ يَأْتِي يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ يَسْتَجِيبُونَ.

أَسْأَلُ اللهَ بِمَنِّهِ وَجَلَالِهِ وَفَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ أَنْ يُوَفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ جَمِيعًا لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى، وَأَنْ يَأْخُذَ بِنَوَاصِينَا إِلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى نبينا وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

****

المنتقى

من

قواعد الدعوة

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ تَعَالَى بَابٌ شَرِيفٌ، وَسَبِيلٌ مَنِيفٌ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، حَسَبَ اسْتِطَاعَتِهِ وَفَهْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَهَاهُنَا بَعْضُ الْقَوَاعِدِ الَّتِي لَا يُسْتَغْنَى عَنْهَا، وَضَعْتُهَا بِمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ مُقَرَّرِ (مَعْهَدِ الْمَنْهَجِ الدِّرَاسِيِّ الْمُيَسَّرِ)، مَعَ الِاخْتِصَارِ وَذِكْرِ الدَّلِيلِ، وَالتَّعْلِيلِ.

وَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ وَحُسْنَ الْخِتَامِ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَصْنَعِيُّ

وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى

شَوَّالُ ١٤٤٤ بُورُونْدِي –كَارُوزِي– مَرْكَزُ النُّورِ.

****

الْفِهْرِسُ

الْأُولَى: الدَّعْوَةُ الصَّحِيحَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفَهْمِ السَّلَفِ.

الثَّانِيَةُ: لَا تَسْتَقِيمُ الدَّعْوَةُ إِلَّا بِاسْتِقَامَةِ الْعَقِيدَةِ.

الثَّالِثَةُ: مَنْهَجُنَا: عَقِيدَةٌ، عِلْمٌ، عَمَلٌ، دَعْوَةٌ، صَبْرٌ.

الرَّابِعَةُ: أُسُسُ انْتِشَارِ الدَّعْوَةِ: الْحِكْمَةُ وَالْحَزْمُ وَالرِّفْقُ.

الْخَامِسَةُ: اسْتِقَامَةُ الدَّعْوَةِ بِرَبْطِهَا بِالْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ.

السَّادِسَةُ: سَيْرُ الدَّعْوَةِ بِالْبَدَاءَةِ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ.

السَّابِعَةُ: أُسْلُوبُ الدَّعْوَةِ: التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ.

الثَّامِنَةُ: ثَمَرَةُ الدَّعْوَةِ بِالِاسْتِمْرَارِ لَا بِالْعَجَلَةِ.

التَّاسِعَةُ: قُوَّةُ الدَّعْوَةِ بِمُوَافَقَةِ الْحَقِّ.

الْعَاشِرَةُ: الدَّعْوَةُ تَقُومُ عَلَى التَّعَاوُنِ وَالْأُلْفَةِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: سَلَامَةُ الدَّعْوَةِ مِنْ أَطْمَاعِ الدُّنْيَا جَمَالٌ وَنَقَاءٌ.

****

مِنْ قَوَاعِدِ الدَّعْوَةِ

الْأُولَى: الدَّعْوَةُ الصَّحِيحَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفَهْمِ السَّلَفِ.

فَمِنْ مُهِمَّاتِ الدَّاعِي إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُعَلِّقَ النَّاسَ بِاللهِ تَعَالَى، وَبِالسَّيْرِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

فَالدِّينُ كُلُّهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَخَيْرُ مَنْ فَهِمَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ هُمُ السَّلَفُ.

دَلِيلُهَا: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾، ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾. فَأَمَرَ بِاتِّبَاعِ الْوَحْيِ، وَحَذَّرَ مِنْ تَرْكِهِ وَاتِّبَاعِ سُبُلٍ مُخَالِفَةٍ، وَقَيَّدَ فَهْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِمِثْلِ مَا فَهِمَهُ الصَّحَابَةُ، وَأَنَّ ذَلِكَ هُوَ طَرِيقُ الْهِدَايَةِ.

* عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ مِن بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٧) وَغَيْرُهُ وَصَحَّحَهُ الشَّيْخَانِ.

وَسُنَّةُ الْخُلَفَاءِ: فَهْمُهُمْ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَسَيْرُهُمْ عَلَيْهِمَا.

****

الثَّانِيَةُ: لَا تَسْتَقِيمُ الدَّعْوَةُ إِلَّا بِاسْتِقَامَةِ الْعَقِيدَةِ

الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ هِيَ الْمَأْخُوذَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَالدَّاعِي إِلَى اللهِ تَعَالَى يَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَا عَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ سَلَفِيَّةٍ، وَأَنْ يَدْعُوَ أَوَّلًا إِلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَلَا يَجْمَعَ النَّاسَ مَعَ خَلَلِ عَقَائِدِهِمْ، فَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْفَشَلِ، وَانْتِشَارِ الشَّرِّ.

فَإِنَّ أَوَّلَ مَا بَدَأَ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هُوَ الِاعْتِنَاءُ بِتَصْحِيحِ الْعَقِيدَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ ، ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ .

فَهَذَا هَدْيُ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِنَاءُ الدَّعْوَةِ عَلَى الْمُعْتَقَدِ الصَّحِيحِ.

* عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: (إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (خ ٧٣٧٢) (م ١٩).

فَأَمَرَ بِالِاعْتِنَاءِ بِالتَّوْحِيدِ، لِأَنَّ الِاسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ اسْتِقَامَةٌ عَلَى الْخَيْرِ.

****

الثَّالِثَةُ: مَنْهَجُنَا يَقُومُ على خمسٍ: عَقِيدَةٌ، عِلْمٌ، عَمَلٌ، دَعْوَةٌ، صَبْرٌ

الدَّاعِي إِلَى اللهِ تَعَالَى بِحَاجَةٍ إِلَى خَمْسَةِ أُصُولٍ يَسِيرُ عَلَيْهَا: أَنْ يَبْنِيَ دَعْوَتَهُ عَلَى الْعَقِيدَةِ، وَالْعِلْمِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهَدْيِ السَّلَفِ، ثُمَّ الْعِلْمِ بِأَسَالِيبِ الدَّعْوَةِ، وَحَالِ الْمَدْعُوِّينَ، وَأَنْ يَكُونَ عَامِلًا بِعِلْمِهِ، فَمَنْ لَمْ يَصْدُقْ فِي نَفْسِهِ لَمْ يَنْجَحْ مَعَ الْآخَرِينَ، ثُمَّ الدَّعْوَةِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (٣)﴾

فَالْإِيمَانُ عِلْمٌ وَعَقِيدَةٌ وَعَمَلٌ، ثُمَّ ذَكَرَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ مِنْ بَابِ التَّأْكِيدِ وَهُوَ مِنَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ الدَّعْوَةَ وَهِيَ التَّوَاصِي بِالْحَقِّ، ثُمَّ الصَّبْرَ، فَجَمَعَتْ هَذِهِ السُّورَةُ صَلَاحَ الْعَبْدِ فِي نَفْسِهِ، وَإِصْلَاحَهُ لِغَيْرِهِ.

****

الرَّابِعَةُ: أُسُسُ انْتِشَارِ الدَّعْوَةِ: الْحِكْمَةُ وَالْحَزْمُ وَالرِّفْقُ

هَذِهِ الثَّلَاثُ أَعْظَمُ أَسْبَابِ انْتِشَارِ الدَّعْوَةِ بَعْدَ تَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَى.

وَالْحِكْمَةُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ الْمُنَاسِبِ، فَلَا يَتَأَخَّرُ فِي وَقْتِ الْمُسَابَقَةِ، وَلَا يَتَعَجَّلُ فِي وَقْتِ الصَّبْرِ وَالتَّأَنِّي، وَيَسْتَخْدِمُ الحَزْمَ وَالشِّدَّةَ فِي مَكَانِهَا الْمُنَاسِبِ، وَيَدْعُو بِرِفْقٍ وَرَحْمَةٍ فِي غَالِبِ أَحْوَالِهِ، فَالدَّعْوَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى التَّرَاحُمِ بَيْنَ الدَّاعِي وَالْمَدْعُوِّ، وَهُوَ بِمَثَابَةِ الطَّبِيبِ هَمُّهُ عِلَاجُ الْمَرْضَى، وَتَقْوِيَةُ مَنَاعَةِ الْأَصِحَّاءِ، وَلَا يَكُنْ جَزَّارًا يُؤْتَى بِالثَّوْرِ السَّلِيمِ فَيُقَطِّعُهُ إِرَبًا.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ﴾.

فَأَمَرَ بِالدَّعْوَةِ بِبَصِيرَةٍ وَحِكْمَةٍ، وَهَذَا هَدْيُ الرَّسُولِ ﷺ، وَعَلَيْهِ سَيْرُ الْمُوَفَّقِينَ مِنْ أَتْبَاعِهِ الْمُوَحِّدِينَ.

* عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٤).

الرِّفْقُ: لِينُ الجَانِبِ وَلُطْفُ الْعِبَارَةِ، زَانَهُ: جَعَلَ وَزْنَهُ رَاجِحًا، وَشَانَهُ: يَصِيرُ بَغِيضًا وَمَذْمُومًا.

فَالدَّعْوَةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَى الرِّفْقِ تَعْظُمُ وَتَكْبُرُ وَتَسْتَمِرُّ.

****

الْخَامِسَةُ: اسْتِقَامَةُ الدَّعْوَةِ بِرَبْطِهَا بِالْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ

الدَّعْوَةُ تَقُومُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنْ مَا كُلُّ النَّاسِ يُحْسِنُ تَسْيِيرَ الدَّعْوَةِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَكَانَ لِزَامًا الْأَخْذُ بِتَوْجِيهَاتِ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ، فَقَدْ جَعَلَهُمُ اللهُ تَعَالَى مَنَارًا لِلْخَيْرِ، وَيُحْرَصُ عَلَى إِبْعَادِ زِمَامِ الدَّعْوَةِ عَنْ طَيْشِ الحَمَاسِيِّينَ المَغْرُورِينَ، وَرُبَّ دَعْوَةٍ انْتَهَتْ أَوْ انْحَرَفَتْ بِسَبَبِهِمْ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

فَأَمَرَ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ لِبَيَانِ فَهْمِ الدَّلِيلِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ إِلَى اتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ أَقْرَبُ كَمَا فِي آخِرِ الآيَةِ.

* وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَكُمْ لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفَكُمْ. وَقَالَ النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٨١).

وَالشَّاهِدُ: أَنَّ مَنْ كَانَ أَعْلَمَ يَكُونُ فِي رَأْيِهِ وَفَهْمِهِ مِنَ السَّدَادِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ غَالِبًا، كَمَا حَصَلَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ.

وَالْعَالِمُ يَرَى الْفِتْنَةَ وَهِيَ مُقْبِلَةٌ، وَالْأَحْمَقُ يَرَاهَا وَهِيَ مُدْبِرَةٌ.

****

السَّادِسَةُ: سَيْرُ الدَّعْوَةِ بِالْبَدَاءَةِ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ

هَدْيُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي دَعْوَتِهِمْ تَقْدِيمُ الْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ، وَلِذَلِكَ كَانَ أَوَّلُ دَعْوَتِهِمْ إِلَى التَّوْحِيدِ، فَمَنْ قَبِلَهُ قَبِلَ سَائِرَ الْأَحْكَامِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ، وعَليهِ أتباعُ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

فَيُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ الْأَمْرُ أَنْ يَبْدَأَ فِي دَعْوَتِهِ بِبَيَانِ التَّوْحِيدِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، كَمَا فَعَلَ نُوحٌ وَغَيْرُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثمَّ كُلِيَاتِ الدينِ وأركانِهِ.

وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ: (فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَى). ثُمَّ ذَكَرَ الصَّلَاةَ ...الَخْ.

الْأَهَمَّ فَالْأَهَمَّ، وَالْأَحْوَجَ فَالْأَحْوَجَ، وَالْأَنْفَعَ لِلْمَدْعُوِّينَ فَالْأَنْفَعَ.

وَالتَّوْحِيدُ أَهَمُّ الْمُهِمَّاتِ وَهَكَذَا أَرْكَانُ الْإِيمَانِ وَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ...

وَبِالْمُقَابِلِ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ ابْتِدَاءً بِالشِّرْكِ ثُمَّ الْبِدَعِ ثُمَّ الْمَعَاصِي...

****

السَّابِعَةُ: أُسْلُوبُ الدَّعْوَةِ: التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ

وَهَذَا كِتَابُ اللهِ تَعَالَى فِيهِ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ، وَكَثِيرًا مَا يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ أَدْعَى لِلتَّأْثِيرِ، وَأَيْقَظُ لِلنُّفُوسِ، وَأَسْرَعُ وُصُولًا لِلْقُلُوبِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾.

فَذِكْرُ الرَّحْمَةِ تَرْغِيبٌ، وَذِكْرُ الْعَذَابِ تَرْهِيبٌ.

* عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٣).

وَهَذَا كَثِيرٌ جِدًّا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَوَرَدَ أَحْيَانًا إِفْرَادُ التَّرْغِيبِ وَإِفْرَادُ التَّرْهِيبِ.

فَقَدْ يَحْتَاجُ الدَّاعِي إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُفْرِدَ التَّرْغِيبَ، أَوْ يُفْرِدَ التَّرْهِيبَ لِوُجُودِ مَصْلَحَةٍ.

****

الثَّامِنَةُ: ثَمَرَةُ الدَّعْوَةِ بِالِاسْتِمْرَارِ لَا بِالْعَجَلَةِ

الدَّعْوَةُ تَحْتَاجُ إِلَى زَمَنٍ لِتَظْهَرَ ثَمَرَتُهَا الْكَبِيرَةُ، فَلَا تَسْتَعْجِلْ فَإِنَّ ذَلِكَ سَبَبُ الْمَلَلِ أَوِ الزَّلَلِ، وَلَكَ فِي نَبِيِّكَ ﷺ أُسْوَةٌ، فَقَدِ اسْتَمَرَّ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِ سَنَوَاتٍ يَدْعُو بِمَكَّةَ مَعَ ضَعْفِ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ، وَشِدَّةِ سَطْوَةِ الْكَافِرِينَ.

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ * إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾.

ثَمَرَةُ الدَّعْوَةِ بِيَدِ اللهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْإِخْلَاصُ وَالِاجْتِهَادُ

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾.

* وَعَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: (قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

****

التَّاسِعَةُ: قُوَّةُ الدَّعْوَةِ بِمُوَافَقَةِ الْحَقِّ

الدَّعْوَةُ عَظِيمَةٌ وَقَوِيَّةٌ إِذَا وُجِدَ مَنْ يَقُومُ بِهَا كَمَا يَجِبُ، فَالْوَاجِبُ السَّيْرُ بِهَا عَلَى الحَقِّ، وَذَلِكَ هُوَ سَبَبُ قُوَّتِهَا، وَلَيْسَتْ قُوَّتُهَا بِكَثْرَةِ الْأَتْبَاعِ الْمُخَالِفِينَ لِلْحَقِّ، فَهَذِهِ الْكَثْرَةُ غُثَاءٌ وَعَنَاءٌ، فَاحْرِصْ دَائِمًا أَنْ تَكُونَ عَلَى الحَقِّ، وَتَدْعُوَ إِلَى الحَقِّ، وَسَتَرَى دَعْوَتَكَ كُلَّ يَوْمٍ فِي نَمَاءٍ وَصَفَاءٍ وَقُوَّةٍ.

﴿وَقُلْ جَاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾، فَالحَقُّ هُوَ الْغَالِبُ.

وَمَتَى جَرَيْتَ بَعْدَ الْكَثْرَةِ عَلَى حِسَابِ الحَقِّ ضَلَلْتَ وَأَضْلَلْتَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾، ﴿لَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِالحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ﴾.

****

الْعَاشِرَةُ: الدَّعْوَةُ تَقُومُ عَلَى التَّعَاوُنِ وَالْأُلْفَةِ

الدَّعْوَةُ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَاسِعَةُ النِّطَاقِ، كَثِيرَةُ الشُّعَبِ، مُتَنَوِّعَةُ الْأَعْمَالِ، فَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ أُسُسِهَا التَّعَاوُنُ، وَالتَّآلُفُ بَيْنَ الْقَائِمِينَ عَلَيْهَا، وَالصَّبْرُ عَلَى بَعْضِهِمْ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾.

وَتَأَمَّلْ سِيَاقَ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ الثَّبَاتِ وَالْقُوَّةِ فِي الْأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ هُوَ التَّعَاوُنُ وَالْأُلْفَةُ، بَعْدَ الْإِيمَانِ، كَمَا أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ الضَّعْفِ وَالْعَذَابِ هُوَ الْفُرْقَةُ وَالِاخْتِلَافُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَـهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

* عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (خ ٤٨١) (م ٢٥٨٥).

****

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: سَلَامَةُ الدَّعْوَةِ مِنْ أَطْمَاعِ الدُّنْيَا جَمَالٌ وَنَقَاءٌ

حَتَّى تَبْقَى الدَّعْوَةُ جَمِيلَةً نَقِيَّةً مَرْغُوبَةً لِلنَّاسِ فَكُنْ حَذِرًا مِنْ أَنْ تَجْعَلَهَا عُذْرًا لِمَصَالِحِكَ الخَاصَّةِ، أَوْ سُلَّمًا لِأَكْلِ أَمْوَالِهِمْ، وَتَأَمَّلْ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ * إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾. وَقَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾، وَانْظُرْ مَاذَا قَالَ هُودٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

* وَفِي قِصَّةِ سَلْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: (ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا، قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ أَهْلِ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: الْأَسْقُفُّ فِي الْكَنِيسَةِ، قَالَ: فَجِئْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ أَخْدُمُكَ فِي كَنِيسَتِكَ، وَأَتَعَلَّمَ مِنْكَ وَأُصَلِّيَ مَعَكَ، قَالَ: فَادْخُلْ فَدَخَلْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَجُلَ سَوْءٍ يَأْمُرُهُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرَغِّبُهُمْ فِيهَا، فَإِذَا جَمَعُوا إِلَيْهِ مِنْهَا أَشْيَاءَ، اكْتَنَزَهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِهِ الْمَسَاكِينَ، حَتَّى جَمَعَ سَبْعَ قِلَالٍ مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ، قَالَ: وَأَبْغَضْتُهُ بُغْضًا شَدِيدًا لِمَا رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ، ثُمَّ مَاتَ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ النَّصَارَى لِيَدْفِنُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا كَانَ رَجُلَ سَوْءٍ يَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرَغِّبُكُمْ فِيهَا فَإِذَا جِئْتُمُوهُ بِهَا اكْتَنَزَهَا لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالُوا: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟، قَالَ: قُلْتُ أَنَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَنْزِهِ، قَالُوا: فَدُلَّنَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَرَيْتُهُمْ مَوْضِعَهُ، قَالَ: فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهُ سَبْعَ قِلَالٍ مَمْلُوءَةٍ ذَهَبًا وَوَرِقًا، قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: وَاللهِ لَا نَدْفِنُهُ أَبَدًا فَصَلَبُوهُ، ثُمَّ رَجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ الشَّيْخَانِ الْأَلْبَانِيُّ وَالْوَادِعِيُّ. تَأَمَّلْ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَى، وَاعْتَبِرْ بِمَا فِيهَا.

تَمَّ وَلِلهِ الحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.